

الجند

المنشأ . المدلول . الآثر



مثنى أمين الكردستاني
كاميليا حلمي محمد

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

رقم الایداع لدى دائرة المكتبة الوطنية

(٢٠٠٤/٧/١٦٩٣)

٣٥٣

محمد ، كاميليا

الجندري: المنشأ المدلول، الآخر / كاميليا محمد، مثنى الكردستاني.

عمان: جمعية العفاف الخيرية، ٢٠٠٤

(١٢٨) ص

ر. أ (٢٠٠٤/٧/١٦٩٣)

الوصفات: /الجندري

* تم إعداد بيانات الفهرسة والتصنيف الأولية من قبل دائرة المكتبة الوطنية

رقم الإجازة المتسلسل لدى دائرة المطبوعات والنشر: ٢٠٠٤/٧/١٦٩٣

الطبعة الأولى

٢٠٠٤-١٤٢٥ م

تقديم

في ظل الهجمة الشرسة على مؤسسة الأسرة واستهدافها، ومحاولة اخراجها باعتبارها وحدة أساس من وحدات المجتمع المدني، والعمل على استبدالها بأ Formats اجتماعية أخرى متعددة، أصبح من الواجب أن تنهض المؤسسات العربية والإسلامية -وخصوصاً العاملة منها في مجال الأسرة- وكذلك الباحثون كل منهم بواجبه في بيان الآثار المدمرة المترتبة على الأسرة والمجتمع والأمة، وفضح الأهداف الخبيثة التي يسعى الغرب إلى تحقيقها تلك المتمثلة في إكمال السيطرة على مقدرات الأمة من خلال ما تبقى من مقومات قوتها وهي الأسرة.

هذه المحاولات لم ولن تتوقف، وإن كانت تأخذ أشكالاً متعددة، ويرصد لتحقيقها المبالغ الطائلة، وتم عبر مؤسسات دولية و محلية في كل قطر. ومن الوسائل التي اعتمدت من خلال عدد من المؤتمرات الدولية إدخال مفاهيم ومصطلحات جديدة مراوغة لم تكن معروفة سابقاً يتم اختيارها بجنب ليسهل تغريها، ومن هذه المصطلحات مصطلح "الجندري".

وгинي عن القول أن المصطلحات يجب أن تستخدم في سياقها الثقافية والاجتماعية الصحيحة، ولا يمكن تعطيم النظم الاجتماعية والثقافية بالمصطلحات المستوردة من نظم أخرى بحرفيتها.

والكتاب الذي نقدم له هو بحث هام من إعداد المهندسة كاميليا حلمي والاستاذ مثنى الكردستاني عضوي اللجنة الإسلامية العالمية للمرأة والطفل التابعة للمجلس الإسلامي العالمي للدعوة والإغاثة، وهو أحد الأبحاث التي قدمت إلى "مؤتمر الأسرة في ظل العولمة" الذي نظمته جمعية العفاف الخيرية ضمن احتفالاتها

بالسنة الدولية للأسرة، وهو جهد مشكور متميز يوضح الكثير من الحقائق حول المؤشرات الدولية الخاصة بالأسرة وأهدافها، إضافة إلى تناوله لمفهوم "الجندل" وآثاره المدمرة على الأسرة والمجتمع.

إنه كتاب قيم يعد الأول من نوعه من حيث الموضوع وطريقة البحث، يتناول الكثير من القضايا الهامة ويعرضها للقارئ والباحث ليكونا على يقنة لخطورة ما يجري من استهداف للأسرة والقيم - ليست الإسلامية منها فحسب - بل والانسانية أيضاً.

والكتاب هو الإصدار السادس والثلاثين من إصدارات جمعية العفاف الخيرية وبعد إضافة نوعية للمكتبة العالمية، ومرجعاً على مستوى الأفراد والمؤسسات، وخصوصاً في هذا الوقت الذي يسعى الغرب فيه وعلى رأسه أمريكا إلى تصدير قيمه الاجتماعية الاباطحة وإلى عولمة نموذجه، وفرض منظومته القيمية على كل المستويات وعلى أنها قيم انسانية عالمية، بالرغم مما سيبيه من دمار وانحلال وشنوذ لتلك المجتمعات.

فالشكر والتقدير للباحثين الكرميين على هذا الجهد الكبير الذي ندعوه الله أن ينفع به المسلمين والإنسانية جموعاً، وأن يجعله في ميزان حسناتهم يوم القيمة.

والحمد لله رب العالمين.

د. عبد اللطيف عربات

رئيس جمعية العفاف الخيرية

مقدمة

في حديثنا عن المصطلحات، وما لها من خصوصية حضارية، لابد أن نتعامل مع المصطلح باعتباره "وعاء" يوضع فيه مضمون. وتبع أهميته من كونه "أداة" للتوصيل "رسالة" أو "فكرة" فإذا ما اضطرب ضبط الوعاء أو اختلت دلالاته التعبيرية.. اختل البناء ذاته واهتزت قيمته في الأذهان.

والمتأمل في تراثنا الفكري يلاحظ فعلاً مدى أهمية ضبط الكلمات والألفاظ، لا سيما ما ارتبط منها بموقف فكري أو حركي محدد، لدرجة الحرص الشديد على إلزام المسلمين بمعصطلحات وألفاظ بعينها، والنهي عن الحيدة عنها أو تسميتها بغير مسمياتها، حتى لو كان التقارب بين اللفظين شديد (لا تقولوا رأينا وقولوا انظرنا) ^(١).

وتمر وثائق مؤتمرات الأمم المتحدة الخاصة بالمرأة وال المجال الاجتماعي بالعديد من المفاهيم والمصطلحات التي تشكل في ذاكرها الوحدات الأساسية لما يطرح من حلول للمشكلات الاجتماعية لختلف بلدان العالم، وهنا تظهر عدة مشكلات:

المشكلة الأولى: تحديد المفاهيم، ولا يمكن فهم تلك الحلول المطروحة إلا عبر فهم تلك المفاهيم والمصطلحات وتحديدها تحديداً إجرائياً دقيقاً حتى يمكن تشغيلها والاستفادة منها.

المشكلة الثانية: تنشأ عندما يتم نقل هذه المفاهيم من مجتمع إلى آخر يختلفان ثقافة ولغة ونمط حياة ومستوى حضارة، مما يصح في بيئه، لا يشترط أن يصح في بيئه أخرى.

بالسنة الدولية للأسرة، وهو جهد مشكور متميز يوضح الكثير من الحقائق حول المؤشرات الدولية الخاصة بالأسرة وأهدافها، إضافة إلى تناوله لمفهوم "الجندر" وآثاره المدمرة على الأسرة والمجتمع.

إنه كتاب قيم يعد الأول من نوعه من حيث الموضوع وطريقة البحث، يتناول الكثير من القضايا الهامة ويعرضها للقارئ والباحث ليكونا على يقنة لخطورة ما يجري من استهداف للأسرة والقيم - ليست الإسلامية منها فحسب - بل والانسانية أيضاً.

والكتاب هو الإصدار السادس والثلاثين من إصدارات جمعية العفاف الخيرية وبعد إضافة نوعية للمكتبة العالمية، ومرجعاً على مستوى الأفراد والمؤسسات، وخصوصاً في هذا الوقت الذي يسعى الغرب فيه وعلى رأسه أمريكا إلى تصدير قيمه الاجتماعية المابطة وإلى عولمة نموذجه، وفرض منظومته القيمية على كل المستويات وعلى أنها قيم انسانية عالمية، بالرغم مما سببته من دمار وانحلال وشذوذ لتلك المجتمعات.

فالشكر والتقدير للباحثين الكريمين على هذا الجهد الكبير الذي ندعوه الله أن ينفع به المسلمين والإنسانية جماء، وأن يجعله في ميزان حسناتهم يوم القيمة.

والحمد لله رب العالمين.

د. عبد اللطيف عرببيات

رئيس جمعية العفاف الخيرية

مقدمة

في حديثنا عن المصطلحات، وما لها من خصوصية حضارية، لابد أن نتعامل مع المصطلح باعتباره "وعاء" يوضع فيه مضمون. وتبع أهميته من كونه "أداة" لتوصيل "رسالة" أو "فكرة" فإذا ما اضطرب ضبط الوعاء أو اختلت دلالاته التعبيرية.. اختل البناء ذاته واهتزت قيمته في الأذهان.

والمتأمل في تراثنا الفكري يلاحظ فعلاً مدى أهمية ضبط الكلمات والألفاظ، لا سيما ما ارتبط منها بموقف فكري أو حركي محدد، لدرجة الحرص الشديد على إزام المسلمين بمصطلحات وألفاظ بعينها، والنهي عن الحيدة عنها أو تسميتها بغير مسمياتها، حتى لو كان التقارب بين اللفظين شديد (لا تقولوا رأينا وقولوا انظرنا) ^(١).

وتمر وثائق مؤتمرات الأمم المتحدة الخاصة بالمرأة وال المجال الاجتماعي بالعديد من المفاهيم والمصطلحات التي تشكل في ذاها الوحدات الأساسية لما يطرح من حلول للمشكلات الاجتماعية لمختلف بلدان العالم، وهنا تظهر عدة مشكلات:

المشكلة الأولى: تحديد المفاهيم، ولا يمكن فهم تلك الحلول المطروحة إلا عبر فهم تلك المفاهيم والمصطلحات وتحديدها تحديداً إجرائياً دقيقاً حتى يمكن تشغيلها والاستفادة منها.

المشكلة الثانية: تنشأ عندما يتم نقل هذه المفاهيم من مجتمع إلى آخر يختلفان ثقافة ولغة ونمط حياة ومستوى حضارة، مما يصح في بيئه، لا يشترط أن يصح في بيئه أخرى.

المشكلة الثالثة: تبع عندما يتم اعتبار المفاهيم القادمة من البيئة الأولى معياراً قياسياً standard للبيئة الثانية، وتفسر على أساسها الظواهر الاجتماعية في البيئة الثانية، وأكثر من ذلك، يحكم بما على كل شيء، فتصير تلك المفاهيم (العاشرة للحضارات) مرجعية للبيئة الثانية، بل مرجعية للعالم كله. ويصبح المختلف: هو المخالف عن تلك المفاهيم، والمتقدم: هو الموافق لها.

المشكلة الرابعة: تنشأ عند إزواء المفاهيم الأصلية للبيئة الثانية نتيجة لعملية الإحلال والتبديل حيث يتم تجاهل مفاهيم البيئة الثانية ذاكراً وتجاهزاً لها.

المشكلة الخامسة: هي ذروة المأساة، والتي تظهر بوضوح عندما يتم فهم المفاهيم الأصلية للبيئة الثانية في ضوء المفاهيم المنقولة استيراداً أو تقليداً بحججة أنها مفاهيم عالمية عابرة للقارات والحضارات والثقافات والقيم. وأوضح الأمثلة على ذلك أنه في بيئه الحضارة الغربية مثلاً، عندما يتكلمون عن علاقة الدين بالعلم، وما بينهما من تناقض، فإنهم يقصدون بالدين: الدين المسيحي، وعندما يتم التقليد وتناقض قضايا المجتمع على خلفية مفاهيم مجتمع آخر، نجد أن كثيراً من المفكرين في عالمنا الإسلامي يرددون نفس الكلام، وهم لا يستطعون الدين الإسلامي أو الإسلام الذي هو دين المنطقه وشعوها، وبل يستحضرون نفس الحجج التي قيلت عن تناقض الدين المسيحي في العالم العربي مع مكتشفات العلم الحديث، وهذا ما يحدث في كثير من القضيات، ومنها قضية المرأة^(١).

١ - عمرو عبد الكريم، الخصوصية الحضارية للمصطلحات (رواية نقدية لاتفاقية السيدلو) اللجنة الإسلامية العالمية للمرأة والطفل.

الفصل الأول:

**منشأ مصطلح الجندر - الحركة الأنثوية
(Feminism)**

حتى نستطيع أن نفهم معنى وأبعاد مصطلح الجندر(النوع)، لابد من الإلام بتاريخ الحركات الأنثوية التي ارتبط المصطلح بها، وبيان المراحل التي مرت بها تلك الحركات منذ بداية ظهورها إلى المسرح السياسي والاجتماعي والثقافي، حتى وصولها إلى شكلها الحالي بمعطاليها المعروفة، وكيفية تطور أطاريهما، وتأثيرها بالفاهيم التي سادت في تلك المراحل.

"إن الفارق بين الدعوة إلى تحرير المرأة وإنصافها، والحركات التي تبنت هذه الدعوة -سواء في البلاد الغربية أو الشرقية - وبين النزعنة الأنثوية المتطرفة (Feminism) التي تبلورت في الغرب في ستينيات القرن العشرين، والتي تقليداً قلة من النساء الشرقيات، والحركات التي تبنت هذه التزعنة المتطرفة.. إن الفارق بين هاتين الدعوتين والحركتين وفلسفتهما ومطالبهما هو الفارق بين العقل والجنون!"^(١)

" فأقصى ما طمحت إليه دعوات وحركات تحرير المرأة (Women's Liberation Movements) الاجتماعي والتاريخي الذي لحق بها، والذي عانت منه أكثر كثيراً مما عانى منه الرجال مع الحفاظ على فطرة التمييز بين الأنوثة والذكورة، وتمايز توزيع العمل وتكامله في الأسرة والمجتمع، على النحو الذي يحقق مساواة الشقيقين المتكاملين بين الرجال والنساء.. وذلك حفاظاً على شوق كل جنس إلى الآخر، واحتياجه إليه، وأنسه بما فيه من تممايز، الأمر الذي بدونه لن يسعد أي من الجنسين في هذه الحياة. دون إعلان للحرب على الدين ذاته، ولا على الفطرة التي فطر الله الناس عليها عندما خلقهم ذكراناً وإناثاً.. وأيضاً دون إعلان للحرب على الرجال.

١- د. محمد عمارة مقدمة كتاب (حركات تحرير المرأة من المساواة إلى الجندر) لمبني أمين.

أما النزعة الأنثوية المتطرفة (Feminism) أو الأنثوية الراديكالية والتي تبلورت في ستينيات القرن العشرين فتعرف بأنها: "حركة فكرية سياسية اجتماعية متعددة الأفكار والتيارات، ظهرت في أواخر السبعينيات، تسعى للتغيير الاجتماعي والثقافي وتغيير بناء العلاقات بين الجنسين وصولاً إلى المساواة المطلقة كهدف استراتيجي وتختلف نظرياتها وأهدافها وتحليلاتها تبعاً للمنظفات المعرفية التي تبنيها، وتتسم أفكارها بالتطوف والشذوذ، وتتبني صراع الجنسين وعدائهما، وقدرت إلى تقديم قراءات جديدة عن الدين واللغة والتاريخ والثقافة وعلاقات الجنسين"^(١).

وقد تغللت هذه الفلسفات والأفكار والدعوى بشكل غير عادي في المجتمعات الغربية خلال العقود الثلاثة الأخيرة من القرن العشرين. ونجحت هذه الحركات الأنثوية الغربية في الضغط على المؤسسات الدينية الغربية - تلك التي خانت رسالتها - حتى أصدرت في ١٩٩٤ م طبعة جديدة من العهدين القديم والجديد، سميت "الطبعة المصححة"، تم فيها تغيير المصطلحات والضمائر المذكورة وتحويلها إلى ضمائر محايدة!..

١- منى أمين (حركات تحرير المرأة من المساواة إلى الخدر).

أولاًً: تيارات الحركة الأنثوية وتأثيرها بالمدارس الفلسفية

١ - الحركة الأنثوية الليبرالية:

يمكن إطلاق الليبرالية على أية حركة نسوية تسعى من أجل تحسين وضع المرأة من الناحية القانونية والصحة والتعليم والمشاركة السياسية، وتحسين مستوى معيشة النساء عامة، ولا تطرح مفاهيم متطرفة، وطالبت بحقوق مشروعة. ولم تظهر في وجهها حركات مناهضة من النساء لأن ما تدعوه إليه قدر جامع متفق عليه.

٢ - الحركة الأنثوية الشيوعية:

وتتبني مجموعة الأفكار التالية:

أ- إن المرأة إنسان، ومكافحة للرجل، ولها كل ما للرجل من حقوق، ولابد أن تكون حرية في جميع اختيارها، وأن أنوثتها لا تمنعها عن أي شيء يمكن أن يقوم به الرجل.

ب- إن حرية المرأة تقتضي أن تكون حرية في علاقتها الجنسية مع الرجال، ولا يمنعها الزواج من ذلك لأنها ليست ملكاً فردياً للرجل، وهل تقبل الشيوعية بعد إلغاء الملكية الفردية للأشياء أن تعود وتقرها للأشخاص.

ج- ضرورة هيئة الأجواء والفرص المناسبة لتمكين المرأة اقتصادياً، وذلك بإخراجها من البيت لتكون عاملة ومنتجة، وتخلصها من واجبات البيت والزوج، وما يسمى في هذه الأيام الأدوار النمطية والتقليدية التي يمكن أن تعيق هذا الأمر، وذلك عن طريق إنشاء

المطاعم الجماعية، ودور حضانة الأطفال، والغسالات العامة وغيرها... وأن تكون تربية الأطفال من مهام الدولة لا من مهام المرأة. ويسمى لينين المطاعم الجماعية وغيرها من دور الحضانة، ورياض الأطفال "ببراعم الشيوعية" التي لا تفترض شيئاً من الأجهزة والتفحيم، والتي من شأنها واقعياً أن تحرر المرأة، وأن تقلص وتحوّل واقعياً عدم المساواة بينها وبين الرجل، وأن تستجيب لدورها في الإنتاج الاجتماعي والحياة العامة" ^(١)

٣- الحركة الأنثوية الوجودية:

الوجودية: هي فلسفة التجارب الشخصية والفردية، فلسفة الشك والرفض قبل القبول واليقين، ومن رواد هذه الفلسفة (جان بول سارتر) ^(٢) وعشيقته (سيمون ذي بوفوار) صاحبة كتاب (الجنس الآخر)، والتي تتبنى أفكاراً تشكيكية أهلهما: "إن السبب العميق الذي حصر المرأة في العمل المنزلي في بداية التاريخ، ومنعها من المساهمة في تعمير العالم هو: استعبادها لوظيفة التناسل" ^(٣).

وتقول عن دور التنشئة في خلق وضع المرأة "لا يولد المرأة امرأة بل يصير كذلك" ^(٤) وتقول: "إن سلوك المرأة لا تفرضه عليها هورموناتها ولا تكوين دماغها بل هو نتيجة لوضعها".

١- ترجمة حورج طرابيشي (المرأة في التراث الاشتراكي) ص ١٢٧.

٢- فيلسوف وجودي فرنسي ولد في باريس سنة ١٩٠٥م، صاحب كتاب الوجود والعدم - وهو قاص وروائي معروف أيضاً.

٣- روجيه غارودي (في سبيل ارتقاء المرأة) ترجمة حلال مطرجي، دار الآداب بيروت، ص ٥٦.

٤- المرجع نفسه، ص ٥٦.

وأخيراً تدعو المرأة إلى الرفض والثورة والتمرد على هذا الواقع وتدعو إلى: "عالم يكون فيه الرجال والنساء متساوين... وسيعمل النساء وقد رببن ودربن كالرجال تماماً، في إطار الظروف نفسها، وبالأجور نفسها، وستقر العادات الحرية الشهوانية، ولكن العمل الجنسي لن يعتبر خدمة مأجورة، وستكون المرأة ملزمة بتأمين مورد رزق آخر، وسيقوم الزوج على ارتباط حر بسع الزوجين أن يلغياه متى شاء، وستكون الأمومة حرة - أي يسمح بمراقبة الولادات -^(١) .

٤- الأنوثية الراديكالية أو النوعية:

الراديكالية يمكن اعتبارها نزعه وطريقة للتناول والمعالجة وليس مدرسة فلسفية، وقد اتسمت بعدم الواقعية، والبعد عن التدرج، والانحياز المفرط للمرأة دون النظر إلى السياق الاجتماعي، والمصالح التي هي فوق الرجل وفوق المرأة أيضاً. وقد طالبت بتغيير جذري في جموع علاقات الجنسين داخل الأسرة وفي المجتمع على حد سواء بزوال السلطة الأبوية واستئصالها، ووصولاً إلى المساواة المطلقة وسيادة علاقات النوع في المجتمع أو ما يسمى "genderization of society".

١- المرجع نفسه، ص ٨٣.

ثانياً: البيئة الفلسفية التي نشأت فيها الأنوثوية

أهم المبادئ والأفكار التي أثرت على الفكر الغربي منذ ظهور عصر النهضة ثم التنوير ثم الحداثة وما بعدها، وأثرت وبالتالي على الأنوثوية كجزء وليد هذه المنظومة الفكرية:

١ - العلمانية :Secularism

العلمانية: يمعن تغلب العقل البشري على النقل الإلهي، ورفض الدين كمرجعية عليا للقطع في الأمور والعودة إليه عند الاختلاف، بل تعدى الأمر بعد ذلك إلى الإلحاد وإنكار الخالق بالكلية وغير ذلك من الأفكار، ويبدو أن ذلك كان نتيجة طبيعية للكنيسة وممارساتها، والتي أصرت على تقديم أفكار شريرة موجة باسم الدين المسيحي.

لقد أدت الكثير من المكتشفات العلمية إلى خلق حالة من الشك في الدين، ومحاولة الناس لشق طريقهم بعيداً عن الله والدين فحصل ما عرف بالدنبوية والعلمانية (Secularism) وإقصاء الدين عن الحياة، وقد الدين مرجعيته وهيمنته وحجيته في تعين الخير والشر والحق والباطل والفضيلة والرذيلة.

والحركة الأنوثوية تأثرت كغيرها من الحركات بما ذكرنا من أسباب التوجه للعلمانية، علاوة على أمور أخرى تتعلق بالنظرية الدينية الدونية والسيئة للمرأة وحقوقها في الديانتين السائدتين في الغرب النصرانية واليهودية بعد ما أصاها التحريف والتبدل البشري.

٢ - العقلانية : Rationalism

العقلانية صنو العلمانية وفلسفتها الجوهرية أو المركبة ونتيجة طبيعية لها، لأنه بعد رفض الدين كمرجعية ومصدر للمعرفة والاعتقاد والتشريع فلا بد أن يكون هناك البديل، فكان البديل في تأليه العقل الإنساني وتجيده ظهرت النزعـة العقلانية كمؤسس للنزعـة العلمانية وكان لها الدور الأعظم في صياغـة العالم الغـري المعاصر في كل مجالاته ولا بد أنها قد تركت على واقع المرأة أيضاً والحركة النسوية آثاراً مهمة وجوهرية فهي من ناحية فلسفة للأثنـوية تعتمـد عليها، وهي من ناحية أخرى و بامتدادها المتطرفة كانت وبالـأ على المرأة حطـت من قدرها كما سيأتي إلى ذلك.

٣ - المادية : Materialism

فيما بعد عصر النهضة برزت إلى السطح في أشكال متعددة منها رفض الغـيب وكل ما لا يدخل في دائرة الحواس، ومنها تعلق الناس بالدنيا والمنافع وذبول الجانب الروحي والإيماني والعاطفي في الناس، وزاد الأمر سوءاً في فلسفـات ما سمـيت بما وراء الحديثـة (Post modernism).

وهذه النزعـة كانت ذات أثر في الحركة الأثنـوية ونوعية تلك المطالب التي تتبع من واقع كهذا، واقع قاسي على المرأة لا يؤمن للمرأة لقمة عيش إلا بعد إضاعة أنوثتها، وإنماك طاقاتها، بل وفي الكثير من الأحيان استغلالها جنسـياً من رب العمل واسترقاقها بشكل آخر، وأدى ذلك إلى انتشار البغاء ومن ثم تجارة الرقيق الأبيض وبيع النساء والصبايا في سوق نخـاستة الجنس والدعـارة.

٤ - الفردية :individualism

الفردية: هي تمجيد الفرد كحقيقة منفردة وحيدة تعتبر نفسها مركز جميع الأشياء، ومقاييسها، في نطاق المنافسة والتصادم مع الآخرين^(١) ولقد كانت العلمانية والعقلانية سبباً في تأصيل نزعة الفردية في الإنسان، وتحوره حول ذاته، حتى في مجال القانون والحقوق فإن الصياغة الليبرالية للفكرة الحقوقية في الغرب تنظر إلى الفرد كما لو أنه مستقل عن الجماعة في تصوره الأصلي أي أنه كان من البدء فرداً ثم دخل الجماعة متزالاً عن بعض حقوقه لتحمي له حقوقه الباقية فظهرت فكرة الحق في تصور فردي^(٢). والفردية واحدة من المطلقات الأساسية للأنوثية والتي تؤكد على الفردية للمرأة وبتربيتها من السياق الاجتماعي وإبرازها كند للرجل، وعدم ربطها لا بالأسرة ولا المجتمع ولا الأطفال.

٥ - النفعية ومذهب اللذة :Hedonism

هذه النزعة هي سمة من سمات الفرد والمجتمع الغربي، وهي نتيجة طبيعية للمادية والفردية وهي نزعة قديمة في الفكر الفلسفى الغربى، حيث تعود إلى قرون قبل الميلاد عند الفيلسوف اليونانى (أيقور)^(٣) الذى نادى بأن الخير هو اللذى، وأى فعل يعتبر خيراً بقدر ما يتحقق لنا من لذة. ثم جاءت فلسفة البراجماتية أو الذرائحة (Pragmatism) والتي أصبحت ديانة أمريكية تؤكد على أن صواب أية فكرة أو خطأها يكمن في مدى تحقيقها

١- غارودي في سبيل ارتقاء المرأة، مراجع سابق، ص ١٥٧.

٢- المستشار طارق البشري، مقدمة كتاب المرأة والعمل السياسي، للأستاذة هبة رؤوف، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ١٩٩٥، ص ١٩.

٣- فيلسوف يوناني ولد في آثينا وعاش في الفترة ٣٤٣-٢٧٠ق.م- عرف بنظريته الخلقية في مذهب اللذة.

للمنفعة عملياً عند تجربتها". وفي فترة ما بعد الحداثة قال (ميشال فوكو)^(١): "تشكل اللذة غاية بذاتها، فهي لا تخضع لالمحنة ولا للأخلاق ولا لأية حقيقة علمية"^(٢).

وفي هذه الأجزاء تعالت الصيغات الأنثوية أيضاً بالشكك من المعايير الخلقية (norms) وحق المرأة في ملك جسدها، وحق المرأة في رفض الإنجاب، وحق المرأة في رفض الرضاع والأمومة، وحق المرأة في عدم تربية ورعاية أولادها (كما ستحدث عنه مفصلاً فيما بعد) وحق المرأة في إطلاق رغباتها الجنسية والحب الحر، بل وحق المرأة في الشذوذ والزواج المثلث.

٦- العيشية والشككية (Scepticism):

يقول (تشارلز فرانكل): "ففي الثقافة الحديثة كل شيء نسي وليس ثمة شيء مطلق، فليس لنا مبادئ أولية، ولا قيم نهائية، ولا عقائد راسخة لا فكاك منها، ولا إيمان بوجود معنى غائي للحياة".

وتحسست هذه النزعات التشككية الراضة في فترة ما يسمى بما وراء الحداثة حيث يقول (ميشال فوكو): "عمل الفكر أن يجعل كل ما هو راسخ موضع إشكال"^(٣) وهكذا بلغ التطرف أوجه حين أصبح هدم الراسخ مهمة للتفكير والفلسفة وعملاً أساسياً لها بغض النظر عن نوع ذلك المفهوم الراسخ. وقد تبنت الحركة الأنثوية هي أيضاً هذه المفاهيم، وتأثرت بهذه النزعات الشككية والتمردية بمختلف طوائفها، ولكن بدرجات متفاوتة طبعاً.

١- ميشال فوكو ويعرف بـفوكلت، - فيلسوف فرنسي بنبيوي معاصر معروف.

٢- أوبيورديفوس وبول رايتنوف، (ميشيل فوكو مسيرة فلسفية)، ترجمة حورج صالح، منشورات مركز الإنماء القومي، بيروت ص ١٥٨.

٣- المرجع نفسه، ص ٢٠٤، مقتبس من مقابلة حررت معه سنة ١٩٨٣.

وأدى هذا التأثير إلى أن تلخص بعض هذه التيارات مبادئها بجمل من قبيل:

أ- موت الميتافيزيقا (الغيب والدين) Death of metaphysic

ب- موت الرجل Death of man

ج- موت التاريخ ^(١)Death of history

ولما نشأ التيار الراديكالي الأنثوي نشأ في ظل هذه المفاهيم فشكك في كل ما هو قائم من مصادر معرفة: (الدين + النظريات الاجتماعية والنفسية + القانون...) واعتبرها رجولية متحيزه، وشكك في النظم الأخلاقية السائدة والقيم والعادات واعتبرها متخلفة وبالية وتحتاج إلى تغييرات جذرية، وشكك في اللغة واعتبرها متحيزة وتحتاج إلى إعادة صياغة ونادوا بـ (Reconstruction of Language)، حتى الطبيعة البيولوجية للمرأة أنكرها وشكك فيها، وربطها بالبيئة الثقافية والتنشئة لا بحقيقة طبيعة المرأة وخلقها على نحو معين، وشكك بعد ذلك في الأمومة كوظيفة طبيعية للمرأة، وشكك في الأسرة كمؤسسة ضرورية للحياة وعلاقات الجنسين... الخ مما سيأتي إلى تفصيلهما.

٧- الصراعية :Conflect

إن الفكر الغربي منذ نشأته الأولى زمن اليونان مبني على أساس مبدأ الصراع وعدم الانسجام وخلق التناقض بين الأشياء بدل إدراك أو وجه التكامل والتشابه، وبين على أن الثنائيات الموجودة في العالم لا مجال لتعايشهما وتكاملهما، بل لابد من الصراع حتى يكون البقاء لواحد وهو الأصلح والأقوى. وقد انصب ذلك على وضع المرأة في الغرب فصيغت حقوقها في مواجهة

1- Sey ben habib, feminist contention , Rout leadge 1993, p.17-19.

الرجل، وعلى أن كسبها يتأنى في صراع معه حتى في العلاقة الزوجية، وغابت من هذا التصور فكرة السكن والولدة بين الزوجين التي أوردها القرآن، وفكرة البناء المشتركة للأسرة كمؤسسة اجتماعية تتولد الحقوق فيها عن التكافل والتآزر، وليس انتقاداً من حق الآخر^(١).

٨- الجنسانية :Sexism

الجنسانية تعنى: جعل المتعة الجنسية غاية عليا. جذور الفكرة الجنسانية (يعنى الإباحية والمشاعية الجنسية) ترجع إلى زمن اليونان وتحديداً إلى أفكار (أفلاطون)^(٢) الذي دعا في جمهوريته إلى: "أن نساء محاريبنا يجب أن يكن مشاعاً للجميع، فليس لواحدة منهن أن تقيم تحت سقف واحد مع رجل بعينه منهم، ول يكن الأطفال أيضاً مشاعاً بحيث لا يعرف الأب ابنه، ولا الابن أباً". ويقول بعض الباحثين أن (أفلاطون) كان مشجعاً للشذوذ الجنسي أو الزواج المثلثي والذي كان شائعاً في المجتمع اليوناني^(٣).

ثم جاءت اليهودية - بعد تحريفها طبعاً - لكي تحدث عن زنا الأنبياء (حاشاهم، ولعنوا بما قالوا)

وابتدعت النصرانية الرهبنة واعتبرت الجنس قذارة ودنساً لا يليق بمن يغرس المقدس.

وجاءت الشيوخية لكي تنادي بالمشاعية والإباحية ولكي تعتبر العمل

١- الأستاذ طارق البشري في مقدمة كتاب الأستاذة هبة رزوف، (المرأة والعمل السياسي)، منشورات المعهد العالمي للتفكير الإسلامي، ص ٤٠.

٢- أفلاطون حوالي ٤٢٧-٣٤٧ق.م. ، ولد في آثينا من عائلة عرقية، أسس مدرسة للفلسفة والعلوم عرفت بالأكاديمية ، من تلامذته أرسطو، وأشهر مؤلفاته المخارقات، والجمهوريه.

٣- الأستاذ محمد رشدي عبيد عقرنوي، خطوطه بعنوان (المشاريع)، نقلًا عن جمهورية أفلاطون ، ص ٣.

الجنسى في مذهبها لا يعدو أن يكون (كشربة ماء)، ولكن تعتبرها مسألة شخصية جداً كما يقول (أوغست بيل) - مفكر شيعي ألماني-: "إشباع الغريرة الجنسية مسألة شخصية تماماً شأن إشباع أي غريزة أخرى، فلا أحد يحاسب عليها أمام الآخرين.

وفي فترة السبعينيات حدث ما سمي بالثورة الجنسية، وتغيرت المجتمعات الغربية تماماً، حيث أصبح الابن يسوق عشيقته إلى بيت أبيه، والبنت تصحب حبيبها إلى غرفة نومها أمام والديه، وتفككت الأسرة، وشاعت العلاقات الجنسية خارج الزواج. وترجع إلى طغيان وغلبة هذه النزعة والمطالبات الأنثوية بالزواج المدني وقمع مؤسسة الأسرة، ونزع القداسة عن عقد الزواج والرباط الأسري والاستخفاف المستمر بعفة المرأة، لأنها جزء من الثقافة الذكورية التي ترى في المرأة متاعاً خاصاً بالرجل... إلخ.

ثالثاً: أبرز وأخطر آراء الأنثوية المتطرفة (الراديكالية)

١- المصاداة بعداء الجنسين وإعلان الحرب ضد الرجال:

أعلنت الأنثوية حرباً شعواء ضد الرجل، ورفعت شعارات من قبيل (الرجال طبقة معادية) و(الحرب بين الجنسين)، بل وصل حد المطالبة (بالقتال من أجل عالم بلا رجال).

ولم تكن هذه الأفكار مجرد جدل لفظي أو تبادل شعارات، بل تجاوز إلى بروزه في الممارسة الواقعية في أشكال مختلفة فأدلى أولاً إلى: تدهور رهيب في العلاقات الاجتماعية بين الرجل والمرأة، خاصة في العلاقات الجنسية، وتم الهجوم بشكل مكثف على مؤسسة الأسرة باعتبارها مؤسسة قمع وقهر للمرأة، ولا بد من الارتباط الحر والحرية الجنسية بل تجاوز الأمر إلى الدعوة إلى الشذوذ الجنسي (السحاق) باعتباره شكلاً ملائماً محتملاً للخروج من سيطرة الرجل العدو.

ولا ننسى أن الحركة الأنثوية عندما تتحدث عن تمكين المرأة (Empowerment) فإنما تعني تمكين المرأة في صراعها مع الرجل.

وعادة يتم طرح سؤال في التدريبات الجندرية للتجمعات النسائية والرجالية: ما هي اللحظة الأولى التي وعيتم فيها أنكم ذكور أو إناث؟ وسؤال آخر: متى كان إدراككم الأول بوصفكم ذكوراً أو إناثاً أن عليكم أن تفعلوا أشياء أو لا تفعلوها؟ أو: ما هي الأشياء التي تفرض عليك بسبب جنسك وتكره أن تفعلها، والأشياء التي تفرض على الجنس الآخر وتود أن تقوم بها!!

٢- إعادة صياغة اللغة (Reconstruction of Language)

انطلقت الأنثوية المعاصرة في سعيها لإعادة صياغة اللغة من مقوله (ميشال فوكو): "أن من يملك السلطة يملك اللغة"، وبهذا فسروا اللغات الأوروبية ونصوص الكتاب المقدس وشككوا فيها لأنها(من صنع الرجل)(١) ولإثبات ما يمكن تسميته بالتحيز للذكر يمكن ملاحظة الكلمات الآتية في اللغة الإنجليزية والتي تدل على تبعية المرأة للرجل وعدم إمكان وجودها مستقلأً كإنسان إلا من خلال الرجل: إنسان (Hu-man)، البشرية (Man-kind)، حتى المرأة (Wo-man). ولو حذفت الكلمة رجل (man) لضاعت وسائل المرأة من الوجود في اللغة، وتحليل الكلمة التاريخ (his-story) والتي تعني تاريخ الرجل دون المرأة، وطالبن بإعادة صياغة التاريخ ليحكي قصة المرأة ويسمى (her-story).

وليس الخطورة في مراجعات كلمات معينة أو مصطلحات غير دقيقة الصياغة أو كتابة نصوص تحابي المرأة بضمائر التأنيث، وإنما الخطورة تكمن في أن الأنثوية تحاول أن تفرض كلمات معينة ومصطلحات خاصة وجديدة تعبر عن رؤيتها للعالم وفكرة الخاص عن كل القضايا التي طرحتها (وهي شاملة وممتدة الجوانب). وبهذا الشكل فإنها تريد تزييف المعرف الإنسانية والتمهيد لترسيخ ثقافة خاصة بها، وخلق قيم جديدة وتكريسها عبر الوعاء اللغوي وعلاقة الترابط الموجودة بين الدال والمدلول.

وهو ما جعل مدخل الغزو الثقافي والتمكين للسيطرة الأجنبية هو إحلال مفاهيم الأمة بمفاهيم الآخر التي يتم تسويقها سياسياً وأكاديمياً، كي يمكن

١- هبة رزوف، (المرأة والعمل السياسي)، مرجع سابق، ص ٧٠-٧١.

احتلال عقل الأمة ووعيها تمهدًا لاحتلال أبنيتها واستلام حضارتها^(١).

وقد طالب بإعادة صياغة اللغة، وإعادة صياغة الكتاب المقدس والضمائر الموجودة فيه، وفي هذا المسعى "أسهمت الحركات النسائية في تشجيع إصدار طبعة جديدة من كتب العهد القديم والجديد أطلق عليها الطبيعة المصححة politically corrected bible في عام ١٩٩٤، وتم فيها تغيير الكثير من المصطلحات والضمائر المذكورة، وتحويلها إلى ضمائر حيادية مراعاة للفمنزيم، كما خف تأثير الكلمات التي تصف الشذوذ الجنسي عند الناس^(٢). عندما طرحت الأنثوية كلمات مثل: (Gender) بدلاً من رجل وامرأة (man & woman) لوصف علاقة الجنسين أو كلمة شريك (Partner) أو (Spouse) بدلاً من الزوج، وكلمة (Feminism) للتعبير عن حركة النساء، و (Biological Father) للأب الشرعي، وتسمى أي تدخل للوالدين في صالح أبنائهم وتربيتهم (Patriarchy)، وتسمى دعم المرأة (Empowerment)، وتسمى الطاعة الزوجية بعلاقة القوة (Power relation)، وتوسيع مفهوم الأسرة (Family) لتكون هناك (Traditional) تقليدية وأسرة غير تقليدية، أو لا غطية خاصة بالشاذين جنسياً أو بجموعات إباحية تعيش مع بعض، وكلمة (Stereo Typed Roles) لوصف الأدوار الأساسية لكل من الرجل والمرأة في الأسرة. فإن الذي تغير ليس حروفًا وكلمات وإنما مضامين ومعانٍ وثقافة وفكر.

والأمر يكُون أخطر عندما يتعلق الأمر بصياغة المواثيق الدولية الخاصة

١- د. شذى سلمان (للهمة المسلمة)، (عمان: روائع المجلاري، ١٩٩٧)، ص ٧١.

٢- المرجع نفسه، ص ١٢٢.

بالسكان والمرأة والطفل وغير ذلك، لأنها بعد المصادقة عليها تصبح ملزمة، وتفسر الكلمات الواردة فيها حسب معجم الأنوثية واضعي هذه النصوص والذين يسمون الأشياء بغير أسمائها تمهيداً لاستباحتها، فلا يقولون الإجهاض وقتل الجنين، وإنما يقولون (حق المرأة في الاختيار) وغير ذلك^(١).

٣- إلغاء دور الأب في الأسرة من خلال رفض (السلطة الأبوية):
الأبوية تعني: حكم الأب المطلق داخل الأسرة، وتركز القرار كلّه في يده، وهذا مفهوم خاص بالغرب.

والديانة المسيحية زادت من ترسیخ المفهوم وإصبع الشرعية عليه عبر الكثير من الطرق منها: التأكيد على مفهوم الإله الأب والابن (أي الذكر) وتسمية وتشبيه المولى (عز وجل) بالأب.

السلطة الأبوية (البطريركية Patriarchy) مرتبطة بواقع تأسس زمن اليونان والرومان، ويرأس هذا كله أب مسيطر متنفذ ومن صلاحياته: أ- يحق له أن يتخلص من المولود المعاق أو المشوه أو الأنثى أو غير المرغوب فيه بالغطس أو الخنق أو رمييه للوحش.

ب- رب الأسرة هو الذي يملك فقط والبقية كلهم من أولاد وزوجات وعييد وخيوط وأثاث... كلها تعتبر من أملاكه، وهو حر في التصرف فيها.

١- ولقد أشار القرآن في آياتين إلى خطورة اللاعب بالألفاظ عندما تحدث عن أخلاقيات اليهود في هذه الحال: (من الذين نادوا يحرثون الكلم عن مواضعه ويتغلوون سمعنا واعصتنا واسمعن غير مسمى وراعنا أي بالستهم وطبقنا في الذين ولئن أهتم قالوا سمعنا وأطعنا واسمعن وانظرنا لكان خيرا لهم وأقوم ولكن لعنهم الله حکرهم فلا يؤمنون إلا قليلا) الآية ٤٦ سورة النساء وورد في سورة البقرة الآية ١٠٤ : - (يا أيها الذين آتوكم لا تقولوا راعنا وقولوا انظروا واسمعوا وللكافرين عذاب أليم). وتناول هاتين الآيتين بدراسة مستفيضة أمر مهم للسورة رؤية واضحة في هذا الموضوع.

ج- الزوجة طائفة في نظرهم، وتعامل كالطفلة أو كالقاصر.

د- المرأة بعد الزواج تدخل في دين زوجها وترى دينها وعشيرتها وكل شيء سابق لزواجهما وتحمل اسم زوجها وعشيرته ودينه...^(١)

وخطورة تبني الحركة النسوية شعار معاداة (الأبوية) تكمن في:

أ- أن الأنوثية لم تقف في حد مهاجمة النظام الأبوبي الجاهلي، بل تعدى ذلك إلى الهجوم على الأسرة ونظامها وأصل تكوينها والتشكيك في جدواها.

ب- تعدى ذلك إلى رفض أي نوع من أنواع قيادة الأب للأسرة، واعتبار ذلك من الأبوية وفي هذا الإطار رحبت بالأسرة المدارنة من قبل الأم وحدها (Mother-Only Family).

ج- تأثراً بالحركة العلمانية والماركسيّة جعلت الأنوثية أيضاً هذا المفهوم إطاراً تحليلاً شاملًا فتحدّثت عن الأبوية في الدين وأنه ظهر لتبرير الأبوية وترسيخها، واعتبرت الدولة أيضاً امتداداً للأبوية.

ساهمت هذه الأدبيات المعادية للأبوية على خلق حالة من النفرة والعداء للأب والحساسية بقبول أي توجيه من توجيهاته، والتمرد عليه، كما ساهمت في صياغة القوانين الغربية القاسية جداً في منع الآباء من تأديب أولادهما، وهذا انتهاك لحق الآباء وحرمانهما من حقهما في تنشئة الأولاد^(٢).

١- حل اسم الزوج باق إلى هذه اللحظة وإن كان البعض الآن يفضلون تركه، وفي بعض الدول الإسلامية وتحلّ بدغري جاهلي وأعمي انتشرت هذه العادة السيئة في بعض الأوساط المغاربة كنوع من هوس التقليد، وبعض الغربيين وجدوا حلاً آخر وذلك بأن تذكر المرأة اسم عائلتها مع اسم عائلة زوجها على التوالي.

٢- صحيح أن هناك قسوة وعنف في الأسر الغربية، وحالات كثيرة تعرض الأولاد إلى الإهمال والقسوة والظلم... ولكن هذا كله لا يبرر القوانين القاسية التي تصدر ضد الآباء لصالح الأبناء.

٤- رفض الأسرة والزواج:

يرى الشيوعيون أن الذي أحل المرأة لكي تقبل بالزواج هو العامل الاقتصادي، وحاجة المرأة للمعيشة لنفسها ولأولادها، وهذا ما لا يقى في النظام الشيوعي، لأن الكل تتولاهم الدولة فيسقط الأساس الذي يعتمد عليه الزواج والأسرة وتحرر المرأة من قيودها.

ويمكنا إيجاز الأمور التي تجت من هذه الدعوة لنقض الزواج والأسرة على النحو التالي:

- أ- زيادة هائلة في أعداد الذين يعيشون مع بعض دون رابطة قانونية "فهي بريطانيا على سبيل المثال ازدادت نسبة النساء اللاتي يعشن مع رجل دون رابطة رسمية من ٦٨٪ عام ١٩٨١ إلى ٦٢٪ عام ١٩٨٨".^(١)
- ب- كثرة الخيانة الزوجية من قبل الزوجين واعتبار الناس عليها، بحيث لا تعتبر هديداً خطيراً ولا جرماً، وهذا يدل على أن الأسرة حق لو بقيت فإنما شكلية لا أكثر.
- ج- تربية الأولاد عند أحد الوالدين أو ما يسمى بعائلة الوالد المنفرد (Single Parent Family)، وتشكل النساء ٩٠٪.

د- زيادة رهيبة في نسبة الطلاق: من أهم دلائل رفض الحركات النسوية الغربية للزواج والأسرة كانت تتجلى في سعيها الحديث للإطاحة بقانون الأحوال الشخصية، والمطالبة بتسهيلها أكثر فأكثر إلى حد أن يكون الزواج والأسرة شكلياً فقط، حتى تتمكن المرأة من الحصول على الطلاق وهدم الأسرة بأيسر سبيل وأكثره اختصاراً للتكلفة، بل الاقتتاع

١- الدكتور شذى سلمان، المرأة المسلمة، مرجع سابق، ص ٩٣.

النام - أحياناً - بجدوى هدم الأسرة في تحرير المرأة ". وتعتبر بداية الستينات هي التاريخ الحقيقي لبدء انهيار الأسرة.

٥- ملكية المرأة لجسدها:

نادت الحركة النسوية وخصوصاً من بعد فترة الستينات إلى شعار مؤدah أن المرأة تملك جسدها أو جسدك ملكك "Your body is your own" وهذه الدعوة الخطيرة تقضي أموراً عدّة منها:

- أ- الدعوة للإباحية الجنسية ومن المشكلات التي خلفتها هذه الظاهرة:
 - أمهات غير متزوجات وأغلبهن في أعمار المراهقة.
 - الارتفاع المائل في المواليد غير الشرعية أو أطفال الزنا، وهذه واحدة من المشكلات العويصة التي توجد في المجتمعات المعاصرة لكثره الجرائم التي تأتي من وراء هؤلاء الأطفال، حيث أفهم يتربون على تربية مشوهه، ويعانون من الكثير من العقد النفسية، ويترسبون على حقد الآخرين والسوداوية والقسوة، ولا تعرف الرحمة طريقاً إلى قلوبهم إلا نادراً، غالباً ما يصبحون فريسة سهلة للعصابات وشبكات تنظيم الجنس والجريمة ولذلك فهناك الآن ظاهرتان عالميتان معروفتان يشكل هؤلاء الأطفال أساساً كبيراً لهما: الإتجار الجنسي أو الاستغلال الجنسي للأطفال.. وجرائم الأحداث وعنفهم ومشكلاتهم وتعلمهم فنون اللصوصية والإرهاب.
- ب- رفض الإنجاب.

ج- التبرج الشديد والتعرى.

"وأهم المشكلات التي تثار في الخطاب العلماني، أنه يعتبر الحجاب تخلفاً، وبالتالي ينادي بنزع الحجاب، لأن سفورها طريق للتقدم، ومن هنا يصبح الحجاب خارج دائرة ممارسة الحرية، لأنه مختلف، ولا حرية في

د- حق المرأة في إجهاض جنينها.

٦- إباحة الإجهاض:

إن الغربيين عندما اعتبروا أن المرأة تملك جسدها زادت حالات الحمل غير الشرعي، وأصبحت مشكلة متعددة الأوجه والأبعاد، وبدلًا من أن يفكرون الغربيون بمعالجة أصل الداء وجذره، أصبحوا يبحثون عن حلول لأعراضه، وكان الزنا والإباحية أصل لا يمس، وثبتت من ثوابت المجتمع لا يتغير، وفي مسعاهم للحل طرحاً أموراً عدّة منها:

أ- تسهيل الحصول على موانع الحمل ورفع الحظر عنها، وتوفيرها في الجامعات والمدارس، بأسعار رمزية أو بدون سعر، وتمكين المراهقات من الحصول عليها.

ب- ومن الحلول التي طرحتها أيضًا مسألة تعليم الجنس (sex education) وجعلها من مطلوبات المدارس حتى في المرحلة الابتدائية لتعريف الأطفال بالعملية الجنسية الأمينة (safe sex) وطرق منع الحمل.

ج- ولكن يبدو أن هذا لم يكن كافياً فطرح الإجهاض أيضًا كحل مقبول بل وضروري من قبل الحركات النسوية ومن أيدها، وطالبت الأنثوية الحكومات بإصدار تشريعات متساهلة بحق الإجهاض.

والإحصائيات تشير إلى أن حوالي ٤٠ إلى ٦٠ مليون امرأة في العالم تحاول إجراء عملية إجهاض جنين غير مرغوب فيه وهذا يعني قتل ٤٠

١- د. رفيق حبيب (المقدس والحربي)، القاهرة ، دار الشروق ، ١٩٩٨ ، ص ٩٦

إلى ٦٠ مليون جنيه^(١).

ولا يعزى تأخر بعض الدول الغربية أو ترددتها في تقيين الإجهاض إلى الآن إلى أسباب أخلاقية أو دينية بقدر ما يرجع إلى خوفها الشديد من النقص السكاني، بالمقارنة بالدول النامية الفقيرة والتي تشهد طفرات هائلة في الزيادة السكانية تهدد المستقبل البعمغرافي في العالم من وجهة نظر الأغنياء في الغرب، وليس أدل على ذلك من تأييد هذه الدول بل وصياغتها للمواثيق الدولية الداعية لتنظيم الأسرة وتحديد السكان سواء بموانع الحمل أو الإجهاض أو غير ذلك من الوسائل، فالهدف التقليل قدر ما أمكن من عدد السكان في الدول النامية حتى لا يتزاحم الفقراء على موارد الأغنياء.

٧- رفض الأمومة والإنجاب:

يتساءل أنصار حركة الأنوثة عما إذا كان من واجب المرأة حقاً أن تشق كاهلها برعاية الأطفال فضلاً على الحمل والإنجاب.." وامتدت التساؤلات إلى معنى الأنوثة ذاتها، وعن حقيقة وجود تلك الفروق العضوية المميزة للرجال والنساء، وعما إذا كان من الممكن إرجاعها إلى عوامل بيئية وثقافية، وبالتالي تفقد أساسها البيولوجي، وتصبح مظاهر اجتماعية لا تستحق كل هذا الاهتمام الذي يثار حولها، وهذا معناه أن الحركة الجديدة لا تستهدف شيئاً أقل من ظهور امرأة جديدة أو نوع من النساء مختلف كل الاختلاف عمما عهدهـ الإنسانية حتى الآن"^(٢).

تقول الكاتبة (Eisonstein, H.): "فقط بإلغاء كل من المسؤولية

١- دكتورة شذى سلمان، (المرأة المسلمة)، مرجع سابق، ص ٨٨.

٢- مجلة عالم الفكر، المجلد السادس، العدد الرابع، ص ٢٥٨.

الفيزيائية والسيكولوجية للمرأة في إنجاب الأطفال يكون ممكناً إنجاز تحرير المرأة^(١).

ويأتي هذا الرفض الأنثوي للإنجاب والأمومة في سياق رفض كلي وقاطع لوجود أي فرق بين الذكر والأخرى يمكن أن يستند إليه في إسناد دور معين للمرأة أو الرجل، وهذه واحدة من قناعات الحركة وتبني عليها أموراً أساسية. وفي هذا السياق تتحدث الأنثوية عن مفهوم النوع (Gender) لتحديد العلاقة بين الجنسين وتوصيفها تحاشياً وتميضاً لمفهومي الذكر والأخرى، وتأكيداً على المفهوم السابق الذكر في رفض أي نوع من التمييز بينهما، أو رفض أي نوع من توزيع الأدوار حتى داخل الأسرة على أساس الجنس (Sex) البيولوجي، وتسعي الأنثوية الآن لتعظيم علاقات ومفهوم النوع أي تقوم بـ (الجندرة أو Genderazation) في جميع مناحي الحياة ومؤسسات المجتمع^(٢) وهو ما يسمى بـ مأسسة الجندر (Gender Mainstreaming).

٨- الشذوذ الجنسي وبناء الأسرة اللاحفطية:

في حين كانت هذه الفاحشة فردية وسرية أصبحت منذ السبعينات جماعية وعلنية ونظم أهلها أنفسهم في تنظيمات متعددة وبأسماء متعددة للمطالبة بحقوقهم أو بحقوقهن سواء الذكور الذين يعرفون بـ (Gay) والإناث اللاتي يعرفن بـ (Lesbian) ويطالبون بأمرین:

أ- الاعتراف بهذه الفعلة كأمر طبيعي والنظر إليها كحرية شخصية، بل نوع خاص من المعاشرة، وأئماً حق من حقوق الإنسان ويعتبر الاعتراف

1- Eisonstein, Contemporary Feminist thought, 1984- p. 18

٢- المرجع نفسه، ص ٧

بما إنحازاً قانونياً وإضافة للحرفيات الإنسانية الأساسية (في نظرهم ونظر من يؤيدتهم).

بـ- إصدار قوانين تعرف بهؤلاء كأسر شرعية تملك كل الحقوق الطبيعية للأسرة.

وأما ما يتعلق بالحركات الأنثوية فإنها تنظر إلى المسألة على أنها:

- وسيلة لكي تخلص المرأة من تبعيتها للرجل.

- تخلص المرأة من سطوة الرجل وعنقه.

- تخلصها من مشكلات الولادة والإنجاب والأمومة.

- تثبت المرأة من خلالها أنها تستطيع أن تستقل بذاتها وتستغني عن الرجل تماماً وفي كل شيء وهي بهذه الطريقة تثبت نديتها ومساواها المطلقة.

- المساحة مسألة غريزية فطرية لدى المرأة حسب زعمهن.

ونظيفاً لهذا الهدف وتوفير مثل هذا المجتمع فإن منشورات الخلايا النسائية كانت تتضمن مبادئ مثل "حضور غير المتزوجات على البقاء من غير زواج، والمتزوجات بحجر أزواجهن، وتحذير النساء من العلاقات الجنسية (أي مع الرجال)، ومن الحمل، ومن شراء أدوات التجميل" ^(١).

وتتطور الأمر بعد ذلك، وصعدت الأنوثوية لهجتها، واعتبرت العلاقات الجنسية الطبيعية (Hetero Sexual) أمراً مرفوضاً بشكل قاطع لأنها مفروضة على المرأة من قبل السلطة الأبوبية (Patriarchy) لأن المرأة تستطيع إشباع

١- من الأمور التي رأتها المؤلفة سارا ديفيد سون Davidson S. في منشورات الخلية النسائية رقم ١٦ - في بوسطن بالولايات المتحدة الأمريكية، كما تنقلها فتحية محمد إبراهيم في المراجع نفسه.

رغباتها عن طريق المرأة كما تقول (Julia Kristeva)^(١). بل وصل الأمر إلى حد أن يعتبر السحاق شرطاً لاعتبار المرأة من مؤيدي قضية المرأة أو أن تكون أنثوية حقيقة حين قالت (Adrienne Rich) في مقالتها عن (الممارسة الجنسية الشرعية) بأنه إذا أرادت المرأة أن تكون أنثوية حقيقةً (True Feminist) فعليها أن تكون سحاقية (She must become a Lesbian) حسب التعبير الإنجليزي، وعليها أن تخلى عن كل الأفكار التي تورقها وتحل لها تحس بأنها شاذة ومريرة ومحنة، فقط لأنها تمارس الجنس مع النساء بدلاً من الرجال^(٢).

ولدعم هذه الفكرة، تم إدراج مصطلح مساواة النوع (Gender Equality)، وذلك لضمان حصول الشواد على نفس حقوق الأسواء أو (التقليديين)، وهذا ما تخلى مؤخراً في قرار الأمين العام للأمم المتحدة مارس ٢٠٠٤، بحصول المتزوجون الشواد على نفس حقوق المتزوجون "التقليديون" وذلك من حيث: الميراث، الضرائب، التأمينات الاجتماعية.

١ - Rosemarie Putnam Tong , Feminist thought, Westview Press U.S.A.
(1998), P.71.

٢ - المرجع نفسه، ص. ٧٠

الفصل الثاني:
الجندري في
وثائق الأمم المتحدة الدولية

— يمثل مصطلح الجندر (Gender) "المصطلح المنظومة" الذي تدور حوله معظم مصطلحات الأمم المتحدة.. وهو مصطلح مضلل وقد ظهر لأول مرة في وثيقة مؤتمر القاهرة للسكان ١٩٩٤ في (٥١) موضعًا، منها ما جاء في الفقرة التاسعة عشرة من المادة الرابعة من نص الإعلان الذي يدعو إلى تحطيم كل التفرقة الجندرية. ولم يثر المصطلح أحدًا، لأنه ترجم بالعربية إلى (الذكر/الأنثى)، ومن ثم لم يتبه إليه.

ومراعاة لخطة التهئة والتدرج في فرض المفهوم، ظهر المصطلح مرة ثانية ولكن بشكل أوضح في وثيقة بكين ١٩٩٥، حيث تكرر مصطلح الجندر (٢٣٣) مرة. ولذا كان لا بد من معرفته والوقوف على معناه من معرفة أصله في لغته التي صك فيها، والتعرف على ظروف نشأته وتطوره الدلالي^(١).

تعرف منظمة الصحة العالمية على أنه: "المصطلح الذي يفيد استعماله وصف الخصائص التي يحملها الرجل والمرأة كصفات مركبة اجتماعية، لا علاقة بها بالاختلافات العضوية"، بمعنى أن التكوين البيولوجي سواء للذكر أو للأنثى ليس له علاقة باختيار النشاط الجنسي الذي يمارس، فالمرأة ليست امرأة إلا لأن المجتمع أعطاها ذلك الدور وكذلك الذكر، ويمكن حسب هذا التعريف أن يكون الرجل امرأة.. وأن تكون المرأة زوجاً متزوج امرأة من نفس جنسها وبهذا تكون قد غيرت صفاتها الاجتماعية وهذا الأمر ينطبق على الرجل أيضًا.

وتعرف الموسوعة البريطانية ما يسمى بالهوية الجندرية (Gender Identity): "أن الهوية الجندرية هي شعور الإنسان بنفسه كذكر أو أنثى، وفي

١- عمرو عبد الكريم، المخصوصية المضاربة للمصطلحات، (رؤى نقدية لاتفاقية السيداو)، اللجنة الإسلامية العالمية للمرأة والطفل.

الأعم الأغلب فإن الهوية الجندرية والخصائص العضوية تكون على اتفاق (أو تكون واحدة)، ولكن هناك حالات لا يرتبط فيها شعور الإنسان بخصائصه العضوية، ولا يكون هناك توافق بين الصفات العضوية وهو يته الجندرية (أي شعوره بالذكورة أو بالأأنوثة)... لذلك فإن الهوية الجندرية ليست ثابتة بالولادة، بل تؤثر فيها العوامل النفسية والاجتماعية بتشكيل نواة الهوية الجندرية وهي تتغير وتوسيع بتأثير العوامل النفسية والاجتماعية بتشكيل نواة الهوية الجندرية وهي تتغير وتوسيع بتأثير العوامل الاجتماعية كلما نما الطفل... كما أنه من الممكن أن تتكون هوية جندرية لاحقة أو ثانوية لتطور وتطغى على الهوية الجندرية الأساسية، حيث يتم اكتساب أنماط من السلوك الجنسي في وقت لاحق في الحياة، إذ أن أنماط السلوك الجنسي وغير النمطية منها (بين الجنس الواحد) أيضاً تتطور لاحقاً.

وعادة يتم طرح سؤال في التدرييات الجندرية للتجمعات النسائية والرجالية: ما هي اللحظة الأولى التي وعيتم فيها أنكم ذكور أو إناث؟ وسؤال آخر: متى كان إدراككم الأول بوصفكم ذكوراً أو إناثاً أن عليكم أن تفعلوا أشياء أو لا تفعلوها؟ أو: ما هي الأشياء التي تفرض عليك بسبب جنسك وتكره أن تفعلها، والأشياء التي تفرض على الجنس الآخر وتود أن تقوم بها؟ ومن ثم فإذا قام الرجل بوظيفة المرأة وقادت المرأة بوظيفة الرجل فإنه لن يكون هناك ذكر وأنثى وإنما سيكون هناك نوع "جندراً" وهذا النوع هو الذي سيحدد طبيعة دوره في الحياة بحيث يجوز للأنتى أن تمارس دور الذكر والعكس، وبحيث لا تكون هناك أسرة بالمعنى التقليدي ولا أبناء ولا رجال ولا امرأة، وإنما أسر جديدة شاذة وأبناء نتاج للتلقيح الصناعي؛ فأي فكر شيطاني ذلك الذي تبنيه "النسوية الجديدة"؟ وأي قوة تجعل من الأمم المتحدة وأمريكا

والغرب تبني هذا الفكر الشيطاني لفرضه على العالم !! إنما تعبير عن إرادة لا نقول علمانية وإنما إلحادية لتحويل الوجود البشري وجوداً بلا قيمة ولا معنى تنتفي معه العناية من استخلاف الله للإنسان في الأرض. وفي الواقع فإن هذا الفكر الإجرامي ليس خطراً على المجتمعات الإسلامية فحسب ولكنه خطير على الحضارة الإنسانية ذاكراً، لكن المجتمعات الإسلامية تأتي في القلب من معتقد هذا المخطط الإجرامي البديل والجديد^(١).

ومن هذا قول الدكتور شريف حاتمة (زوج الدكتورة نوال سعداوي) في ختام مؤتمر: "الاحتفال بمرور مائة عام على إصدار كتاب تحرير المرأة لفاسم أمين - القاهرة ١٩٩٩": "نحن لا نريد الخطاب الديني، نحن نريد خطاب نسوي إبداعي جديد". إذن فمفهوم الجندر أو مفهوم النوع أو الجنس وغيرها من الكلمات المستخدمة في الجندر هي الأدوار التي يقوم بها الجنسان حسب ما حدده لهما المجتمع مسبقاً كأنثى أو ذكر، غالباً ما ترتبط هذه الأدوار بمجموعة من السلوكيات التي تعبر عن القيم السائدة في هذا المجتمع، تحدد مدى إجادة كل من الجنسين في القيام بالدور المنوط به درجة قبول المجتمع لهما، وهذا التعريف لأدوار النوع أو الجنس الاجتماعي يوضح بصورة جلية أن المجتمع هو السبب في وعي الفرد بذكورته أو أنوثته بعيداً عما يسمى بالاختلافات البيولوجية بين الجنسين، وبناءً على ذلك فإن حركة المجتمعات في تطور مستمر مما يؤدي إلى تطور دور النوع وتغييره حسب الوسط الاجتماعي من ذكر إلى أنثى أو العكس أو استحداث أنماط جديدة للأسرة بعيداً عن لفظ مذكر ومؤنث مثل أسر الشواد.

١- كمال حبيب، (عولمة المرأة).

— أما في بكين، فقد رفضت الدول الغربية تعريف "الجندري" بالذكر والأثنى، وهذا ما يثبت سوء النية وبعد المرمى والإصرار الكامل على فرض مفهوم حرية الحياة غير النمطية كسلوك اجتماعي.

— واستمر الصراع أيامًا في البحث عن المعنى الحقيقي للمصطلح، إذ أصرت الدول الغربية على وضع تعريف يشمل الحياة غير النمطية كسلوك اجتماعي ورفضت الدول الأخرى أية محاولة من هذا النوع، فكانت النتيجة أن عرفت اللجندة المصطلح بعدم تعريفه: (Thenon definition of the term Gender).

— وتكشف وثائق مؤتمر روما إنشاء المحكمة الجنائية الدولية المنعقدة في روما ١٩٩٨ عن محاولة لترجمة القوانين التي تعاقب على الشذوذ الجنسي، حيث أوردت الدول الغربية: "أن كل تفرقة أو عقاب على أساس الجنس يشمل جريمة ضد الإنسانية". وكان إدخال كلمة **Gender** في تعريف الجرائم بالإنجليزية أمرًا غريباً في حد ذاته، إذ أن التصين العربي والفرنسي استعملما كلمة (الجنس) ولم يستعملما كلمة "الجندري"، إذ ليس له تعريف واضح ومدلول محدد. وهذا الأمر دفع الوفود العربية والإسلامية إلى استبدال كلمة "الجندري" بالجنس، وقد قال أحد المفاوضين العرب: إن كنتم تقصدون أن "جندري" ترافق جنس، فلم الإصرار؟ وإن كانت تختلف في المعنى فأفهمونا الخلاف، باعتبارها لغتكم، لستطيع أن نرى انسجامها مع القانون أو لا، وهذا الاختلاف الشديد دعاهم لأن يعترفوا بأنها تعني "عدم الحياة النمطية للنوع الواحد"، يعني أنه إذا مارس أحدهم الشذوذ الجنسي فعقوبة بناء على القانون الداخلي للدولة كان القاضي بحرماً بحق الإنسانية. وعلى الرغم من المعارضة الشديدة من الدول العربية والإسلامية، إلا أنها لم تنجح في حذف كلمة "الجندري" من النص الإنجليزي.

(وهو النص الذي يتم توقيعه ومتابعته)، وإنما حور المعنى حيث عرف الجندر بأنه: "يعني الذكر والأخرى في نطاق المجتمع" .. وكلمة نطاق المجتمع -بكل أسف- لا تخرج عن بحث التعاريف التي أوردها سابقاً عن "الجندر" باعتبار أن دور النوع لكليهما مكتسب من المجتمع ويمكن أن يتغير ويتطور في نطاق حديثة المجتمع نفسه.

وإنما هذه المسيرة الطويلة لفرض هذا المصطلح، دعا إعلان مؤتمر لاهي للشباب ١٩٩٩م إلى إنشاء جهاز خاص في كل مدرسة "لتحطيم الصورة التقليدية والسلبية للهوية الجندرية، للعمل على تعليم الطلبة حقوقهم الجنسية والإيجابية بهدف خلق هوية إيجابية للفتيات والفتىان. كما يدعوا الإعلان بوقفة الحكومات إلى إعادة النظر وتقديم قوانين جديدة تتناسب مع حقوق المراهقين والشباب للاستمتاع "بالصحة الجنسية" والصحة الإيجابية بدون التفرقة على أساس "الجندر".

الفصل الثالث:

أثر الحركة الأنثوية على

العالم العربي

وانتقال مصطلح الجندر إلى التطبيق

في العالم العربي

أولاً: المراحل التي مرت بها الحركة النسوية العربية

استقى دعاة الأنوثوية (العرب) أفكارهم من مرجعية غربية غير إسلامية ولدت ونشأت في سياق حضاري وفكري مختلف لسياق حضارتنا وثقافتنا، وتقوم بطرح أفكارها بجزءاً ومتناهراً ومع كثير من الغموض المقصود أحياناً حتى لا تصطدم بالقناعات الموجودة فتلتقط.

وتقوم النسوية العربية بإسقاط كل أفكار ومطالب الأشياء الغربية على عالمنا العربي على الرغم من اختلاف الديانة والخلفية الثقافية والحضارية، وعندما يتم التقليد وتناقض قضايا المجتمع على خلفية مفاهيم مجتمع آخر، بمحدهم يرددون نفس الكلام، وهم لا يستبطئون الدين الإسلامي أو الإسلام الذي هو دين المنطقة وشعوها، بل يستحضرون نفس الديانات والخلفيات التي نشأت في ظلها الحركة الأشياء الغربية.

وقد مرت النسوية العربية بثلاث مراحل بدءاً من منتصف القرن التاسع عشر الميلادي حتى وصلت الإنجليزي ما وصلت إليه الآن... ونلخص هذه المراحل الثلاثة:

المراحل الأولى:

أو ما يسمى بعصر النهضة، حيث زاد احتلاط العرب بأوروبا، وتوسيع انفتاحهم على حضارتها وثقافتها، وأوفد بعض النخب المثقفة كطلاب للدراسة في جامعاتها. كل هذه الأمور أدت إلى انبهار سليبي بالحضارة الغربية، فتنادت مجموعة من المثقفين العرب (من مسلمين ونصارى) إلى الأخذ والاستلهام من الحضارة الغربية المتقدمة في محاولة للخروج من حالة التخلف والأمية والفقير الموجود في بلاد العرب. ولما كانت الثقافة الغربية تتحدث عن حقوق المرأة،

وضرورة تأهيلها ومشاركتها في الحياة العامة واستقلالها اقتصادياً وخروجها للعمل وحريتها في الاختلاط^(١).. الح، فقد اهتم هؤلاء المثقفون بموضوع المرأة. ولقد ركزت هذه المرحلة على حق المرأة في التعليم، وطالبت بالاختلاط بين الجنسين، لأن ذلك من مقتضيات التعلم والعمل، ولم تطرح قضايا مناقضة لثوابت الدين ومسلماته، ولم ينسب إلى الدين نفسه دور في تحالف المرأة أو وضعها الاجتماعي المتدين. ولم تؤيد كتابات هذه المرحلة فكرة مساواة الجنسين بل أحياناً حذرت المرأة من تقليل الرجل ومحاولة أن تضع نفسها هنا الموضوع. وكان من أبرز رموز هذه الفترة: رفاعة بن رافع الطهطاوي، خير الدين التونسي، بطرس البستاني، حمد فارس الشدياق، فرنسيس مراس، فرح أنطون.

المراحل الثانية:

وتبدأ هذه المرحلة منذ نهاية القرن التاسع عشر على إثر صدور كتاب (مرقص فهمي) سنة (١٨٩٤م) بعنوان "المرأة في الشرق"، والذي أحدث هزة كبيرة لكونه نقل موضوع حقوق المرأة إلى ميدان المواجهة مع المعتقدات الإسلامية، ثم صدور كتاب "المرأة الجديدة" عام (١٩٠٠م) لقاسم أمين، والذي دعا فيه إلى افتقاء أثر المرأة الغربية، ونحو العلمانية الليبرالية في طرح قضايا

١- الخرق التي نالتها المرأة الأوروبية في ذلك الزمان كانت مصورة في التعليم والعمل، وموضع حفتها في العمل والاستقلال الاقتصادي، كان وراءه حقيقة أصحاب الأعمال والشركات الصناعية والاقتصادية التي توسيت بعد الثورة الصناعية وكانت تحتاج إلى أيدي عاملة رخيصة وغير متربدة فوجدهما في النساء فكانت تستغلن أبشاع استغلال من حيث قلة الأجور، وعدم قيادة ظروف صحية للعمل، وعدم وجود إجازات مناسبة، وساعات طويلة للعمل مرهقة ومنهكة، والإهتزاز الجنسي لدى ربط آخر المرأة واستمرارها في العمل بضرورة إرضاء نزوات أرباب العمل الجنسية.. الخ من الأمور التي فاضت بذكرها الكتب التي أرّجحت لأوضاع المرأة. ولكن يبدو أن هؤلاء النهضويين لم يكونوا يرون هذه الحقائق في عالم الغرب ولعل رفاعة الطهطاوي لم يتع له معرفة هذه الحقائق عندما كتب "تخليص الإبريز في تلخيص باريز" أو بجهلها عن عدمه. الله أعلم بذلك.

المرأة^(١)، والتزم مناهجه البحث الاجتماعي الغرب.

شهدت هذه الفترة تحكم السيطرة الاستعمارية وتوسيع الإرساليات والمدارس التبشيرية وانتقال الفكر الغربي إلى البلدان العربية، يمكن أن نقول أن هذه الفترة تغزت بالمطالبة بالمساواة في جميع مرافق التعليم للجنسين، المساواة في الحقوق السياسية والنيابية، المساواة في الميراث، والمطالبة بإصلاحات قانونية في نظام الأحوال الشخصية مثل منع تعدد الزوجات، تقييد الطلاق، إباحة زواج المسلمة من القبطي.. الخ.

أما على المستوى العملي تأسست الاتحادات النسائية التي شاركت في مؤتمرات عالمية لدراسة وضع المرأة، وخرجت المرأة في المظاهرات ضد الاحتلال الإنجليزي عام ١٩١٩م، ونزعت المرأة الحجاب (النقاب) في تلك التظاهرة كما فعلت هدى شعراوي وغيرها، وصدر قرار من البرلمان المصري بتحديد سن (ال السادس عشر) كأدئن سن للزواج، وكانت وراء هذا القانون جهود الاتحادات النسائية.. وغير ذلك مما يدل على أن هذه المنظمات النسائية أصبحت جزءاً من القوى المؤثرة على حركة المجتمع وبنائه الفكري والثقافي والسياسي والاجتماعي.

وفي هذه المرحلة بدأت القوى الوطنية تخذل من هذه الحركات إذ تحسست وراءها أصابع بريطانية استعمارية تهدف لتنفيذ مخططات معينة. كما قام بعض دعاة حقوق المرأة بمحاولات لتطويع نصوص الدين لصالح دعوهم، أو

- ١- أما كتابه تحرير المرأة - فقد حاول فيه الدفاع عن حقوق المرأة بمجمع شرعية وقواعد أصولية وهي محاولة إسلامية بعض النظر عن اتفاقنا معه أم لا ونحن هنا نتحدث عن الدين طرحاً للموضوع من مرعية علمانية وهذا السبب استبعينا ذكر الشيخ محمد عبد وجمال الدين الأفغاني والكواكبي وإلا كان من المطلوب أن نذكرهم مع المرحلة الأولى.

محاولة استبعاده والبحث خارجه عن مرجعية حقوق المرأة إذا استعانت نصوصه على التفسير والتأويل، وطرحت موضوعات تناقض الدين بشكل واضح مثل المساواة في الإرث، وعلاقات قبل الزواج، وتعري المرأة وحريتها في اللباس. ومن أبرز كتاب هذه الفترة: قاسم أمين، ومرقص فهمي، هدى شعراوي، درية شفيق، سلامة موسى، أمينة السعيد رئيس تحرير مجلة حواء، مصطفى أمين، إحسان عبد القدوس، نزار قباني وآخرون.

المراحلة الثالثة:

وتبدأ من الخمسينات من القرن العشرين، حيث زادت الأحزاب التي تبني الإيديولوجية العلمانية، والشيوعية، وانتشر نفوذها، بل واستولت على السلطة في الكثير من البلاد العربية التي كانت قد بدأت تتحرر من الاستعمار المباشر والذي لم يرحل إلا بعد أن مكن الثقافة الغربية من العقول، والمناهج، والدستور والقوانين.. وتمكن من تغريب مجموعة قيادية في المجتمع من الذين سلم لهم زمام الأمور بعد رحيله.

وأدى النشاط في ترجمة الكتابات اليسارية الماركسية حول تحرير المرأة، مثل كتاب (الجنس الآخر) لسيمون دي بوفوار، (لينين والمرأة)، (الحب والحضارة)، (نحو ثورة جديدة)، (الاشتراكية والمرأة)، (النشاط الجنسي وصراع الطبقات)، (الثورة الجنسية)، (تحرير المرأة العاملة) وغيرها الكثير.. أدى إلى انتقال أفكار الثورة الجنسية واليسارية المنطرفة الإنجلزي الحركة النسوية العربية، فسادت أجواء الشك في الدين والقيم، وعم التبرج والتعرى، وندر من المثقفين من يصلى أو لا يشرب الخمر، وسمى الدين والتقاليد بالرجعية والتخلف، وشاعت الفوضى، وأقحم الدين بكونه سبباً في تخلف المجتمعات

وبالتالي سبباً في دونية المرأة واضطهادها وما تعيشه من أوضاع.

وفي هذه المرحلة انتقلت حركة تحرير المرأة من مرحلة التأثر بنمط الحياة الظاهري والعملي للمرأة الغربية إلى استلهام تلك الرؤى الفلسفية وجعلها إيديولوجياً وعقيدة للمرأة في حركتها وكانت الإيديولوجيا الشيوعية أكثر الفلسفات تأثيراً في هذه المرحلة. ومنها المطالبة بقصاص الدين ونعته بالرجعية عند أنصار الفلسفات الحديثة، وهذا يعني التحول إلى مطالبة راديكالية شمولية لمسألة المرأة.

بعد نكسة ١٩٦٧ زاد إقبال الناس على الحركات الإسلامية فظهر تيار ثالث (بخلاف التيار الإسلامي والتيار الشيوعي) حاول التوفيق بين الاثنين وهؤلاء بدورهم أدلوه بذلوكهم في خصوص المرأة أيضاً وحاولوا لي أعناق النصوص كلما شعروا بخرج في التراث الديني الإسلامي (على حسب تعبيرهم) وهو محاولة "لعصربنة الإسلام"، وهكذا أصبح الموقف من الدين إما رفضه أو محاولة الالتفاف عليه.

في نهايات هذه المرحلة وهي تشمل العقد الأخير من القرن العشرين وحتى يومنا هذا (٢٠٠٤م)، زاد الاهتمام بدراسة مفهوم النوع أو (Gender) حسب ما يطرح في الدراسات الغربية التي تتنكر لطبيعة الأنثى وخصوصيتها، وتقول بالمساواة المطلقة في كل مجالات الحياة حتى داخل الأسرة، وتطرح الآن (Gender) إطاراً تحليلياً لقضية المرأة في بعض الدراسات النسوية الحديثة وبعض الندوات والمؤتمرات التي تعقد في الدول العربية بدعم وتشجيع مستمر من الأمم المتحدة والمنظمات الدولية، ونجد الدول العربية جميعها تعلن عن تفزيدها لخطط "إدماج الجندر في التنمية" والتي تعنى عمل

تغير اجتماعي شامل يتناول تغيير القوانين، والمناهج التعليمية، وبنية الأسرة وحجمها ووظيفتها بل تعريفها، وأدوار الجنسين وعلاقتهما، وفلسفة الحكم ووظيفته، وفلسفة الاقتصاد وإعادة هيكلته بناء على التعريف الجديد لكل من الرجل والمرأة وهو الجندر.

وكتاب هذه المرحلة كثيرون ولعل أبرزهم:
نوال السعداوي، فاطمة المرنيسي، محمد شحرور، هشام شرابي،
وآخرون كثيرون.

ثانياً: أهم الأفكار والمطالب التي سوقت باسم حقوق المرأة العربية

١- التشكيك في صحة الدين عن طريق بث الشبهات التالية:

أ - كون الدين سبباً في تكريس دونية المرأة بتشريعات ذكورية، وذلك بالتركيز على عدم التساوي التام في الأمور التالية:

-القوامة.

-نقصان حظ المرأة في الميراث.

-وجوب ستر بدنها.. وغير ذلك مما هو معروف.

ب - يشرون قضية أنوثة ذكرورة لفظ الجلالة (الله)، ويتساءلون لماذا يشير القرآن إلى (الله) بضمير المذكر دون ضمير المؤنث.

ج - عدالة الله في تقسيمه البشر إلى مذكر ومؤنث، وجعل الضعف والأذى من نصيب المرأة -على حسب زعمهم- وإعطائه القوة والسلامة للرجل.

د - تخيز الخطاب القرآني للذكور على حساب الإناث.

ولا شك أن تسويق هذه الأفكار الشكية الإلحادية في الحديث عن المرأة، القصد منها زعزعة الإيمان بعصمة الدين وصحته حتى يتسرى لهم التخلص منه كمرجعية قضية المرأة وإحلال العلمنانية والمناهج الوضعية محلها.

٢- الاجتهاد بدون مجتهددين:

الدعوة لأن يكون الاجتهاد مباحاً متاحاً بغير ضوابط أصولية معروفة عند العلماء ومذاهب المسلمين، أو بعبارة أخرى الدعوة لقراءة جديدة معصرنة للإسلام، وهي قراءة علمانية وعقلانية تقوم على أساس لي عنان النصوص حتى تتوافق مع هوى المحتهد الذي لا يملك أدوات النظر في النصوص ولا يتحلى بإخلاص وورع العلماء، بل في أحيان كثيرة ليس متزماً حتى بالشعائر الإسلامية، ويعتقد أن حقائق الإسلام متحركة غير ثابتة وكأنها مبنية على الرمال، يسميهم البعض بالمتورين والخدائيين واللوثريين ويطلقون الألقاب على أنفسهم كييفما يشاءون، منطلقهم الأساسي أنهم يعتقدون "أن القرآن والسنة لم يقررا المساواة المطلقة بين الرجل والمرأة، ولم يعطياها كامل حقوقها"!!^(١)

وإذا كانت العلمانية العربية لا تستطيع إصدار طبعة منقحة من القرآن!! (حاشا لكلام الله وتنزيهه عن كل ذلك) فإنها طالبت وتساءلت: "ماذا تراه يحصل لو ترجم القرآن إلى اللغة العامية ومقولاها في المعرفة، بحيث يمكن فهمه فيما مباشراً، كما حصل فيما يتعلق بالكتاب المقدس في بدء العصر الأوروبي"!^(٢).

١- حسين عويدات (المرأة العربية) ، دمشق، دار الأهلي للطباعة والنشر، ١٩٩٦، ص ١٣٥.

٢- هشام شرابي البنية البطركية- ، بيروت، دار الطليعة، ١٩٨٧، ص ٩٠.

٣- المساواة المطلقة:

والذين ينادون بهذا المطلب طائفتان: إما علمانيون يصرحون بالمرجعية الغربية في تفكيرهم وآرائهم، ويعتقدون أن الإسلام ليس دينا صالحًا لكل زمان ومكان ولا ينبغي أن يكون مصدراً للتشريع في العصر الحديث بعد تطور البشرية!!، ولذلك ينادون باعتماد المنهج والتشريع الغربي في الحياة، ويعتقدون أن هناك تناقضًا بين حقوق المرأة وشائع الإسلام أو علمانيون يريدون (تحديث الدين)، ومن هذا المنطلق طالبوا بالمساواة الكاملة أو المطلقة التي تقتضي الآتي:

أ- المساواة في الإرث على خلاف ما هو منصوص عليه في الشريعة.

ب- المساواة في الطلاق: بأن تكون المرأة قادرة على حل عقد الزوجية في أي وقت تشاء مثل الرجل سواءً بسواء، وهذا واضح ومؤكّد عليه في كل المشاريع التي تقدم لتغيير قوانين الأحوال الشخصية، وهذا الأمر لا يأس به إذا كانت المرأة شرطت ذلك في العقد أو جأت إلى المحالعة، أما جعله قانوناً عاماً ملزماً للزوج فهذا مصدر لشر غير يسير.

ج- المساواة في الإنفاق على الأسرة: ويصير تبعاً لذلك إلزام للمرأة أن تخرج من البيت للعمل حتى تحصل على لقمة العيش، والمرأة إذا استقلت بماها الخاص تمكنت من مواجهة الرجل.

د- المساواة في الحياة الجنسية: وتشمل منع الرجل من تعدد الزوجات، وحرية المرأة في الارتباطات الجنسية إذا كان الرجل حراً، وحريتها في مباشرة عقد الزواج من غير حاجة لولي^(١) أو إشهار.. الخ.

١- من الفقهاء من أجاز للمرأة أن تباشر عقد النكاح بنفسها من غير حاجة لولي. وهذا معروف في فقه الأحناف وغيرهم، ولكن لا ننسى أن المرأة غالباً هي التي تتضرر في حالة عدم وجود الولي والإشهاد في النكاح، وهذا معروف في من يدرس أحوال الزواج السري وغيره المنتشر هذه الأيام، والرجل إذا لم يكن يخشى الله فإنه قادر على إغواء المرأة بسهولة، فالولي في الفقه الإسلامي هو ضمان وحماية وخط رحمة للمرأة، وليس قياداً على حريتها وحقوقها..

هـ- المساواة في السكن والسفر: وتعني حرية المرأة في اختيار موضع سكناها حسب مشيئتها وما يلائمها وعدم تبعيتها للرجل في ذلك، وحريتها في السفر خارجياً وداخلياً من غير حاجة لاذن الزوج، أو ولـي الأمر سواء كان أباً أو غيره، وهذا يعني أن تكون الأسرة صورية لا التزامات فيها، وهو نوع من تفكـيك الأسرة.

وـ التساوي في حق الطاعة: فالرجل يطيع المرأة كما أن المرأة تطيع الرجل، وهنا تنتفي قوامة الزوج في الأسرة. وغير هذه النقاط المذكورة، هناك الكثير على شاكلتها قد لا يسع المقام لذكرها وشرحها.

وتزامن مع هذه الدعوة إشاعة مسألة التشكيك في الذكورة والأنوثة، وأن تكون هناك فروق بيولوجية وفسيولوجية ذات شأن بين الجنسين، وعن حتمية الأدوار الموزعة بين الجنسين وإن إمكانية تغييرها عبر تنشئة مغايرة.. ويتساءل الدكتور (حيدر إبراهيم): "هل تولد المرأة أنثى أم المجتمع هو الذي يجعلها كذلك؟ وهل الاختلافات النفسية والعضوية التي تقوم عليها الأنوثة هي معطى طبيعي ثابت، أو أن العلاقات الاجتماعية والثقافية هي التي تعمقـه وتكرسه وتجعلـه أدلة فارقة مهمة؟"(١).

وهكذا بدأ مصطلح النوع الاجتماعي (Gender) في الشـيـوع في التسعينيات(٢) في الدول العربية كمنتج غربي لتأكيد المساواة المطلقة. وحتى تتمكن الحركة النسوية من الوصول إلى المساواة المطلقة تقتـرح احدى النسويات الناشطـات: "أن يتم فصل شؤون المرأة عن المـواضـيع الدينـية،

١- مجلة المرأة العربية - ، بغداد، العدد ٥ - ، مقالة الدكتور حيدر إبراهيم، ص ٥٢.

٢- د. بلقيس بدرى، (المساواة بين الجنسين والإنصاف والعدل ومكان المرأة) ورقة مقدمة للمؤتمر العربي حول "تنفيذ برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان" ، بيـرـوـت ١٩٩٨ ص ١.

فموضوع المرأة موضوع اجتماعي خاضع لتطور الزمان والمكان، ويجب أن يفهم ويعالج على هذا الأساس^(١).

وتقول ناشطة أخرى بعبارة أوضح: "لا يمكن مثلاً أن نتكلم عن مجتمع حديث يضمن حقوق المرأة، ويقبل في الوقت نفسه بتعدد الزوجات بحججة أن هذا التعدد قد نص عليه الشرع"^(٢) مثل هذا القانون للأحوال الشخصية هو ذلك الذي يروح له باسم (القانون المدني الاختياري)^(٣)، والذي تسعى له الحركات النسوية العربية.

١ - مجلة النهج سوريا - ، العدد ٥٥ - لسنة ١٩٩٩، ص ٨٩.

٢ - المرجع نفسه، ص ٩١.

٣ - د. بلقيس بدري، (المساواة بين الجنسين) ، مرجع سابق، ص ٢١، وهو مشروع مقترن في لبنان.

٤ - نقد نظام الزواج والأسرة الإسلامية:

انتقاد نظام الزواج والأسرة الإسلامية، واعتباره نظاماً أبوياً، ذكورياً يحسم علاقات الجنسين على أساس خضوع المرأة للرجل وفقدانها حريتها واستقلالها وسلب حق تقرير المصير منها، وليس النقد لهذا موجهاً إلى نظام الأسرة الحالي فقط وإنما منذ زمن الرسول ﷺ حين تأسست الأسرة الإسلامية لأول مرة.

وتتعي أحدى النسويات العربيات الأسرة الجاهلية حيث: "كانت النساء يتوفرن على حريةهن الجنسية في الارتباط بأكثر من رجل واحد، أو الانفصال عنه، وذلك خلال فترة واحدة أو تباعاً. لقد كان بإمكان المرأة أن ترتبط برجل واحد لمدة معينة وبشكل مؤقت كما هو الشأن في زواج المتعة، أو أن تستقبل عدة أزواج في فترات مختلفة"^(١)، ثم تتحدث في السياق نفسه عن الأنواع الأربع من النكاح التي كانت موجودة في الجاهلية وهي:

أ- نكاح الاستبعاد: (إرسال المرأة إلى رجل شريف أو وسيم رغبة في بحثة الولد).

ب- نكاح الرهط: (يجمعن الرهط ما دون العشرين كلهم يدخلون على المرأة، ثم المرأة بعد الولادة تنسب الولد لواحد منهم حسب ما تشاء).

ج- نكاح البغایا: "وهن ينصبن الرايات، ويدخلن عليهن الرجال أعداداً كثيرة فإذا ولدت دعوا القائفل لكي يلحق الولد من يرى حسب الشبه والخبرة..".

١- فاطمة المرنيسي (الجنس كمهندسة اجتماعية)، ترجمة فاطمة الزهراء، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء .٥٧، ص ١٩٩٦.

د- نكاح الناس اليوم.

وكان لسان حالها يقول: إن الإسلام ألغى "النظام الأمومي" الذي كان يتضمن حقوقاً وحرفيات واسعة للمرأة. ومن الغريب جداً لمدافع عن حقوق المرأة أن تسمى بيوت البغایا والمومسات (تعدد الأزواج) وحرفة!! وتسمى العملية الوحشية التي يجتمع فيها الرهط دون العشرة لكي يقفوا في صفين في الغرفة المجاورة ويتوالوا الدخول على المرأة الواحدة ويستمتعوا بها (حرية وتعدد أزواج). إن هذه العملية الهمجية تسمى اغتصاباً جماعياً مشيناً تفترز منها النفس. فهل هذه هي الحقوق والحرفيات؟ هل في هذا ما يتأسف عليه لأن المرأة كانت متساوية مع الرجل في عقد الزواج وفسخه؟، وهل إيهاء مثل هذا السخف المذكور من أنواع الأنكحة يعتبر سلب حق تقرير المصير من المرأة وتقديس سلطة الرجل المطلقة؟!

وفي سياق تشويه مؤسسة الزواج الإسلامية تم تحرير معنى (المهر) الذي هو عطية ونخلة وهدية، وضمان اقتصادي يطيب به خاطر المرأة، وطمئن نفسها به، ويحقق الكثير من الحكم والمعانٍ الجليلة، بحد أن النسويات العربيات يجترن الكتابات الغربية التي أساءت فهم معنى (المهر) ووظيفته الاجتماعية حين أطلقـت عليه الكتب الإنجليزية والأمريكية كلمة (ثمن العروس Bride-Price).

وما ينبغي قوله هنا علاوة على ما ذكر أن المهر لم يقوِي موقف المرأة في الأسرة والمجتمع فحسب، وإنما ساهم ولا يزال بشكل ملحوظ في حسن استقبال المولود الأنثى، سواء وقت ولادته أو بعد انتقاله إلى عش الزوجية. ويترجم الخطاب النسوـي العلمـاني عـداء لنـظام الأـسرـة الإـسلامـية، بالـدعـوة إـلى استـبدـال الزـواـج الشـرـعي بالـزواـج المـدنـي (Civil Marriage) والـتي

تعنى نزع القداسة عن عقد الزواج، وجعله ارتباطاً دنيوياً يؤدى بالنتهاية إلى تحويله إلى رابطة نفعية غريزية لا تقتضي الدوام. ومن الأمور التي تدخل في هذا الباب الحديث عن تقليل دور الأبوين في تنشئة الأولاد، وإعطاء المراهقين الحق في دخول الحياة وتجاربها باستقلال عن سلطة الأبوين، وكذلك الحديث عن الأسرة الممتدة وذمها واعتبارها نظاماً أبوياً مختلفاً، دون تفريق أو تمحيص في معنى الأسرة الممتدة. مما يؤدى في مرحلة لاحقة -إن فازوا بهذا- إلى ظهور تيارات معادية للزواج والأسرة والارتباط الشرعي والإنجاب.. كما حصل في الغرب، والتدرج من سعي إلى أسوأ في الهبوط والسقوط الحضاري.

٥ - ملكية المرأة لجسدها:

من الأمور التي تثيرها الحركة النسوية الحديث الدائم عن الحرية الشخصية للمرأة في كافة الحالات، حتى سميت هذه الحركة بتحرر المرأة لجواهرة هذا المفهوم عندها، فالمرأة حرة في العمل، حرّة في اختيارها للزوج، حرّة في علاقتها، حرّة في حضور المناسبات، حرّة في عقد العقود وفكها، حرّة في التصرف بيّناتها وعفتها وجسدها، وهي حرّة في الإنجاب وعدمه، وإذا جلت فهي حرّة في تقرير مصير جنينها وإجهاضه، وهي حرّة في الخضوع لرغبة الزوج جنسياً وطاعته.. الخ، قائمة طويلة وهي في تزايد مستمر طالما أن استيراد الأفكار واستعارة الأديبيات مستمرة.

وهذه الحرية المطلقة ترجمة حرافية لشعار: (Your body is your own) الذي ابتدعه الأنوثوية الغربية، وتوّكّد هذه الكتابات على أن المجتمع لا بد أن يغير قيمه ومفاهيمه ويقبل هذه الحرية باعتبارها حقاً مشروعًا لشخص يتصرف في شيء خاص به (أي تصرف المرأة في جسدها).

وهذه الحجة معناها واسع وتتضمن أموراً كثيرة تحيّم حولها هذه الأديبيات النسوية منها:

أ- حق المرأة في ستر جسدها وعدمه.

ب- حرية المرأة في علاقتها الجنسية، وقد تجاوز ذلك للاستخفاف بالعفة والبكارة والشرف، واعتبار الغيرة عاطفة برجوازية ووصاية مرفوضة من الرجل على المرأة، تقول احدى النسويات: "تعود غيرة الرجل على شرف العائلة إلى عاملين أساسين:

أو هما: فكرة أن المرأة من ممتلكاته لا يحق لأحد الاقتراب منها، وأن

المرأة كملوك مدفوع الثمن (بالمهر) ليس لها حق التصرف بنفسها خارج إرادة الرجل.

ثانيهما: تحديد شرف البنت كلية في احتفاظها بعفتها الجنسيّة^(١).

وترى فاطمة المرنيسي من المغرب أن الحفاظ على البكارة أصبحت مستحيلة في الواقع الراهن، وأن الرجل يطلب المستحيل!! ولذلك تلحـاـ الكثـيرـاتـ منـ السـاءـ فيـ المـغـربـ إـلـىـ إـجـراءـ عـمـلـيـةـ جـراـحـيـةـ لـاستـعادـةـ غـشـاءـ البـكـارـةـ،ـ وـتـقـولـ أـنـ هـذـهـ (ـالـبـكـارـةـ الـاـصـطـنـاعـيـةـ):ـ "ـرـمـزـ إـلـىـ قـلـقـ قـدـيمـ قـعـمـ رـغـبةـ الجـسـيـنـ فـيـ أـنـ يـتـبـادـلـ الـحـبـ وـالـاحـتـرامـ،ـ وـمـصـدـرـ هـذـاـ الـقـلـقـ هـوـ اـنـدـامـ الـمـساـواـةـ الجـسـيـةــ الـذـيـ يـعـادـيـ الطـبـيـعـةـ وـالـمـخـتـمـعـ"!!^(٢).

ودعماً لمسيرة الحرية المطلقة فإن الكاتبة نوال السعداوي وجدت حلـاـ لـمشـكـلةـ حـقـيقـيـةـ،ـ فـمـاـ لـوـ أـدـتـ الـعـلـاقـةـ الـجـنـسـيـةـ (ـقـبـلـ الزـوـاجـ)ـ أوـ الـحرـةـ إـلـىـ جـينـ فيـ بـطـنـ الـمـرـأـةـ؟ـ وـالـخـلـ يـقـومـ عـلـىـ أـسـاسـ أـنـ:ـ "ـأـيـ طـفـلـ يـوـلدـ فـهـوـ شـرـيفـ وـشـرـعـيـ وـمـنـ حـقـهـ أـنـ يـحـصـلـ عـلـىـ اـسـمـ أـمـهـ أـوـ أـيـهـ،ـ وـيـتـسـاوـيـ اـسـمـ الـأـمـ مـعـ الـأـبـ فـيـ الـشـرـفـ الـاجـتمـاعـيـ وـالـأـخـلـاقـيـ،ـ وـهـذـاـ يـمـحـىـ مـنـ الـوـجـودـ الـظـاهـرـةـ الـمـسـمـةـ بـالـأـطـفالـ غـيرـ الـشـرـعـيـنـ..ـ"^(٣).

جـ-ـ حرـيـةـ الـمـرـأـةـ فـيـ التـصـرـفـ بـجـنـينـهـاـ:ـ أـيـ الـحـدـيـثـ عـنـ حقـ الإـجـهاـضـ بـالـنـسـبـةـ لـلـمـرـأـةـ،ـ وـلـعـلـ الـقـلـيلـينـ ذـهـبـواـ هـذـاـ الـمـذـهـبـ،ـ وـالـآخـرـينـ اـكـتـفـواـ بـالـحـدـيـثـ عـنـ حقـ الـمـرـأـةـ فـيـ الـامـتـنـاعـ عـنـ الـمـعاـشـةـ،ـ وـحقـ الـمـرـأـةـ فـيـ تحـدـيدـ مـرـاتـ الـحـمـلـ وـتـوـقـيـتـهـ.

١- بوعلي ياسين (حقوق المرأة في الكتابة العربية منذ عصر النهضة) دار الطبيعة الجديدة، دمشق ١٩٩٨، ص ١٥٨.


٢- المرجع نفسه، ص ١٧٦.

٣- نوال السعداوي الرجل والجنس - ، الموسسة العربية للدراسات والنشر، بغداد ١٩٨٦، ص ١٩٦.

ولكن نوال السعداوي التي تتصف كتاباتها بالانفعالية والثورية والجراة الرائدة فتقول منطلقة من مبادئها الماركسية: "إن المشكلة الأساسية في حياة المرأة أن جسدها هو الوسيلة الوحيدة لإنتاج البشر، ومن أجل أن تسيطر الدولة على وسائل الإنتاج وتخضعها لمصلحة النظام الاقتصادي السائد، فقد سيطرت على أجساد النساء وأصبحت المرأة لا تملك جسدها، وإنما الذي يملكه هو الدولة التي ورثت في العصر الحديث كثيراً من سلطات الرجل في الأسرة الأبوية البدائية.." ^(١)، ثم تواصل: "إن الأم وحدها هي صاحبة الحق الأول والأخير في تقرير بقاء الجنين في جسدها أم إسقاطه، وهذا شئ طبيعي لأن الجنين قبل أن يولد ليس إلا جزءاً من جسد الأم، وليس هناك من هو أحق بامتلاك هذا الحق، والمفروض أن كل إنسان يمتلك جسده، والمفروض أن المرأة تملك جسدها لأنها إنسان فهذا أول حقوق الإنسان" ^(٢).

١- نوال السعداوي (الوجه العاري للمرأة العربية) ، المؤسسة العربية للنشر، بيروت ص ٢٠٥

٢- المرجع نفسه ص ٢٠٥



ثالثاً: اتفاق المصالح بين الأنوثية الجديدة والنظام العالمي الجديد

في دول العالم الثالث

تدل الأرقام والإحصاءات التي تذكر عن الدول الغربية عموماً على تناقص سكاني مستمر بسبب العزوف عن الزواج، والاستغناء بالعلاقات العابرة أو الشاذة، والعزوف عن الإنجاب حتى بعد الزواج، وخروج المرأة للعمل وبعثها عن الرزق والاستقلال الاقتصادي، والعيشة المادية صعبة التكاليف ومشكلات تربية الأولاد عندهم في ظل تعقيدات الحياة، والجري وراء الكسب، وعدم توفر الأمان في المجتمع... وخصوصاً أن نسبة عدد سكان أمريكا إلى عدد سكان العالم تتناقص من ٦٦% سنة ١٩٥٠ إلى ٥٥% سنة ١٩٨٨ إلى ٤٤% حسب المتوقع سنة ٢٠١٠م، في الوقت الذي يزداد عدد سكان العالم الثالث ليصبح ٨١% عام ٢٠١٠ حسب المتوقع، بعد أن كانت هذه النسبة ٧٥% في الستينيات من هذا القرن.

ولذا فإن الغربيين خائفون على أن ينافسهم الشرقيون شأن كل غني شحيح جشع يخشى القراء أن ينافسوا على مائته وثروته ومصالحه، ولهذا الأمر تفاصيل أخرى ليس هذا البحث محلها، ولكن الذي لا شك فيه أن لموضوع السكان أبعاد سياسية واضحة، لأن الغرب يشجع الإنجاب عنده ويستقبل الهجرة لزيادة ثروته البشرية ولكنه في غير عالمه يسعى لتقليله والحد منه والسيطرة عليه. كما يستهدف الغرب ضرب مواطن القوة في الحضارات المختلفة معه، وعلى رأسها الحضارة الإسلامية، التي لا يزال الدين الإسلامي يمثل مرجعة للناس ونظاماً لحياتهم خاصة في مسائل الأسرة والأحوال الشخصية وفي مسائل الفكر والثقافة والاعتقاد، وهو ما يزعج الأمم المتحدة والغرب؛ إذ

أن المسلمين يمثلون ملياراً وربع مليار نسمة، والعالم الإسلامي يامكانته وثرواته وأهله يهدد النظام العالمي الجديد بفقدان سيطرته عليه ما بقي الإسلام مرجعية للحوافب الاجتماعية والثقافية وللهوية. ولذا لابد من تسديد الضرب إلى الصميم للقضاء على الهوية الإسلامية وعلى النظم الاجتماعية التي أثبتت أنها القلعة التي حمت العالم الإسلامي من السقوط والانهيار، ولذا فإن الصراع مع الغرب انتقل من السياسي والاقتصادي إلى الديني والثقافي والاجتماعي المتصل بالهوية والوجود^(١).

لذا فهو يسعى لتغيير اجتماعي شامل لتلك المجتمعات.. تغيراً يتناول القوانين، والمناهج التعليمية، وبنية الأسرة وحجمها ووظيفتها بل تعريفها، وأدوار الجنسين وعلاقاهمما، وفلسفة الحكم ووظيفته، وفلسفة الاقتصاد وإعادة هيكلته، والسياسة الديموغرافية والسيطرة على النسل وتحديد سقف له.

والتدخل لكل تغيير اجتماعي شامل يأتي من خلال ثلاث ركائز:
أولاً: المرأة التي تبني الأسرة، وتحتضن الأجيال، وتزيد النسل، وتحفظ القيم والثقافات،

ثانياً: التعليم، ودوره في حماية الهوية والتنشئة الفكرية والثقافية والعقائدية، وتحديد توجهات الفرد وأولوياته،

ثالثاً: القوانين والدساتير التي تحكم المجتمعات، وضبط حركاتها.. ومن هنا نلاحظ أن مشروعات العولمة ومواثيقها تركز بشكل ملفت للنظر على هذه الأمور الثلاثة: (تغيير أوضاع المرأة)، (تغيير التعليم)، (تغيير القوانين). ولا شك أن التغيير الذي يطال هذه الأمور الثلاثة أو الأركان الأساسية، لن يكون تغييراً بمعنى التطوير والتحسين، وإنما قلب للمجتمعات رأساً على عقب، واستبدال مجتمعات أخرى بها.

١- كمال حبيب، (عولمة المرأة).

الفصل الرابع:

عولمة الفكر النسوي الجديد

أي جعله عالمياً فوق الحكومات عابر للざارات.. وجعلها ذلك واقعاً لا بد من عقد المؤتمرات الدولية وتوقيع المعاهدات والاتفاقيات العالمية التي تلزم الحكومات بالتنفيذ، وتمثل توصيات المؤتمرات الدولية والمعاهدات والاتفاقيات العالمية "المرجعية العالمية الجديدة" التي يراد لها أن يكون معتنقوها في كل العالم وفي كل الدول والشعوب وفي كل الأعمال؛ فهي الوسيلة الجديدة لغزو العالم وشعيشه، وهي "الدين الجديد" الذي يُراد للعالم أن يتوحد خلفه ويدين به، وتصبح القيمة والمعنى في المرجعية الكونية البديلة والجديدة التي يتحول البشر جميعاً فيها بعيداً للإله الذي قررها، وهو النظام العالمي الجديد.

وتسيطر الأنشطة الراديكاليات على اللجان المسئولة عن صياغة ومتابعة تطبيق الوثائق والمعاهدات الدولية في العالم.. وكما تقول الأستاذة الأمريكية "كاثرين فورت": "إن الموثائق والاتفاقيات الدولية التي تخص المرأة والأسرة والسكان.. تصاغ الآن في وكالات وجانب تُسيطر عليها فات ثلاثة: "الأنثوية المتطرفة" (أعداء الإنجاب والسكان) و(الشاذون والشاذات جنسياً).. وإن لجنة المرأة في الأمم المتحدة شكلتها امرأة اسكندنافية كانت تؤمن بالزواج المفتوح ورفض الأسرة، وكانت تعتبر الزواج قيداً، وأن الحرية الشخصية لابد أن تكون مطلقة"⁽¹⁾ ولقد انعكس هذا المفهوم "للحرية" في الموثيق التي صدرت عن هذه اللجنة، فالتوقيع على اتفاقية الـ CEDAW يجعل معارضة الشذوذ الجنسي - حتى ولو برسم كاريكاتيري - عملاً يعرض صاحبها للمساءلة القانونية، لكون هذه المعارضه مُعارضه حقوق الإنسان!..

١ - وردت في ندوة البروفسورين الأمريكيين (ويلكتر وكاثرين) في قاعة الشهيد زير للمؤتمرات الدولية بتاريخ ٤ يناير ٢٠٠٣م، وكانت عن اتفاقية سيدار.

وخطر هذه الأيديولوجية البديلة يتمثل في اقتحام مناطق كان يُنظر إليها باعتبارها خاصة أو شخصية وينظم أوضاعها بشكل أساس الدين والتقاليد والأعراف الخلية والثقافات الخاصة، أي أن الاقتحام والهدم لهذه الأيديولوجية ينال مناطق متصلة بالهوية والثقافة والوجود وهي محور الكيان الإنساني والوجود البشري. ويقف وراء هذه الأيديولوجية فكر شيطاني يريد أن يجعل من الأخلاق فوضى ومن الفاحشة شيوعاً وذيعاً^(١).

١ - كمال حبيب، (عملة المرأة).

أولاً: آليات المستخدمة لعولمة الفكر النسوي الجديد

١- المؤتمرات والاتفاقيات الدولية:

الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الذي تم إرサؤه عام ١٩٤٨، يمثل البذرة الأولى لهذه المرجعية الجديدة التي طرحت موضوع الأسرة والمرأة قضية عالمية منذ انتهاء الحرب العالمية الثانية، فمنذ عام ١٩٥٠ حاولت الأمم المتحدة عقد الدورة الأولى لمؤتمرها الدولي حول المرأة والأسرة بعنوان: "تنظيم الأسرة" لكن الحكومة المصرية في العهد الملكي قاومته بقوة، وأخفق المؤتمر الذي كان يترأسه ماركسيٌّ صهيوني، ثم عاودت الأمم المتحدة مرة ثانية تططلعها في بناء المرجعية النسوية الجديدة، فعقدت مؤتمراً في المكسيك عام ١٩٥٧ ودعت فيه إلى حرية الإجهاض للمرأة والحرية الجنسية للمرأهقين والأطفال وتنظيم الأسرة لضبط عدد السكان في العالم الثالث، وأخفق هذا المؤتمر أيضاً، ثم عقد مؤتمر في "نairobi" عام ١٩٨٥ بعنوان: "استراتيجيات التطلع إلى الأمام من أجل تقدم المرأة" ثم كان مؤتمر القاهرة للسكان والتنمية الذي عقد في سبتمبر ١٩٩٤، وأخيراً كان مؤتمر المرأة في بكين الذي عُقد عام ١٩٩٥م^(١)

وعولمة المرأة هو الجانب الاجتماعي والثقافي في "العولمة" الذي تسعى الأمم المتحدة وأمريكا وأوروبا إلى فرضه على بقية العالم خاصة العالم الثالث. والتوصيات والوثائق التي توقع عليها الدول والحكومات الأعضاء في الأمم المتحدة تعتبر ملزمة لها، كما أن الأمم المتحدة تقوم بكل هيئتها ومؤسساتها بتنفيذ ما جاء في توصيات هذه المؤتمرات الدولية ووثائقها بما في ذلك المراقبة

١ - كمال حبيب، (عولمة المرأة).

والمتابعة لمدى التزام الدول والحكومات بها⁽¹⁾

ولا تكفي الأمم المتحدة بذلك وإنما تعقد مؤتمرات مع الأطراف الحكومية والمنظمات غير الحكومية كل سنة، بالإضافة إلى تحصيص بعض جلسات للجمعية العمومية للأمم المتحدة لمتابعة تطبيق الوثائق الدولية، ففي عام ١٩٩٩ عقدت جلسة خاصة للجمعية العمومية بعنوان "مؤتمر القاهرة للسكان ICPD+5" ، وفي عام ٢٠٠٠ عقدت جلسة خاصة للجمعية العمومية للأمم المتحدة بعنوان " المرأة ٢٠٠٠ : مساواة الجنسن، التنمية والسلام" وحملت عنوان آخر وهو: بكين+٥ (Beijing+5) وفي عام ٢٠٠٥م سيعقد مؤتمر بكين+١٠.. أي بعد عشر سنوات من مؤتمر المرأة الذي عُقد في بكين. أي أن هناك آلية دولية لها طابع الفرض والإلزام والمتابعة تتدخل في الشؤون الداخلية للدول لتطلب منها الالتزام بما وقعت عليه؛ وهذه الآلية يمكن أن تمارس الإرهاب بفرض العقوبات الدولية على الدول التي ترى الأمم المتحدة أنها غير ملتزمة؛ كما أن هذه الآلية تمارس الإغراءـ منح معونات أو قروض أو ما شابه إذا التزمت بمقررات الشرعية الجديدة.

والمواثيق والإعلانات والتي لا تكون ملزمة في البداية ولكنها تصل إلى درجة الإلزام بعد التوقيع والتصديق عليها، وإنها حتى لو لم تكن ملزمة بالمعنى القانوني والذي يترتب على عدم الالتزام بها عقوبات مختلفة، ولكنها مع ذلك تشكل ضغطاً أدبياً وإجراجياً دولياً في الكثير من الأحيان، ومثل هذا الضغط والإجراج تتبعه ضغوطات سياسية واقتصادية لاحقاً؛ بحيث تضطر الكثير من الدول إلى التوقيع عليها والانضمام إليها، ومن القوانين والاتفاقيات الدولية ذات

1- كمال حبيب، (عولمة المرأة).

الصلة المباشرة بهذا البحث "اتفاقية مكافحة كافة أشكال التمييز ضد المرأة" المعروفة اختصاراً بـ(CEDAW) وسوف نشير إلى بعض مضمونها وبنودها والإشكاليات الموجودة فيها فيما بعد.

ومن ثمَّ فإنَّ ما يجري في مصر أو المغرب أو الأردن أو غيرها بشأن تغيير قوانين الأحوال الشخصية هو جزءٌ من الالتزام بالأجندة الدولية التي وافقت هذه الدول عليها في المؤتمرات الدولية وليس تعبيراً عن حاجة داخلية لشعوب هذه الدول. فحق المرأة في فسخ عقد الزواج، وحقها في السفر هي وأولادها بلا قيود، وحقها في المواطن الذي يستخدم ستاراً مساوياً لها مع الرجل في الإرث والطلاق — أي رفض القوامة — وإقامة علاقات ود وصداقة خارج نطاق البيت والعائلة، كلُّ هذه القضايا كانت مطروحة باعتبارها جزءاً من أجenda دولية للتسليم بالدخول في طاعة النظام العالمي الجديد والإقرار بالالتزام بالدين النسووي البديل.

ثانياً: المنظمات الأهلية (Non-Government Organizations)

والتمويل الأجنبي

ولم يقف زحف هذا الشذوذ الفكري عند قطاعات النخبة المغربية.. وإنما ذهبت العولمة إلى استخدام التمويل لثغرات المنظمات المحلية منها والأجنبية، هذه المنظمات التي تطلق عليها أسماء متعددة^(١)، وتعرف اختصاراً بـ(NGOs) وتعني المنظمات غير الحكومية.

وهي الآن في مقام رأس الحربة في تنفيذ برامج وخططات كثيرة لا تتمكن الدول الاستعمارية العالمية من تنفيذها بنفسها، وهذا الكلام لا شك يعني به تلك المنظمات التي فقدت وطنيتها وأجندتها الخاصة من حيث تدري أو لا تدري، "وهي في هذا تشبه "جواسيس للأمم المتحدة" في دوتها"^(٢). ترى هل يصل الانتهاك من سيادة الحكومات إلى إلغاء شبه هنائي بحيث يتعامل النظام العالمي الجديد (أمريكا) وأشياعها مباشرة مع الشعوب مثلة في المنظمات الأهلية التي تصنعها وتدعمها وتقرر سياساتها من خلالها؟!^(٣).

ويلاحظ في الآونة الأخيرة كثرة ملفتة للنظر لهذه المنظمات في المجال الواحد، ففي تقرير عن المنظمات النسوية في الأرض المحتلة (فلسطين) ورد فيه أن المنظمات الخاصة بالعمل النسوي فقط وصل عددها إلى (١٢٠٠) منظمة غير حكومية، والذي يثير التساؤل أكثر هو حجم المساعدات التي تلقها هذه

١- منها: المنظمات التطوعية، أو الخيرية، أو المدنية، أو الإنسانية، أو منظمات المجتمع المدني...الخ من الأسماء.
٢ - كمال حبيب، (عولمة المرأة).

٣- كل هذا الكلام الذي قلناه لا يعني الانتهاك من دور المنظمات الأهلية وأجهزتها في التحول الديمقراطي والخلاص من الأنظمة الشمولية، وتفعيل وتنمية القطاعات المختلفة للناس للنهوض بالمجتمع وتنميته، والمقصود هو الخذر من أن تحول هذه الآليات والهيئات الشعبية إلى أداة لتحقيق أغراض غير وطنية.

المنظمات، حيث يذكر التقرير نفلاً عن التقرير الاقتصادي الفلسطيني الصادر في يونيو/حزيران ١٩٩٧: أن هذه المنظمات تلقت المساعدات بحجم ٦٨,٩ مليون دولار من أصل ١٥٢٧ مليون دولار أي تقدير ٥٥% في حين أن الحال الصناعي والزراعي لم يخصص له إلا مبلغ ٢٤ مليون دولار أي أقل من ١٢% من إجمالي المعونات، مما أثار جدلاً عن مدى جدوى هذه المنظمات، ودورها الحقيقي في المجتمع، وعلة الاحتفاء الغربي بها. " وأن من بين هذه الأموال مبالغ طائلة من مؤسسة (يو.إس.إيد) لصالح مشروع يستهدف إقامة النساء الأردنيات والفلسطينيات بتحديد النسل، ويضيف أن السلطات الصحية في الأردن اكتشفت أن الأدوية المستخدمة في هذه الحملة تسبب السرطان وتؤدي للعقم الكامل"^(١).

تقول شهيدة الباز في كتاب (المنظمات الأهلية العربية على مشارف القرن الواحد والعشرين): "فيما يخص العلاقة بين المنظمات الأهلية والجهات الأجنبية.. قد ثبت أن هناك شبّهة تكتنف وجود ممارسات بعض هذه المنظمات الأهلية الدولية في عدد من المجتمعات العربية بحكم تغلّبها في النسيجعرقي والاجتماعي والطبيقي للمجتمع، وحرصها بشكل أو باخر، على إثارة النعرات والصراعات الطائفية والعرقية مما يهدّر كثيراً من إمكانيات التنمية ولا يعتبر هذا السلوك شادداً، فقد ثبت أن المنظمات الأهلية الدولية لعبت دوراً كبيراً في تشجيع التغييرات التي حدّثت في الاتحاد السوفيتي والكتلة الشرقية، والتي أدت إلى انهيار الأنظمة الاشتراكية فيها، وكان هذا التدخل بدعوى تشجيع

١ - مجلة المجتمع الكوبيني، العدد ١٣٩١، الصادر ٢٠٠٠/٣، ص.٥.

الديمقراطية في هذه المجتمعات !!"^(١).

ويساهم في خطورة هذا الأمر اتجاه الأمم المتحدة للتعامل مع المنظمات الأهلية مباشرة، بل وجعلها رقيبة عيناً على دوتها، خصوصاً فيما يتعلق بشؤون المرأة واتفاقية سيداو.

ومن الأمور الخطيرة أيضاً قدرة هذه المنظمات على استيعاب الكوادر العلمية، واستكتابها في بحوث تخدم أغراضًا أجنبية، وفي هذا يقول الكاتب الصحفي (محمد حسين هيكل): "إن ثلث أساتذة الجامعات المصرية يعمل حالياً بشكل مباشر أو غير مباشر مع تلك المؤسسات الأجنبية المولدة للأبحاث". إن منظمة كبيرة مثل (كونراد أديناور) الألمانية تخصص ٩٥٪ من معوناتها للمنظمات الأهلية التي تعمل في المجال الفكري مثل المؤسسات ومراكز البحوث التي تخدم التوجه التنموي الجديد (أي العولمة الرأسمالية).

ويكفي أن نشير إلى أن هذه المنظمات "التي تضرب بسيوف المولين"!.. قد أقامت الدنيا ولم تقعدها حول موضوع "ختان الإناث"... في الوقت الذي سكتت فيه هذه المنظمات "النسائية" عن الاغتصاب المنظم الذي مارسه الصرب ضد أكثر من ستين ألف امرأة بوسنية، تحت سمع وبصر المولين الغربيين!.. فضلاً عن الصمت القاتل لهذه المنظمات إزاء ما يحدث للمرأة الفلسطينية بواسطة الوحشية "الصهيونية - الأمريكية"^(٢) أو ما يحدث للمرأة والطفل العراقيين على أيدي جنود الاحتلال الأمريكي المتغطرس.

١- شهيدة الباز (المنظمات الأهلية العربية على مشارف القرن الواحد والعشرين) الصادر من لجنة المتابعة لم لوغر التنظيمات الأهلية العربية، القاهرة ١٩٩٧، ص ١٣٨، ١٣٧.

٢- د. محمد عمارة، مقدمة كتاب، (حرّكات تحرير المرأة من المساواة إلى الجندر لدى أمين).

ثالثاً: الإعلام

يقول الأستاذ (مصطفى الطحان): "إن الإعلام ليس مروجاً لقوّات العولمة ومحاولة سيطرتها على العالم بل إنه في الحقيقة شريك العولمة ووجهها الآخر... فعن طريق أربع مجالات تكنولوجية تتدخل بقوة فيما بينها هي الإعلام المنشور، والهاتف، والتلفزة، والإنترنت أطلقت العولمة رهانها الاقتصادية والسياسية والثقافية"^(١).

ومنذ أن تحول الإعلام إلى تجارة، وسيطرت عليه شركات الدعاية والإعلان، ومنذ أن أمسك بزمامه اليهود والصهاينة في العالم، تحول إلى آلة مدمرة وفتاكه لا ترحم قيم وأخلاقيات الشعوب، ولعل الجانب الاجتماعي والأخلاقي والأمن الأسري هو الأكثر تضرراً من البث الإعلامي للعولمة. وقد صار أداة طيعة في يد الأنثويات اللاطي طالب بتطهير التلفاز من كل أنماط النوعية القديمة والصور المعهودة حتى يتمو الأطفال معتادين على الصور الجديدة غير المقيدة بإطار جنسي معين.

١- مصطفى الطحان (العولمة تعيد صياغة العالم)، المركز العالمي للكتاب الإسلامي، الكويت، ١٩٩٨، ص ٤٦.

رابعاً: الضغوطات (التدخلات، والإجراءات)

ولعل هذه الآلية هي سلاح العولمة والنظام العالمي الجديد الدائم حيث تلحّ إلى الضغوط قبل وأثناء صياغة القرارات في المؤتمرات، وبعد صدور القرارات والمواثيق لضمان نوعية خاصة من التطبيق والتفسير تكون محققة لطموحاتها من ناحية، ولضمان استمرارية الالتزام التام بما فرضته وعدم الخروج عليه.

في مرحلة العولمة الاجتماعية، وتعظيم الفاحشة على العالم استحدثت شروط جديدة للاعتراف بالدول، بل حتى لتسليمها دعماً أو معونة، حيث أصبح من جملة شروط الانضمام إلى (الاتحاد الأوروبي) مثلاً، الاعتراف القانوني بالشذوذ الجنسي، والآن تركيا مطالبة بهذا الشرط، ولقد طلب هذا المهر من قبرص لكي تمنحها أوروبا ببطاقتها فارتفع صوت الكنيسة الأرثوذكسية بالاحتجاج، ولقد صرّح رئيس حكومة (زيمبابوي) بأن حكومة حزب العمال البريطاني (حكومة توني بلير) تمارس عليه ضغوطاً ليقرّ بحق الشوّاد^(١)، وغداً سوف يكون الإجهاض القسري، وحرية الإباحية الجنسية، وإلغاء الزواج الشرعي..الخ، كلها شروط لأي تعامل دولي..

ولابد من ملاحظة أن كل حقوق المرأة بالتفصيل الغربي المفصل في أدبياتها والمواثيق في مؤتمر بيkin والقاهرة، والمقنن في اتفاقية (سيداو)^(٢) وغيرها، هي جزء أساسي من حقوق الإنسان عندهم، وتؤكد الأمم المتحدة

١- مجلة دار السلام العراقية التي تصدر من لندن، العدد ١٣٩ - نيسان-أبريل ٢٠٠٠، ص ٢٩ ..

٢- ومعلوم أن المفهوم الغربي لحقوق المرأة وكما هو مدون في تلك الوثائق يتضمن أفكار الأنوثة المنطرفة ومتخلط بين حقوق المرأة والإجهاض والحرية الجنسية والشذوذ...الخ، ولكننا ومعنا الكثير من الغربيين أيضاً نرفض هذا الخلط الشائن، وندعو لعدم الإضرار بقضية المرأة وتشوهها من خلال دمج حقوقها الإنسانية العادلة مع هذه اللوئات المقوّنة.

عبر الوثائق المذكورة الرفض التام للفصل بين حقوق المرأة وحقوق الإنسان..
ومعنى أن تكون حقوق النساء (بالتفسير الغربي) من حقوق الإنسان، التمهيد
لتدخلات خطيرة وواسعة وإعطاء الحق للدول الكبرى (تحت ذريعة حقوق
الإنسان) أن تلعب بسيادة دولنا ومجتمعاتنا وكذلك المنظمات الدولية، لأن هذا
التكيف القانوني يقتضي تلك النتائج.

ومن الجدير بالذكر أن هذه الضغوطات ليست موجهة للدول فقط،
 وإنما للأمم المتحدة وكبار مسؤوليها وأمينها العام، ويقال إن (بطرس غالى)
الأمين العام للمنظمة الدولية في زمان المؤتمر أبلغه الأميركيان أن بقائه في موقعه
لفترة قادمة مرهون بقدرته على إقناع الدول العربية والإسلامية بوثيقة المؤتمر
(مؤتمر السكان في القاهرة) ^(١).

الفصل الخامس:
قراءة عاجلة

في بعض الوثائق الدولية للمرأة

3
4
5
6

7
8

أولاً: مؤتمر السكان بالقاهرة ١٩٩٤

عقد مؤتمر السكان والتنمية في القاهرة (١٣-٥/٩/١٩٩٤م) بدعوة من الأمم المتحدة وإشراف مباشر لها، وشارك فيه مندوبون من مختلف دول العالم، وقد كان هذا المؤتمر توجهاً لمؤتمر السكان في بوخارست ١٩٧٤، ونيومكسيكو ١٩٨٤، تم التحضير للمؤتمر (٣) سنوات عقدت فيها ستة اجتماعات للخبراء، وخمس مؤتمرات إقليمية، وأدخلت عليها تعديلات في (نيويورك).

وثيقة المؤتمر كانت مكونة من مائة وإحدى وعشرين صفحة من القطع الكبير، موزعة على (١٦) ستة عشر فصلاً، أخذ الجنس والإجهاض والحقوق التناسلية الإباحية وتعليم الجنس للمرأهقين... مائة صفحة، وبقيت الصفحات الأخرى العشرين لقضية التنمية وفي هذا دلالة على أن جوهر المؤتمر ليس للتنمية وإنما إضافة الكلمة هذه مع صفحاتها القليلة عبارة عن خداع وتضليل لتسويق أفكار بقية الصفحات، وكلمة التنمية هذه ديكتور للتحجيم والجذب للدول النامية التي تبحث عن التنمية.

لقد عقد المؤتمر في (مصر) واختيار موقع هذه المؤتمرات لا يأتي عبثاً دون دراسة وأغلب الظن أن هذا الاختيار عنده دلالات: لأن مصر بلد الأزهر الشريف، وفي هذا إسهام للشرعية على الوثيقة الصادرة عن المؤتمر، كما أن المقصود الأكبر بتحديد السكان.... وقيم العولمة الاجتماعية هم المسلمون والأفارقة، ومنها السعي للاستفادة من موقع مصر وسمعتها الإسلامية وريادتها الفكرية، ومنها أيضاً موقع مصر بجوار إسرائيل وفي هذا إشارة واضحة في أن ضمان أمن إسرائيل جزء من مخطط الحد من النسل وقد شاركت منظمات إسرائيلية في المؤتمر فعلاً.

ويكفي أن نشير إلى أن الوفود النسائية الغربية إلى المؤتمر قد ضمت جمهوراً من الشاذين والشاذات الذين جاءوا للتظاهر في شوارع القاهرة الإسلامية، للدعوة إلى حرية الشذوذ، ولم يمنع ظاهرهم إلا الخوف على حيائهم من جمهور المسلمين المصريين!.. وإذا كانت هذه الوفود الأنثوية المتطرفة قد منعت من التظاهر في شوارع القاهرة، فلقد بمحضها في أن تضمن الوثيقة الصادرة عن المؤتمر الكثير من معالم هذه النزعـة الشاذة في مفاهيم الحرية وحقوق الإنسان.^(١)

— فدعت هذه الوثيقة باللحاج إلى "تغيير هيأكل الأسرة" .. أي إلى مصادمة الفطرة التي فطر الله البشر عليها، والتي اجتمعـتـ عـلـيـهـاـ الـدـيـانـاتـ السـماـوـيـةـ والـوضـعـيـةـ وـكـلـ الثـقـافـاتـ وـالـحـضـارـاتـ .. وـذـلـكـ حـتـىـ تـقـنـ "لـأـسـرـ الشـاذـينـ والـشـاذـاتـ" ، وـ "أـسـرـ الـالـقاءـ الـحرـ بـيـنـ الـأـفـرـادـ"!.. وجاء في هذه الوثيقة: "الـحـكـومـاتـ وـالـمـنـظـمـاتـ الـحـكـومـيـةـ الدـولـيـةـ" وـ المـنـظـمـاتـ غـيرـ الـحـكـومـيـةـ الـمعـنـيـةـ، وـ وـكـالـاتـ التـموـيلـ، وـ الـمـؤـسـسـاتـ الـبـحـثـيـةـ مـدـعـوـةـ "يـالـحـاجـ" إـلـىـ إـعـطـاءـ "أـولـوـيـةـ" لـ الـبـحـوثـ "الـحـيـوـيـةـ" الـمـتـعـلـقـةـ بـتـغـيـرـ هـيـأـكـلـ الـأـسـرـيـةـ"!..

وبـدـلـاـًـ مـنـ الـجـنـسـ الـشـرـعـيـ وـالـشـرـوـعـ وـالـخـالـلـ، دـعـتـ هـذـهـ الـوـثـيقـةـ إـلـىـ تقـنـيـنـ الـحـرـيـةـ الـجـنـسـيـةـ الـمـسـئـوـلـةـ، كـحـقـ منـ حـقـوقـ الجـسـدـ، يـتـمـتـعـ بـهـاـ كـلـ النـاطـقـينـ جـنـسـيـاـًـ مـنـ كـلـ الـأـجـنـاسـ وـالـأـعـمـارـ، ذـكـرـاـنـاـ وـإـنـاثـاـ، حـتـىـ الـبـنـاتـ وـالـمـراـهـقـينـ وـالـمـراـهـقـاتـ!.. "فالـصـحةـ الـتـنـاسـلـيـةـ"ـ الـتـيـ هـيـ حـالـةـ مـنـ الرـفـاهـيـةـ الـجـنـسـيـةـ الـمـأـمـونـةـ، هـيـ حـقـ جـمـيعـ الـأـفـرـادـ"ـ (نـلـاحـظـ)ـ الـأـفـرـادـ"ـ وـلـيـسـ "الـأـزـوـاجـ"ـ)ـ.. وـ يـنـبـغـيـ أـنـ تـسـعـيـ جـمـيعـ الـبـلـدـانـ إـلـىـ الـقـيـامـ بـتـوـفـيرـ رـعـاـيـةـ صـحـيـةـ تـنـاسـلـيـةـ جـمـيعـ

1- د. محمد عمارة، مقدمة كتاب، (حركات تحرير المرأة من المساواة إلى الجندر لمنى أمين).

الأفراد، من جميع الأعمار.. للبنات.. والفتيات.. المراهقات - وتلبية الحاجات التثقيفية والخدمية للمرأة المراهقين كي ما يتمكنوا من التعامل مع نشاطهم الجنسي بطريقة إيجابية ومسئولة.. وينبغي أن تكون برامج الرعاية الصحية التناسلية والجنسية مصممة لتلبية احتياجات المرأة والفتاة المراهقة.. وأن تصل إلى المراهقين والرجال والبنين والمراهقات، بدعم وإرشاد آباءهم.. ويجب أن توجه الخدمات بدقة، وعلى الخصوص نحو حاجات فُرادى النساء والمراهقين.. فالمرأهقون الناشطون جنسياً يحتاجون نوعاً خاصاً من المعلومات والمشورة والخدمات فيما يتعلق بتنظيم الأسرة - كما أن المراهقات اللاتي يحملن يحتاجن إلى دعم خاص من أسرهن ومجتمعهن المحلي خلال فترة الحمل ورعاية الطفولة المبكرة!.

فيما جانب الأسرة - التي سميت تقليدية - والتي رأها النزعة الأنثوية المتطرفة سجنًا للمرأة وقيدًا على حريتها.. هناك "أشكال الاقتران الأخرى" التي دعت الوثيقة إلى إياحتها وتقنينها.. وهناك "الثورة الجنسية" التي رأت إباحة وتقنين النشاط الجنسي لكل الناشطين جنسياً، من كل الأعمار، بشرط أن يكون مسئولاً - لا يفضي إلى الأمراض - وليس مهما أن يكون شرعاً.. ومشروعًا!.

وإذا كان "الزنا المبكر" - للمرأهقين والمراهقات - وحتى للأطفال - هو حق من حقوق الجسد الإنساني - بنص هذه الوثيقة.. التي فاقت وتفوقت على قوم لوطن!.. فلقد ذهبت في الشذوذ إلى الحد الذي جرّمت فيه "الزواج المبكر"!.. فقالت: "إن الهدف هو الحيلولة دون حدوث الزيجات المبكرة.. وعلى الحكومات أن تزيد السن الأدنى للزواج حيّثما أقضى الأمر.. ولا سيما ياتاحة بدائل تُغْنِي عن الزواج المبكر"!.. فالتحرّم هو للزواج المبكر..

والبدائل لهذا الزواج المبكر هو النشاط الجنسي المسؤول لكل الناشطين جنسياً من كل الأعمار!

— وعلى درب مصادمة الفطرة السوية التي فطر الله الناس عليها، والتي ارتضتها وسعدت بها الإنسانية عبر تاريخها، على اختلاف الديانات والثقافات والحضارات.. فطرة تكامل عمل المرأة والرجل في الأسرة والمجتمع.. ذهبت وثيقة مؤتمر السكان إلى إدانة عمل المرأة في الأسرة، لأنها "أنشطة اقتصادية غير مدفوعة الأجر تضطلع بها المرأة والأسرة"!.. وفي ذات الوقت دعت هذه الوثيقة "إلى اشتراك المرأة في جميع جوانب الإنتاج، والعملة، والأنشطة المدرة للدخل"!.. بل ودعت إلى دمج الرجل في المنزل، ودمج المرأة في المجتمع، فقالت هذه الوثيقة: "ويتعين على الرعامة الوطنية والمجتمعين أن يشجعوا مشاركة الرجال الكاملة في حياة الأسرة، بما في ذلك تنظيم الأسرة وتربية الأطفال والعمل المنزلي.. وإجماع المرأة بشكل تام في الحياة المجتمعية، مع تخفيفها من مسؤوليات العمل المنزلي"!!.

وقد وقفت الأديان وجمعيات الأسرة والمنظمات الحقوقية، والمنظمات المضادة لأفكار الأنوثوية في الغرب، والكثيرين من علماء الأخلاق وعلم الاجتماع والفلسفة... الخ ضد المؤتمر حتى قالت منظمة ألمانية معارضة: "أوقفوا هذا المؤتمر القاتل"^(١)، ووقفت الفاتيكان والكنيسة الأرثوذكسية وجمع الكنائس العالمي بجانب الأزهر ورابطة العالم الإسلامي والإخوان المسلمين... موقفاً واحداً في رفض وإدانة مثل هذه المؤتمرات التي تريد القضاء على البقية الباقية من قيم الأديان السماوية وسلام المجتمعات.

ثانياً: رؤية نقدية موجزة لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة

والاسم الإنجليزي للاتفاقية هو: (Convention on the Elimination of all forms of Discrimination Against Women) المعروفة اختصاراً بـ (CEDAW) وهذه الاتفاقية متطرورة من معايدة حقوق المرأة السياسية لعام ١٩٥٢م والتي تبنتها الأمم المتحدة، ثم أعدت إعلاناً خاصاً بإزالة التمييز ضد المرأة عام ١٩٦٧م، ثم بدأت المفوضية -بعد إجازة الإعلان- في إعداد معايدة القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة في عام ١٩٧٣م وأكملت إعدادها في ١٩٧٩م اعتمدتها الأمم المتحدة في ١٨/١٢/١٩٧٩م، وأصبحت سارية المفعول في ٣/١٢/١٩٨١م بعد توقيع خمسين دولة عليها^(١). تتكون الاتفاقية من (٣٠) مادة، موزعة على ستة أجزاء، وتنتناول كافة الشؤون المتعلقة بحياة المرأة من: مفهوم التمييز، والتدابير الازمة لإزالتها، وما تسميه بالأدوار النمطية للجنسين، ثم الحقوق السياسية والاقتصادية، والاجتماعية، والمدنية، والتعليم والصحة بما فيها الصحة الجنسية، وحقوق العمل والاستحقاقات، وقوانين الأسرة والزواج، والمرأة الريفية... الخ، وفيها مواد أخرى من (٣٠ - ١٧) تتعلق بكيفية متابعة الاتفاقية وتكوين اللجنة الخاصة بها وعمل اللجنة، ومتابعة الدول، وعقد الاجتماعات ودور الوكالات المتخصصة والمنظمات الأهلية، وتهذيد الدول الأطراف، وبعض الأحكام الختامية. ولا تختلف المسائل الواردة فيها كثيراً عن الواردة في مؤتمر السكان والذي سبق بيانه، ولكنها تزيد عليه في بعض من الأمور الخطيرة منها:

١- عاطف عبد الواحد، (رؤية تأصيلية لاتفاقية القضاء على التمييز ضد المرأة)، مركز دراسات المرأة، الخرطوم، ١٩٩٩م، ص ١٦.

- ١- أنها اتفاقية دولية وأحكامها ملزمة تماماً للدول التي تدخل فيها، وتعتبر معياراً ومؤشرأً لمدى التزام الدول بحقوق المرأة، وبالتالي بحقوق الإنسان.
- ٢- وقع عليها عدد كبير جداً من دول العالم بما فيها (إحدى عشرة) دولة عربية وهم: الأردن، الجزائر، جزر القمر، العراق، الكويت، المغرب، تونس، ليبيا، مصر، اليمن، ومن الدول الإسلامية التي وقعت: إندونيسيا، تركيا، بنغلاديش، ماليزيا، باكستان، وحسب نشرة صادرة من اليونسيف أن (٩٧) دولة وقعت على الاتفاقية، و(١٦٠) دولة صادقت عليها حتى تاريخ ٢٢/٧/١٩٩٧م^(١).

٣- تتضمن أموراً كثيرة، وفيها تفصيلات دقيقة أكثر مما هو موجود في وثيقة السكان ومصرح بها بشكل استفزازي، وخصوصاً في المذكرات التفسيرية وتوصيات اللجنة - كما سرني - بحيث يمكن القول بأنها مشروع راديكالي لغغير الاجتماعي عميق يقضي على خصوصيات المجتمعات البشرية، ويلاحظ أنه حتى التسمية فيها الكثير من الحدية والجذريّة (مكافحة أو القضاء على جميع أشكال التمييز...).

٤- وجود لجنة دائمة في الأمم المتحدة لمتابعة الاتفاقية، وهذه اللجنة تستنفر مئات الخبراء والناشطين الأنثويين، ومئات المنظمات الأهلية لمتابعة الاتفاقية والضغط على الدول للتتوقيع عليها وتنفيذ بنودها، وهذه اللجنة من حقها أن تطالب بالتقارير المفصلة في أي وقت شاءت من الدولة نفسها ومن الوكالات الدولية الموجودة فيها، وكذلك من المنظمات الأهلية المعنية في تلك الدول لكي تتأكد من تنفيذ الاتفاقية وصحة المعلومات الواردة في تقرير الدولة

١- نشرة صادرة بالاشتراك بين اليونسيف - و اليونيفام - أي صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، تتحدث عن الاتفاقية والنيل الموقعة عليها.

المعنية، وتستقبل هذه اللجنة حتى الشكاوى الفردية وتحقق فيها، وطرح على مندوب أي دولة كل أنواع الأسئلة التي ترغب فيها (وسوف تأتي خاتمة من تلك الأسئلة)، ونقارن بين الأجوبة وبين المعلومات التي وصلتها من طرقها الخاصة، وهذا الحق بعد ذلك أن تقوم بإدانة الدولة المعنية إذا لم تنفذ كل ما طلب منها في الاتفاقية وحتى ظلال الاتفاقية وما بين سطورها!!^(١).

٥-ربط بنود الاتفاقية بكل مراقب الحياة، وبكل مشاريع الدولة المختلفة: السياسة، والاقتصاد، والجيش، والبرلمان، ومؤسسات القرار، والتعليم، والصحة والتوظيف والتدريب والقانون.... بحيث إن الدولة المنظمة لا بد أن تغير من دينها وثقافتها وأولوياتها وبرامجها حتى تستجيب لمتطلبات الاتفاقية.

٦-إلزام الدول بالعمل على إزاحة كل العقبات الثقافية والفكريّة والقانونية.. التي تتعرض لتنفيذ الاتفاقية بما في ذلك الدين والثقافة والهوية الخاصة بل و"تطهير" مناهج التعليم ووسائل الإعلام... أيضاً من كل أثر لذلك الدين وتلك الثقافة فيما يتعلق بمخالفتها للاتفاقية، وقد طلب من باكستان ولبيا أن يعيدا قراءة وتفسير القرآن ليتوافق مع الاتفاقية!!^(٢) وهذا يعني أن الاتفاقية أصل وكل الأديان والثقافات فرع يقاس عليها، فإن خالفها أمر رُفض وأُزيح!! وقد طلب من الصين أن تسمح بالدعارة وتتوفر لها الحماية من الاستغلال والاتجار ومخاطر الأمراض!!^(٣) وذلك باعتبارها من حقوق الإنسان!

٧-الاتفاقية مطاطية وفضفاضة بخلاف الاتفاقيات الدولية المعروفة، وتحمل أوجه كثيرة من التفسير، وربما أن هذا يغري البعض بالتوقيع عليها بمحنة

١- الأخطى من نصوص الاتفاقية نفسها هو تفسيرات الاتفاقية، وهي أمور موجودة في ظلال الاتفاقية وبين سطورها.
٢- ندوة للاتحاد النسائي الإسلامي حول الاتفاقية ، بالخرطوم، ص ١١٥ ، وبالنسبة لباكستان وبالنسبة ولبيا ورد في ندوة (ويلكتز - كاثرين) سبق الإشارة إليها.

٣- الندوة نفسها.

إمكانية تفسيرها محليةً، ولكن هذا من الخطأ لأن تفسيرات اللجنة المشرفة عليها ملزمة، وكما تقول البروفسيرة (كاثرين): "إن التوقيع عليها يعني التوقيع على كل المواثيق والمناقشات واللوائح والمذكرات التفسيرية الجانبيّة المؤسسة على هذه الاتفاقيّة، وتقول إن معارضته الشذوذ الجنسي في بعض الدول الآن حتى ولو برسم كاريكاتيري في جريدة تعرضك للمساءلة القانونية، وهناك محاولات لمنع الوعظ الديني المخالف للشذوذ الجنسي لكونه يعارض حقوق الإنسان!!"^(١).

والاتفاقية الآن مفسّرة فليس هناك مجال للالتفاف عليها وسوف نورد بعض هذه التفسيرات، وهي تعتمد على خطة العمل المطروحة في المؤتمرات الدوليّة الخاصة بالمرأة مثل ؛ نيروبي، والقاهرة، وبكين... وهذه المؤتمرات أيضاً واضحة وصريمة في كثير من أهدافها ونصوصها. ومن كثرة مطابقة الاتفاقية فإن هناك بعض الإضافات جاءت بعد (١٩) عاماً من توقيع بعض الدول على الاتفاقية^(٢) وفي هذا قالت (مولانا فريدة) القاضية بالمحكمة العليا بالخرطوم: "وقد يدخل لاحقاً فيها حق الاستنساخ البشري للأطفال حتى تفادى المرأة الإنجاب"^(٣).

- ٨ - وقد يكون هناك مخرج في التحفظ على البنود المخالفة لدينا، كما تحفظت بعض الدول الإسلاميّة وكثير من الدول غير الإسلاميّة أيضاً على بنود متعددة من الاتفاقية، ولكن الاتفاقية تنص^(٤) على عدم جواز التحفظ على المواد

١ - الندوة نفسها.

٢ - عواطف عبد الماجد في ندوة للاتحاد النسائي الإسلامي حول الاتفاقية - شاركت فيها هي ومولانا فريدة إبراهيم قاضية المحكمة العليا بالخرطوم، والدكتورة خديجة كرار.

٣ - مولانا فريدة إبراهيم الندوة نفسها.

٤ - الاتفاقية، المادة ٢٨ - .

التي تعتبر جوهر الاتفاقية وهذا القيد المطلق يجعل أغلب التحفظات التي تحتاجها نحن المسلمين لاغية وباطلة، وسوف يطلب منا عاجلاً أم آجلاً سحب هذه التحفظات والتنازل عنها والانقياد للاتفاقية وتفسيرها.

٩- تمتاز هذه الاتفاقية من الاتفاقيات الدولية بأنها تحكم العلاقات بين المواطنين وهذا استثناء للقانون الدولي، لأن من شأن الاتفاقيات الدولية أنها تحكم علاقة الدول مع بعض، وهذا الاستثناء يتطلب من الحكومات أن تفرض هذه التغيرات على المواطنين، وهذا يؤدي (حتى بالمنطق الغربي) إلى تغول الدولة على الحياة الشخصية للناس وخصوصياتهم، وهذه الخصوصيات الثقافية لا بد أن تتبع من قناعات الناس واتفاقاتهم، ولا تفرض بنظام دولي، ولا تتبع منه، ولهذا فإن الكثيرين من المفكرين في العالم يتوقعون فشل مشروع العولمة الاجتماعية وحتى الاقتصادية والسياسية لأنها مشاريع متداخلة في النهاية، وهذا ما أدى بالبروفيسير (ريتشارد ويلكنز) إلى أن يقول: "إذا كانت الشيوعية سقطت في القرن الماضي لشموليتها، فإن العولمة لا تسقط بل تتحطم لأنها تريد فرض نموذج واحد على العالم"^(١).

والغريب أن ديباجة الاتفاقية تتناقض مع جوهر الاتفاقية حيث تشير إلى إيماء التدخل في الشؤون الداخلية للدول بل استئصال شأفتها، وتتحدث عن احترام السيادة الوطنية، ولكن جوهر الاتفاقية وأغلب بنودها عبارة عن تدخل في أخص شؤون البلدان وانتهاك لسيادة الدول في صميم الخصوصيات.

١- ندرة ويلكنز - كاثرين - ، مرجع سابق.

ثالثاً: لجنة سيداو ونماذج من تفسيراتها وأسئلتها

اللجنة المكلفة بمتابعة الاتفاقية والمكونة من (٢٣) عضواً من مختلف الدول تقوم بين حين والآخر بإصدار توصيات، وقد بلغت حتى عام ١٩٩٥ (٢١) توصية وتقوم بدراسة تقارير الدول وتضع ملاحظات ختامية عليه، وهذه اللجنة قامت كذلك بوضع تحليل وتفسير لمواد الاتفاقية في عام ١٩٩٤ م في كتاب صدر عن الأمم المتحدة^(١)، وفيما يلي نماذج من الأسئلة والتفسيرات لما ورد في الاتفاقية بجملة:

- ١ - تسأل (اللجنة) عن أثر الدين على المساواة بين الرجال والنساء، في سياق السؤال عن القوالب الجامدة للجنسين، والجهود المبذولة لتوعية الرجال والنساء، وتسأل عن دور التعليم والإعلام، وأهمية التعليم في مكافحة الافتراضات الجامدة!! لأدوار النوع، وعن دور المرأة في الأسرة والمجتمع^(٢).
- ٢ - في امتداد السؤال عن التعليم، تسأل عن المناهج والكتب المدرسية هل تحدد أدواراً معينة للأولاد والبنات في الأسرة، وتسأل اللجنة عن وجود واستخدام إجازة الآباء لرعاية الأطفال " أي ممارسة الأب لدور الأمومة حتى تستمتع الأم خارج البيت أو لتتفرغ لعمل مأجور أهم من طفلها"!^(٣)، وليس غريباً على الاتفاقية التي تعرف الأمومة في المادة الخامسة فقرة (ب) بأنها وظيفة اجتماعية، ومسؤولية مشتركة- أن تسأل عن مثل هذا.

١- The Advancement of Women 1945-1995, The United Nations Blue Books Series VOI. ISBN92-1-1-100567 United nation publications 1-p.560- 578

٢- المرجع نفسه، ص.٢.
٣- المرجع نفسه، ص.٢.

٣- بخصوص (الدعارة) ترکز اللجنة على الوضع القانوني كالم奴ع والتجريم والملاصاة والعقاب، وهل هو موجه لمن تمارس الدعارة لنفسها وعملائها، أم لم يتحقق رجحاً من دعارة الآخر بالاستغلال، لأن المنوع هو الشق الثاني أو بعبارة الاتفاقية في المادة (٦): (الاتجار بالمرأة واستغلال دعارة المرأة) أما ممارسة المرأة للدعارة، وحتى اتخاذها حرفه فلا مانع بل هو حق، ولا تنسى اللجنة أن تتفقد أحوال البغايا، (فتسأل عن التدابير الصحية لتحسين الوضع الصحي للبغايا، للحماية من مرض الإيدز، وقد يتضمن ذلك برامج وقائية، كتوزيع الواقي الذكري ^(١) (للربائين المخترمين) حتى تكون ممارسة الجنس مأمونة) !!

٤- نعود إلى التعليم حيث تسأل اللجنة عن تعليم الجنس ^(٢) وتنظيم النسل والترويج له، وهل هذه الأمور مدرجة في sex education المناهج التعليمية؟

٥- عن العمل تؤكد اللجنة على (حرية اختيار العمل دون أي قيد مثل أحد الأذن من الأب أو الشريك، أو أي قريب من الذكور)!! ^(٣) انظر إلى هذه الندية والفردية والأنانية البغيضة حتى الأب لا يستأذن!.

وفي مجال العمل أيضاً تسأل عن قوانين الحماية وتقول: "كذلك منع العمل بالليل وفي عطلات نهاية الأسبوع لأسباب مزعومة ذات العلاقة بالصحة أو الحمل لابد أن تفحص بدقة (أي هذه الاستثناءات في عمل المرأة) لأنها يمكن أن تنتهك حق المرأة في العمل، وتطلب اللجنة توضيحاً من الدولة العضو لماذا

١- The Advancement of Women 1945-1995, The United Nations Blue: Book s Series VOI. ISBN92-1-1-100567 United nation publications 1-p.560- 578.

٢- المرجع نفسه، ص٤.
٣- المرجع نفسه، ص٥.

تعتبر بعض الأعمال ضارة أو خطيرة للنساء...".^(١)

٦- عند الكلام عن الصحة الإنجابية وتنظيم النسل تسأل اللجنة مجدداً عن (تعليم الجنس) وعن موانع الحمل وهل توجد اختلافات في السماح باستعمال موانع الحمل طبقاً للحالة الزوجية، والاجتماعية، وفي حرية النساء في استخدامها^(٢) "يلاحظ عدم اعتبار الحالة الزوجية سبباً للمنع أو عدمه" ..ماذا يعني هذا سوى أن حرية وممارسة الجنس خارج الزواج أمر مكفول؟..وتسأل اللجنة عن الإجهاض أيضاً وهل هو مباح؟ (لأن الإجهاض وسيلة من وسائل تنظيم الأسرة).

٧- عن المادة (١٥) والأهلية القانونية للمرأة، تسأل اللجنة عن مدى التقليل من وزن شهادتها بالمقارنة بشهادة الرجل.. وتقول (في إشارة واضحة للإسلام) إن مثل هذه القوانين والأعراف تحد من حق المرأة في متابعة قضيتها والحصول على حقوقها في الملكية، وتقلل من وضعها كعضو مستقل مسؤول ذو قيمة في مجتمعه^(٣)، "ويلاحظ هنا الربط بين الشهادة والأهلية القانونية ونقصها من جانب، وتقليل قيمة المرأة من جانب آخر" وهذا خلط وخطأ كبير لأنه لا علاقة بين نقص شهادة المرأة في مجالات محددة لأسباب معروفة وكمال أهليتها القانونية والمالية، والقرآن رکز على عدم ضياع الحقوق المالية وتوثيقها بأكمل وجه، لا بيان نقصان المرأة وسبب توثيق المعاملات المالية بوجلين أو رجل وامرأتين هو الحرص على عدم ضياع الحقوق لأن المرأة كانت بعيدة - وهي كذلك عموماً - عن القضايا المالية والتجارية، وهذا البعد يؤدي

١- المرجع نفسه، ص.٦.

٢- المرجع نفسه، ص.٧.

٣- المرجع نفسه، ص.٩.

إلى ضعف ذاكرها في هذه الأمور.

-٨- وعن المادة نفسها (١٥) وفي الموضوع (سكن الزوجة) وحرية المرأة في اختيار السكن بعد الزواج ورد: "إن القانون الذي يجعل مسكن المرأة الدائم متوفقاً على مسكن زوجها يعتبر تمييزاً!!"^(١)

-٩- عن (تعدد الزوجات) تقول (اللجنة): "كشفت تقارير الدول الأطراف عن وجود ممارسة تعدد الزوجات في عدد من الدول، وإن تعدد الزوجات يتعارض مع حقوق المرأة في المساواة بالرجل، ويمكن أن تكون له نتائج انتفاعية ومادية خطيرة على المرأة وعلى من تعول، ولذا فلا بد من منعه"^(٢).. وتذكر اللجنة بقلق أن بعض الدول الأطراف، التي تكفل دساتيرها الحقوق المتساوية، ومع ذلك تسمح بتعدد الزوجات بموجب قوانين أحوال شخصية أو عرفية، وأن ذلك ينتهك حقوق النساء الدستورية، ويخرق أحكام المادة (٥) من الاتفاقية، وتقول -عقب هذا الكلام-: "أن العديد من الدول تعتمد في حقوق الزوجين على تطبيق مبادئ القانون العام أو القانون الديني أو العرفي بدلاً من الإذعان للاتفاقية"^(٣) ويسوق هذا الكلام في معرض الاستئناف والرفض، وأن هذا لابد أن يتغير فتصبح سيداو هي المرجعية لا الدين ولا القوانين المثلية.

-١٠- عن القوامة وفي معرض الحديث عن المادة (١٦)، ودور القوانين العرفية والدينية في الإخلال بمكانة المرأة المتساوية للرجل، وعدم إقرار المسؤولية

1- The Advancement of Women 1945-1995, The United Nations Blue: Books Series VOI. ISBN92-1-1-100567 United nation publications 1-p.11..

.١- المرجع نفسه، ص ١٠.

.٢- المرجع نفسه، ص ١١.

المساوية في الزواج، وتقول: "وكثيراً ما ينبع عن هذا التحديد أن يمنحك الرجل وضع الأسرة ومتخذ القرار الأساسي فيها، وذلك يتعارض مع أحكام الاتفاقية"^(١).

١١ - تعلقاً على المادة (١٦) أيضاً لا تنسى اللجنة أطفال الرنا وتعلق باستكار: "لا تمنع الآباء نفس الوضع إذا كانوا غير متزوجين، ولا يتمتع أطفال هذه العلاقات بنفس الوضع الذي يتمتع به الأطفال المولودون في علاقة زوجية"^(٢).

١٢ - تعلقاً على المادة نفسها وفي موضوع المساواة في الملكية والاستقلال الاقتصادي يقول اللجنة: "وبطبيعة الحال فإن أي قانون أو عرف يمنع الرجل نصرياً أكبر من الممتلكات عند فسخ الزواج أو أثناء الزواج، أو عند موت قريب يعتبر تمييزاً، وسيكون له أثر خطير على قدرة المرأة العملية على طلاق زوجها، أو إعالة نفسها أو أسرتها، والحياة بشرف كفرد مستقل"!!^(٣). وجود قوانين كهذا في الغرب سبب عزوفاً جماعياً عن الزواج وأثراً خطيراً، وأي عقل يسوغ أنه بمجرد الدخول في حياة زوجية مع امرأة، ثم حصول الفراق لسبب قد يكون منطقياً جداً وقد تكون المرأة هي السبب فيه أن تأخذ المرأة المطلقة نصف ممتلكات الرجل!!.

ومرة أخرى تؤكد اللجنة على عدم جواز التفرقة في هذين الحكمين بين المتزوجين والمترتبين مع بعض من غير زواج، لأنهما سواء في الحكم حسب منطق الاتفاقية!!.

١- المرجع نفسه، ص ١١.

٢- المرجع نفسه، ص ١١.

٣- المرجع نفسه، ص ١٢.

وفي موقع آخر تؤكد اللجنة على ضرورة تقسيم الميراث بين الجنسين بالتساوي وتقول: "أن تكفل للرجال والنساء في نفس درجة القرابة للميت أنصبة متساوية في الممتلكات، وفي نظام الخلافة"^(١).

١٣ - يلاحظ أن الاتفاقية متشددة جداً في حق زواج البنات دون (١٨) سنة والذي حدد سنًا أدنى للزواج ويلزم به الدول الأطراف، ولكنها في حق ممارسة الجنس للمرأهقين دون سن الزواج لا تبدي أي قلق، بل تدعوا لعلاج آثارها فقط من خلال (تعليم الجنس والتثقيف) و(حجب منع الحمل) و(الإجهاض)!!^(٢).

١٤ - وأخيراً تعطي هذه الاتفاقية دوراً مهماً للمنظمات الأهلية وتشجع على تمويلها بالمليين في جميع أنحاء العالم وتحدد لها ثلاثة أدوار بحسب ما ورد في إصدارة (يونيفيم unifem) :

الأول: هو كسب التأييد لإقانع الحكومات بضرورة التوقيع.

الثاني: (بعد المصادقة) تقوم هذه المنظمات بالعمل على أن تسحب الحكومات تحفظاتها.

الثالث: تسعى هذه المنظمات لإلغاء التشريعات الوطنية المخالفة، وإدخال قوانين الاتفاقية في التشريعات الوطنية..^(٣)

ولقد أشرنا إلى الدور الأخطر لهذه المنظمات في رقابة الحكومات

١- المرجع السابق، ص ١٣ ..

٢- الزواج المبكر غالباً دون ١٨ - سنة أو ١٦ - سنة غير جيد عموماً لأن المرأة غير ناضجة وقد يودي إلى منع التعليم، وحتى الطلاق ولكن ومع شروع ثقافة الجنس والإباحية المعاصرة فإن المجتمعات قد تكون بحاجة إلى التساهل في سن الزواج وعلى آثاره بطرق أخرى، ولذا فمثل هذا القانون لا بد أن يوجد في إطار مرن.

٣- المرجع نفسه، ص ١٧ ..

وتقديم تقرير الظل (shadow report) للجنة (سيداو)، وفي هذا يمكن الاستشهاد بنموذج ورد في إحدى إصدارات (يونيفام) وهو أن دولة زيمبابوي رفعت تقريراً للجنة الاتفاقية، ورسمت فيه صورة جميلة لوضع حقوق المرأة ببناءً على قانون كان موضوعاً منذ الثمانينات، ثم ذهبت مجموعة من نساء هذه المنظمات الأهلية إلى نيويورك من بينها منظمة اسمها (LAMA) وأوصلن تقريرهن الخاص وذكرن معلومات مناقضة للتي ذكرتها الحكومة، ورجعن إلى بلد़هن مع ضغوط دولية من اللجنة وطالبن بإجازة قانون طرحنه، ورغم معارضة بعض نواب البرلمان بحجة أن القانون سيفتكِ الأسرة، ولكن جهود هذه المنظمات أدت إلى تشرعِيه والتزام الحكومة به^(١).

١- المرجع نفسه، ص ١٧.

رابعاً: وثيقة بكين

وفي عام ١٩٩٥ عقدت الأمم المتحدة "المؤتمر العالمي الرابع للمرأة" في بكين، وتمثل وثيقة بكين متنهي الفكر النسووي الجديد، حيث نجد مخططاً واضحاً لتدمير الأسرة والمرأة وتدمير الحضارة البشرية ذاتها وعلى رأسها الحضارة الإسلامية.. بعد أن شارفوا هم أنفسهم على الهالك بسبب الفوضى الجنسية والأخلاقية والتمرد على فطرة الله التي خلق الناس عليها.

هذه الوثيقة — وهي في حقيقتها تمثل مخططاً — تناول فرض مصطلح "النوع Gender" بدلاً من الكلمة *Sex* - والتي تشير إلى الذكر والأثني — أما النوع فمعناه رفض حقيقة أن الوضع البيولوجي هو المصير لكل فرد، ورفض حقيقة أن اختلاف الذكر والأثني هو من صنع الله — عز وجل — وإنما الاختلاف ناتج عن التنشئة الاجتماعية والأسرية والبيئة التي يتحكم فيها الرجل. وتتضمن هذه النزعـة فرض فكرة حق الإنسان في تغيير هويته الجنسية وأدواره المترتبة عليها، ومن ظمـم الاعتراف رسميـاً بالشواذ والمختلين والمطالبة بإدراج حقوقهم الانحرافية ضمن حقوق الإنسان ومنها حقوقهم في الزواج وتكونـن أسرـ و الحصول على أطفال بالتبني أو تأجير البطنـ.

وتطالب الوثيقة بحق المرأة والفتاة في التمتع بـ حرية جنسية آمنة مع من تشاء وفي أي سن تشاء وليس بالضرورة في إطار الزواج الشرعي ؛ فالمهم هو تقديم المشورة والنصيحة لتكون هذه العلاقات (الأئمة) مأمونة العاقب سواء من ناحية الإنجاب أو من ناحية الإصابة بمرض الإيدزـ.

وتطالب "وثيقة بكين" الحكومـات بإعطاء الأولـوية لتعزيـز تمـتع المرأة

والرجل — بالكامل وعلى قدم المساواة — بجميع حقوق الإنسان والحرريات بدون أي نوع من التمييز وحماية ذلك، ويدخل ضمن هذه الحقوق والحررياتِ الحررياتُ الجنسية بتنوعها المختلفة والتحكم في الحمل والإجهاض وكل ما يخالف الشرائع السماوية، وطالب الوثيقة الحكومات بالاهتمام بتلبية الحاجات التثقيفية والخدمة للمرأهقين ليتمكنوا من معالجة الجانب الجنسي في حيائهم معالجة إيجابية ومسؤوله، وطالب بحق المرأة المراهنات الحوامل في مواصلة التعليم دون إدانة لهذا الحمل السفاح.

ولا تتحدث "وثيقة بكين" عن الزواج من حيث إنه رباط شرعي يجمع الرجل والمرأة في إطار اجتماعي هو الأسرة؛ وإنما ترى أن الزواج المبكر يعوق المرأة، ومن ثم فهي تطالب برفع سن الزواج وتخريم الزواج المبكر. ولا ترد كلمة "الوالدين" إلا مصحوبة بعبارة "أو كل من تقع عليه مسؤولية الأطفال مسؤولية قانونية" في إشارة إلى مختلف أنواع الأسر المثلية، ولا تستخدم الوثيقة عباره الزوج وإنما الشريك أو الزميل.

وتخاطب وثيقة بكين المرأة الفرد وليس المرأة التي هي نواة الأسرة، ولذا فالمرأة العاملة هي المرأة المعتبرة؛ أمّا المرأة العاملة داخل البيت — ربة الأسرة — فيُنظر إليها باعتبارها متخلفة وخارج السياق الدولي الجديد؛ لأنها لا تمارس عملاً مقابل، ولأنها ربطت نفسها بالزوج والأولاد والأسرة، ولذا فعبارة "الأمومة" وردت حوالي ست مرات؛ بينما كلمة: "جندري" جاءت ستين مرة وحاءت كلمة "جنس" في مواضع كثيرة. إن وثيقة بكين التي أصبحت مقررات بكين" ووَقَعَتْ عَلَيْهَا ١٨٠ دُولَةً هي أساس المرجعية الكونية البديلة والتي أشارت بوضوح إلى أن الدين يقف عائقاً أمام تحقيق هذه المقررات، ولذا

ناشدت المقررات المؤسسات الدينية لكي تساعد على تحويل مقررات مؤتمر بكين إلى واقع — أي أن تصبح المؤسسات الدينية أحد أدوات المرجعية الكونية الجديدة التي يتبعها النظام العالمي ويسعى لفرضها على العالم.

والمثير أن تستخدم الوثيقة كلمة (المساواة) للتعبير عن إزالة الاختلافات بين الرجل والمرأة، وتستخدم (التنمية) للتعبير عن الحرية الجنسية والانفلات الأخلاقي، وتستخدم كلمة (السلم) لطالبة الحكومات بخوض نفقاتها العسكرية وتحويل الإنفاق إلى خطط التحرير والتدمير للأيديولوجية النسوية الجديدة؛ حيث تلزم مقررات بكين الحكومات المحلية بتنفيذ الأهداف الاستراتيجية للنظام العالمي الجديد فيما يتصل بإقرار الأيديولوجية النسوية الجديدة، وذلك بمساعدة البنك الدولي وصندوق النقد الدولي.

خامساً: الجلسة الخاصة للجمعية العمومية للأمم المتحدة بعنوان:

"المرأة ٢٠٠٠: مساواة الجنس، التنمية والسلام"

والمعروفة باسم "بكين+٥"

وقد تضمنت وثيقة هذا الجلسة ما يلي:

- الدعوة إلى الحرية الجنسية والإباحية للمرأهقين والمراهقات والتباكيء بها مع تأخير سن الزواج، وأوجدوا مسمىًّا جديداً للدعارات وهو: (عاملات الجنس)، وتشجيع جميع أنواع العلاقات الجنسية خارج إطار الأسرة الشرعية (رجالاً وامرأة)، وتمييز دور الزواج في بناء الأسرة.
- إباحة الإجهاض.
- تكريس المفهوم الغربي للأسرة، وأنما تكون من شخصين يمكن أن يكونا من نوع واحد.
- تشجيع المرأة على رفض الأعمال المنزلية، بحجة أنها أعمال ليست ذات أجر.
- المطالبة بإنشاء محاكم أسرية من أجل محاكمة الزوج بتهمة اغتصاب زوجته.
- إباحة الشذوذ الجنسي (اللواط والسحاق)، بل الدعوة إلى مراجعة ونقض القوانين التي تعتبر الشذوذ الجنسي جريمة.
- فرض مفهوم المساواة الشكلي المطلق، والتماثل التام بين الرجل والمرأة في كل شيء بما في ذلك الواجبات: كالعمل، وحضانة الأطفال، والأعمال المنزلية، وفي الحقوق: كالميراث.

- المطالبة بإلغاء التحفظات التي أبدتها بعض الدول الإسلامية على وثيقة مؤتمر بكين ١٩٩٥ م.
- ويعتبر أهم هدف في هذا المؤتمر هو: الوصول إلى صيغة نهائية ملزمة للدول بخصوص القضايا المطروحة على أجenda هذا المؤتمر، والتي صدرت بحقها توصيات ومقررات في المؤتمرات الدولية السابقة، تحت إشراف الأمم المتحدة.^(١)

١- د. فؤاد بن عبد الكريم آل عبد الكريم، (العولمة الاجتماعية للمرأة والأسرة).

الثمرات المرة

إن الثمرات المرة للشذوذ الفكري وللثورة الجنسية التي فنتها المجتمعات الغربية كحقوق للإنسان، تمحضها الأرقام التي تقول:

- تبدأ الممارسة الجنسية منذ التلمذة في المدارس، التي يتم فيها التدريب على الممارسة الجنسية والنشاط الجنسي.. والتي تقوم فيها صيدليات بتوزيع الواقي الذكري وحجبه منع الحمل على التلاميذ والتلميذات.. وتستمد فيها الرعاية للحوامل المراهقات!..

- في سنة ١٩٨١ كانت نسبة النساء اللاتي يعيشن مع رجل دون رباط رسمي %٨.. فارتفعت هذه النسبة سنة ١٩٨٨ إلى %٢٠.. وكانت نسبة العائلات المنفردة.. أي الأطفال الذين يعيشون مع عائل واحد %١٤ سنة ١٩٦١.. فارتفعت إلى %٢٧ سنة ١٩٩١.. وتشكل النساء %٩٠ من هذه العائلات المنفردة.

- في النمسا: أكثر من %٥٠ من حوادث الطلاق تتم بسبب العنف المنزلي!..

- وفي إنجلترا: أكثر من %٥٠ من القتيلات كن ضحايا الزوج أو الشريك، وفي سنة ١٩٩٢ ارتفع العنف المنزلي إلى %٤٦. وفي سنة ١٩٨٤ كان عدد حالات الطلاق ١٦٠٠٠ حالة، بينما كان هذا العدد قبل خمسين عاماً ٧٠٠٠ حالة فقط - أي بزيادة ثلاثة وعشرين ضعفاً!.. وتراجعت نسبة الزواج .%١٦

- وفي الدنمارك: كانت نسبة المواليد غير الشرعيين %٥ سنة ١٩٦٠.. فارتفعت إلى %١١ سنة ١٩٧٠.. ثم إلى %٣٣ سنة ١٩٨٠.. ثم %٤٦ سنة

١٩٩٠ .. وقريب من هذه النسبة في الدول السبع الغنية في أوروبا - فرنسا
وبريطانيا وألمانيا وإيطاليا وهولندا وأيرلندا.

• وفي ثلات دول أوروبية فقط - هي ألمانيا وبريطانيا وفرنسا - ٢٥
مليون امرأة تعيش وحيدة، إما لعدم الزواج، أو بسبب الطلاق والتفكك
الأسري.

• وفي البرازيل وكندا وكينيا وبابوا وغينيا الجديدة وتايلاند، تمثل جرائم
قتل الشريك لشريكه أكثر من نصف جرائم القتل ضد النساء..
• وفي الفلبين وسريلانكا وتايلاند نصف مليون طفلة في البغاء الرسمي -
فقط الرسمي - للأطفال!..

• الإنفاق العالمي سنة ١٩٩٩ على تجارة الدعارة يبلغ ٢٠ تريليون
دولار.. وهذه هي التجارة العالمية الثالثة، بعد تجارة السلاح.. وتجارة
المخدرات!..

• وفي هذا العالم ٦ مليون امرأة تحاول الإجهاض كل عام.. وهو ما
يعني قتل ٦٠ مليون طفل سنويًا!.. حتى لكان حرب الإباحة الجنسية التي
أعلنتها الحركات الأنثوية المتطرفة قد فاقت في ضحاياها كل الحروب العالمية!..
ومع إباحة الإجهاض في روسيا سنة ١٩٢٠م.. وفي إنجلترا سنة ١٩٦٧.. وفي
كندا سنة ١٩٦٩م.. وفي أمريكا سنة ١٩٧٣م، استمرت نسبة المواليد غير
الشرعية في الازدياد!..

• أما أمريكا التي تريد عولمة نموذجها القيمي، وفرض طريقتها في الحياة
على العالمين، فإن ٨٠٪ من نسائها قد فقدن البكاراة قبل الزواج.. وفي سنة
١٩٨٤ حدث ٢٩٢٨ حادثة قتل على يد أحد أفراد العائلة.. وثلاث القتيلات

قتلن على يد الزوج أو الشريك.. وأكثر من مليون امرأة سنويًا تبلغ الشرطة باعتداء زوجها أو شريكها عليها.. و ٩١٪ من الاعتداءات لا تبلغ للشرطة.. وتقتل يومياً أربع نساء بسبب الضرب المبرح بالمنزل.. وفي سنة ١٩٩٣ م كانت تغتصب امرأة كل دقيقة، وغالب الضحايا في سن تقل عن ١٧ سنة.. وفي أمريكا أعلى نسبة طلاق في العالم.. ونصف عدد الرجات ينتهي بالطلاق.. ● ولقد نشرت مجلة (يو.إس.نيوز) في أغسطس سنة ١٩٩٤ دراسة عن مكتب الإحصاء يقول.. إن ٦٢٪ من أطفال أمريكا - ١٨ مليون طفل - يعيشون مع أحد الوالدين - بعد تفكك الأسرة - وهذا الرقم هو ضعف ما كان عليه سنة ١٩٧٠ م.. وغالب هؤلاء الأطفال يعيشون على الإعانات الاجتماعية للدولة.. وهم الأكثر تعرضاً للفقر والحرمان.. والأكثر رسمياً في المدارس.. و ٨٠٪ من جرائم القتل عائلية.. و ٤٨٪ منها مسرحها البيت.. ومن سنة ١٩٦٠ م إلى ١٩٩٠ م ارتفعت معدلات الجريمة ٥٠٪!..

● وهناك ربع مليون مراهق يقتل سنويًا بسبب المخدرات.. وفي إحصاء سنة ١٩٨٥ م فإن ثلثي طلبة الثانوية في أمريكا يتعاطون أحد أنواع المخدرات.. و ٩٣٪ منهم يشربون الخمر.. وحوالي ٤٠٪ منهم يشربونها بإفراط!.. ● ولقد بلغ عائد الرأسمالية الأمريكية - التي يقولون إنها نهاية التاريخ - بلغ عائدتها من الاستغلال الجنسي لدعارة الأطفال - الأطفال فقط - ملياري دولار سنوياً!..

● أما فرنسا: فإن تقرير "المعهد الوطني الفرنسي للأبحاث الديموغرافية" - ديسمبر ١٩٩٩ م - يقول: إن كل عشرة أزواج يوجد تسعة منهم خارج الإطار الشرعي للزواج - أي بدون عقد كنسي أو مدني أو حتى عرفي!.. وأن

٥٥٣% من الأمهات الفرنسيات يضعن مولودهن الأول خارج مؤسسة الزواج..
وربع هؤلاء المواليد يفقدون الأب مدى الحياة.. وهذه النسبة في زيادة مطردة،
فلقد كانت ٦% سنة ١٩٦٧م.. ووصلت إلى ٢٠% سنة ١٩٨٥م..
وتجاوزت ٤٠% سنة ١٩٩٧.

وما أصدق ما قاله البروفيسير الأمريكي (ويلكنز): "إن المجتمع الغربي
قد دخل دوامة الموت، ويريد أن يجر العالم وراءه"^(١).
فهل بعد هذا الجنون الفكري والأخلاقي للحركات الأنثوية الغربية..
وهذه الشمرات الاجتماعية المرأة والمدمرة، يجوز لنفر من المتغربين والمتغيرات في
بلادنا الدعوة إلى اتخاذ ذلك النموذج الغربي في "تحرير" المرأة قدوة لنا نحن
العرب والمسلمين؟ وهل هذا هو "التقدم" .. وهذه هي "التقدمية" التي يدعوننا
إليها هؤلاء المتغربون البوسائء؟!.

- ندوة ويلكنز وكاثرين، مرجع سابق.

الوصيات

حتى يتمكن المسلمون من مواجهة تحديات العولمة الثقافية والاجتماعية، ودرء خطرها عن مجتمعاتهم، لا بد من الوعي الكامل بأهدافها، وما تدعو إليه، ومن يقف وراءها.. واتخاذ الموقف المناسب تجاهها، ولذلك نوصي بـ:

١- توعية الجمهور الإسلامي بأهداف الحركات الأنثوية الجديدة ومخططاتها، ووسائلها، وبيان مراميها، وذلك من خلال وسائل الإعلام المختلفة (المقروءة والمسموعة والمرئية) والندوات وحاضرات وذلك من قبل: العلماء والدعاة والثقفيين المسلمين، والقيادات النسائية الإسلامية.

٢- قيام الوزارات والهيئات والمؤسسات الإسلامية (الرسمية وغير رسمية) كوزارات الخارجية، والأزهر الشريف، والشئون الإسلامية، والشئون الاجتماعية، ورابطة العالم الإسلامي، وهيئة كبار العلماء، وعلماء الأزهر الشريف، ودور الإفتاء، وكل من يقوم على أمور المسلمين بأداء دورهم اللازم.. وإصدار الفتاوى والبيانات التي تستذكر هذه المؤتمرات الدولية، ونشر هذه البيانات وتغطيتها تغطية إعلامية حتى يتبنّى الأمر للجمهور الإسلامي.

٣- المشاركة الفعالة في هذه المؤتمرات وطرح البديل الإسلامي للواثائق الدولية، والانضمام إلى "ائتلاف المنظمات الإسلامية" والذي يمثل اللويبي الإسلامي في المؤتمرات الدولية لتوضيح الرؤية الإسلامية لوثائق تلك المؤتمرات والضغط على الأمم المتحدة حتى تعتزم التعديلية الدينية والثقافية للشعوب المختلفة.

- ٤- ممارسة ضغوط شعبية قوية على وسائل الإعلام المختلفة التي تقوم بالترويج للفكر الأنثوي لتکف عن ذلك.
- ٥- إقامة أسابيع ثقافية في المدارس والجامعات لبيان مخالفة مثل تلك المؤتمرات مقاصد الشريعة الإسلامية.
- ٦- اعتماد إدخال الأسرة في مناهج التعليم في المراحل المختلفة كل حسب مرحلته العمرية، ويشتمل هذا المنهج بوصفه صيغة مقترحة على: تعريف الأسرة وقيمتها، ومكانة المرأة في الإسلام، والمفهوم الشرعي للعلاقة بين الرجل والمرأة في الأسرة، وحقوق وواجبات كل فرد في الأسرة: الزوج نحو زوجته، والزوجة نحو زوجها، وكلّاً من الأب والأم نحو الأولاد، والأولاد نحو الآبوبين والأجداد.. مستقاة جميعها من الشريعة الإسلامية الحنيفة.
- ٧- دعم "ميثاق الأسرة في الإسلام" والذي تعدد اللجنة الإسلامية العالمية للمرأة والطفل بال مجلس الإسلامي العالمي للدعوة والإغاثة والذي يوضح الرؤية الشرعية حول المرأة وحقوقها وواجباتها، وكذلك الأسرة ومفهومها الشرعي في الإسلام، ودعمه الدعم الأدبي والإعلامي اللازمين لتفعيله ونقله من المستوى النظري إلى المستوى العملي وذلك بنشره وتوزيعه على الجامعات والمعاهد التربوية.
- ٨- القيام بمراجعة شاملة لفکرنا وثقافتنا، لقوانيننا ودساتيرنا، لنظهرها من كل تمييز ظالم ضد المرأة، يخالف الشريعة الإسلامية النقية، حتى يتسمى لنا أن نواجه هذه الأفكار بقوة وحتى لا ندع فرصة لكي تعامل قضايا المرأة في بلادنا بتلك المفاهيم والمعالجات الغربية.

- ٩- مراجعة حجم مشاركة المرأة في نحضتنا الحضارية، ودراسة سلبيات وعواقب تخلف المرأة وأميتها وبعدها عن دينها، على بنياناً وكيانناً، ودور كل ذلك في تأخرنا وتخلفنا.
- ١٠- توعية المرأة المسلمة بالأدوار المتعددة التي هي مطالبة بأدائها.. سواء نحو أسرتها، أو نحو مجتمعها، حتى توظف طاقتها كاملة لخدمة مجتمعها.
- ١١- المبادرة بتأسيس منظمات وجمعيات نسائية وشبابية ومنظمات للاهتمام بتنمية المجتمعات، وحل مشكلات الأسرة والبيئة والسكن... الخ لكي تعالج كل هذه الأمور وغيرها في إطار رؤية إسلامية أصيلة ورؤوية وطنية مخلصة.
- ١٢- المبادرة بتأسيس مراكز دراسات وبحوث متخصصة ومتمنكة تنطلق من رؤية إسلامية صحيحة، وتوسّس لعمل فكري وثقافي شامل، لأن أيّة حركة اجتماعية لا تكون مدرومة بعمل فكري وثقافي لا تسنح ولا تبلغ مداها المطلوب، وحتى نبني مشروعنا الإصلاحي على رأي علمي مدروس، ونضع برامجنا وخططنا على ضوء بحوث واختبارات وإحصاءات ميدانية تجمع بين فقه الدين وفقه الواقع.
- ١٣- تأسيس مؤسسات متخصصة ل التربية كوادر وقيادات نسائية في مختلف الحالات، وإيجاد رعاية خاصة للنابغات والمبدعات منهن بتوفير فرص التعليم والتدريب لهن.
- ١٤- التنسيق والتعاون مع الحكومات والجمعيات والمنظمات الناهضة لأنثويّة كمنظمات الأسرة، ومنظمات حق الحياة (Pro-life) وغيرها،

تكوين جبهة مشتركة مع أهل الأديان الأخرى لأن الخطر يهدد الجميع.

١٥ - تكثيف الضغط على الحكومات ومراكز القرار حتى لا توقع على أيّة اتفاقيات غير متوافقة مع ديننا وحضارتنا، وأن تتمسك بتحفظاتها واستقلال شعوها في تقرير أوضاعها الخاصة، وتقاوم ذوبان حضارات العالم في الهيمنة الأمريكية والاستعمار الجديد.

١٦ - تشجيع الحكومات لوضع لوائح وقوانين لمراقبة علاقات المنظمات الوطنية المحلية بالمنظمات والحكومات الأجنبية للحيلولة دون إنفاذ سياسات وأجندة أجنبية من خلال الدعم المقدم لمنظماتنا الأهلية، ووضع عقوبات رادعة للمخالفين.



﴿فَسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرَ إِن كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ (النحل: ١٢)

(الحمد لله وحده والصلوة والسلام على ملائكة ينده سيدنا رسول الله وعلى آله وصحبه ومن تبعه بإحسان)

اليوم الدين

اطلعتنا على الطلب المقدم من /اللجنة الإسلامية العالمية للمرأة والطفل حول مساواة الجنس و موقف الشريعة
لإسلامية منها المقيد برقم ٤٩٦ لسنة ٢٠٠٤

إن عقيدة المسلمين وشريعتهم التي اتفق عليها كاففهم : ألم يعودون ربًا واحدًا ، وأنه سبحانه قد أرسل لكل قوم رسولهم وأنزل عليه الوحي وجعل لكل قوم شرعة ومنهاجاً ، ثم سخّنهم بثبات الأنبياء سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم الذي أنزل معه القرآن فكان هو العہد الأخير بين الله وبين البشر ، وألزم المسلمين بشريع واضح وواضح ، وجعلهم إمة واحدة ، وجعلهم إمة وسطاً للشهادة على الناس ، وجعلهم إمة خيرية ، وتقدّر في شرعهم أن الزنا حرام ، وأن الملوء والمندور حرام ، وأن الزواج بين الرجل والمرأة يكون الأمّرة مراعاة حقوق الأطفال ، وأمّر وهي عن كل شيء يوصل إلى هذه الحماية ، فأمر بالعفاف والبعد عن الفاحشة وعڪارام الأخلاق ، وهي عن الفحشاء والمنكر والبغى ، وهي الرجال أن تتشبه النساء والنساء أن يتشبهن بالرجال ، وأقام كلاماً منهاهما في المحسانين والوظائف التي تستحق مع خلقهما ، وربط هذا كله بالحساب في يوم القيمة وبعمارة الأرض وبتذكرة النفس ، فأعتقد المسلمون اعتقاداً جازماً أن خالقة هذه الأرواح والواقع في هذه الماهي يدمّر الاجتماع الشرقي ويؤذن بسوء العاقبة في الدنيا والآخرة ، ويعمل فساداً كبيراً في الأرض بحسب مقاومته وتصح القائمين عليه وبيان سبب آثاره عسى الله سبحانه وتعالى أن يهدّيهم عن هذا الطريق المظلم الشّير .

١- قال تعالى : « إِنَّمَا يُحَرِّكُهُ إِلَهٌ وَّحْدَهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَمِيمُ » (٢٥) ۝

٢- وقال تعالى : « وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا بِلِسَانٍ قَوِيمٍ لِتُبَيَّنَ لَهُمْ » سورة العنكبوت الآية ١٤

مدد مام



- ٣ - وقال تعالى : « إِنَّا أَرْخَنَا إِلَيْكُمْ كُمَا أَرْخَنَا إِلَى نُوحٍ وَالْتَّيْمِينَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَرْخَنَا إِلَى إِبْرَاهِيمَ فَإِنْ تَسْعَبْ إِلَيْكُمْ فَإِنْ شَهِدْتُمْ فَوَقْتُكُمْ وَالْأَسْطَابِ وَعَبْسَيْنِ وَالْكَوْبَ وَبُوئْسَ وَمَهْرَوْنَ وَلَيْتَمْنَ وَذَانِتَنَا دَاؤَدَ رَبُورَا وَزَسْلَا فَذَفَضْسَهُمْ عَلَيْكُمْ مِنْ قَبْلِهِ وَزَسْلَا لَمْ يَفْصِصُهُمْ عَلَيْكُمْ وَكَلْمَ أَمَّةِ مُؤْمِنَةِ تَكْبِيْمَا رَسُلًا سَيِّدِنَّ وَمُحَمَّدِنَ لَعْلًا يَكُونُ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَهُ أَلْرُسْلُ وَكَانَ اللَّهُ عَنِّيْرَا حَيْكَسَا »
- ٤ - وقال تعالى : « فَلَمْ يَأْتِنَا بِالْكَوْ وَمَا أَرْلَنَ عَلَيْنَا وَمَا أَرْلَنَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ فَإِنْ شَهِدْتُمْ فَوَقْتُكُمْ وَالْأَسْطَابِ وَعَبْسَيْنِ وَالْكَوْبَ وَذَانِتَنَّ مِنْ زَيْتَهُمْ لَا تَغْرِي بَنَقَنَ أَخْلُو بَنَقَنَ وَذَنَنَ لَهُ مَتَلْبُونَ »
- ٥ - وقال تعالى : « بِلَكْنَ جَنَنَنا بِسَكْنَ يَزِّعَةَ وَمَهْنَهَا »
- ٦ - وقال تعالى : « مَا كَانَ حَسْدَ أَبَا أَخْلُو مِنْ زَجَالْكُمْ وَلَيْكَنْ رَسُولُ اللَّهِ وَخَانَدَ الْكَيْنَ وَكَانَ اللَّهُ يَكْنِي شَنَّهُ عَلَيْهَا »
- ٧ - وقال تعالى : « فَذَجَّا كُمْ بَرَنَتَ اللَّهُ نُورَ وَسِكَنَتَ سُبُوتَ تَهْدِيَ بِهِ اللَّهُ مِنْ أَكْبَعِ رَضَوَّهُهُ سُلَّلَ الشَّلَمِ وَسِخْرَجَهُمْ مِنْ الظَّلَمَتِ إِلَى الْأَكْوَرِ بِإِذْبَيْدَ وَقَهْدِيْهَ إِلَى صَرَطِ مُسْتَقِيرِ »
- ٨ - وقال تعالى : « وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ الْكَيْتَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا يَقُولُ مِنَ الْكَيْتَ وَمَهْمَنَا عَلَيْهِ فَأَخْكُمْ بِيَنَهُمْ بِمَا أَرْلَنَ اللَّهُ وَلَا تَنْكِنْ أَغْوَانَهُمْ عَمَّا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ »
- ٩ - وقال تعالى : « وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكُمُ الْمَكْسُرَ لِتُنَيْنَ لِلنَّاسِ مَا جَاءَنَّ إِلَيْنَاهُمْ وَلَنَكُلُّهُمْ بَنَقَكُلُّونَ »
- ١٠ - وقال تعالى : « إِنَّ هَذِهِ أَمْتَكُمْ أَمَّةٌ وَاحِدَةٌ وَأَنَا زَعْكُمْ فَأَغْبُدُهُوْبِ »
- ١١ - وقال تعالى : « وَجَذَلَكَ جَنَلَكُمْ أَمَّةٌ وَسِكَا لَنَكُلُّوْا لَهَذِهَةَ عَلَى النَّاسِ وَلَيْكَنْ رَسُولُنَّ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا »
- ١٢ - وقال تعالى : « كُمْشَمْ خَيْرَ أَنَّهُ أَخْرَجَتِ لِلنَّاسِ تَأْمُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتَقْوِيْنَ بِالْأَكْوَرِ »
- ١٣ - وقال تعالى : « وَلَا تَغْرِيْبُ الْأَرْيَنَ إِنَّهُ كَانَ فَجَحَّةَ وَسَاءَ سِبَلًا »
- ١٤ - وقال تعالى : « وَلَوْطَا إِذْ قَرَبَهُ أَثَانُونَ الْقَوْجِينَ سَأَسْكِنُكُمْ بَا مِنْ أَخْلُو مِنْ الْقَطْمَنِينَ »
- ١٥ - وقال تعالى : « يَنَأِيْهَا النَّاسُ أَتَفُوا زَيْكُمُ الَّدِيْهِ طَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسِهِ وَجَدَهُ وَخَلَقَهُ بَنَهَا زَوْجَهَا وَنَكَ بَنَهَا بِرَجَالِهِ كَيْبَرَا وَنَسَاءَ وَأَنْفَوْهُ اللَّهُ الَّدِيْهِ نَسَائُهُنَّ بِهِ وَالْأَزَادُ حَامِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا »
- ١٦ - وقال تعالى : « وَمِنْ يَانِيْهَا أَنَّهُ لَكَرِّ مِنْ أَنْفِكُمْ أَنْوَجَا لَنَكُلُّوْهَا إِلَيْهَا وَجَنَلَ بَنِيْكُمْ مُؤَدَّهَ وَرَحَنَهُ أَنَّ فِي ذَلِكَ لَأَبِيْتَ لَقَوْمَ بَنَقَكُلُّونَ »
- ١٧ - وقال تعالى : « فَلَمْ يَأْتِنَا حَرَمَ زَيْنَ الْقَوْجِينَ سَأَظْهَرَهُمْ مِنْهَا وَمَا بَلَقَنَ وَالْأَقْمَ وَالْأَنْقَ بِقَمِ الْقَمِ بَهْرَهْ »



سَمِدِ سَمِدِ

١٨ - وقال تعالى: «وَالَّذِينَ هُمُ الْمُرْجُومُونَ حَسِيبُونَ إِلَّا عَلَى أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَنْتُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مُؤْمِنِينَ أَيْضًا وَرَأَةُ إِبْلِكَ قَوْلَيْكَ هُمُ الْغَاوِونَ» ﴿٤﴾

١٩ - وقال تعالى: «وَإِذَا تَوَلَّهُنَّ إِحْسَانًا وَذِي الْفَرْقَى وَالْيَتَمَّ وَالْمُسْكِنِينَ وَقُولُوا لِلناسِ حَسِيبًا» ﴿٥﴾

٢٠ - وقال تعالى: «إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَإِلَيْهِ الْحِسْنَى وَإِلَيْهِ ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَا عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ بِمَا يَعْلَمُ لَكُمْ كُلُّكُمْ شَرْكَوْرَتْ» ﴿٦﴾

٢١ - وقال تعالى: «وَلَا تَنْسِيَنَا مَا فَعَلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ لِلرِّجَالِ نَصِيبُ بَيْنَ أَخْتَهُرَّاً وَالنِّسَاءِ نَصِيبُ بَيْنَ أَخْتَهُرَّاً وَنَنْذِلُ اللَّهَ بِنَصِيبِهِ بَيْنَ أَخْتَهُرَّاً وَعَلِيَّاً» ﴿٧﴾

٢٢ - وقال تعالى: «وَلَمَّا كَانَ يَوْمُ الْحِجَّةِ عَلَيْنَاهُ عَلَيْنَاهُ يَأْتِيَنَّا مُتَنَزِّلِينَ» ﴿٨﴾

٢٣ - وقال تعالى: «هُوَ أَنْتَ أَنْتَ كُمْ مِنَ الْأَزْمَى وَأَشْتَقْمَرْكَ مِنْكَ فَإِنَّتَقْفِرْهُ لَكَ تُوْلَوْ إِلَيْهِ» ﴿٩﴾

٢٤ - وقال تعالى: «يَلَكَ حُمُودُ اللَّهِ قَلَا نَتَنْدُوْهَا وَمَنْ يَتَنَدَّ حُمُودُ اللَّهِ قَوْلَيْكَ هُمُ الظَّلَّابُونَ» ﴿١٠﴾

٢٥ - وقال تعالى: «وَيَلَكَ حُمُودُ اللَّهِ وَمَنْ يَتَنَدَّ حُمُودُ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ تَفْسِهَ» ﴿١١﴾

٢٦ - وقال تعالى: «وَكَيْنَنْ بَنْ قَرِيْبَهُ عَنْ أَثْرِيَتِهِ رَوْلِيْهُ فَخَاسَبَتِهَا حِسَابًا شَيْبِدًا وَعَدَّبَتِهَا عَدَّابًا لَكِراً فَنَدَافَتْ بَنِلَانِ أَثْرِها وَكَانَ عَنْقَهَا أَثْرِها حَسْتَرَهَ» ﴿١٢﴾

٢٧ - وقال تعالى: «وَنَعَاؤُوكُوكَ عَلَى الْبَرِّ وَالْقَوْقَى وَلَا تَنَاؤُوكُوكَ عَلَى الْأَفْرِ وَالْمَدُونَ وَأَنْتُهُوكَ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَيْرُ الْقَوْبَابِ» ﴿١٣﴾

إذا تقر ذلك فإن الإسلام لا يعترف بالشندون الجنسي ، ويذكر الرواية بين المراهقين الناشطين جنسياً وبين البالغين أيضاً ، ويحرم الاعتداء على النفس التي خلقها الله سبحانه وتعالى ، فيحرم الإجهاض إلا لضرورة طيبة مراعاة الصحة المرأة ، وهو يدعوا إلى العلم مع الأدب والمقاف ، فعلم الحقائق لأكتابه حق التي تتعلق بالعلاقة بين الرجل والمرأة في أحكام الشريعة دون دعوة إلى الفجور أو شيوخ الاتخاطط الأخلاقي بين الناس ، والشرع الإسلامي إذ يقول بالمساواة بين الرجل والمرأة في الحقوق والواجبات فإنه لا يقول بالتساوي بينهما في الصفات الأخلاقية والفتورة الربانية والوظائف الحكيمية . وعلى هذا فإن الدعوة إلى الصاروبي بينهما نوع من أنواع الفلم والرجز بكل منها في طريق مظلم لا ينفع مع الفطرة التي نظر الله الناس عليها ، وبكلف كل منها خططاً لا يطمه .

^٤- قال تعالى : «أَتَأْتُونَ الْمُذْكَرَاتِ مِنَ الْعَفَّالِينَ وَتَنْذِرُونَ نَا خَلْقَنِي رَبِّنِي مِنْ أَنْزَلْجَنِي مَنْ أَنْشَأَنِي قَوْمَ عَانِيَوْسَ ». (٤)

۱۰۷



- ٤- وقال تعالى : « أَرَأَيْتَ وَالرَّبِّ فَاجْلِدُهُ كُلَّهُ وَجِرْ بِهِنَا بَالَّهِ جَلَدَهُ وَلَا تَأْخُذْنِي بِهِنَا رَأْلَهُ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُ نَمِئُونَ بِالْأَيْمَنِ الْآخِرِ وَتَشَهِّدْ عَذَابَهَا طَلَبَةَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ⑥ الرَّبِّ لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ شَرِكَةَ وَالْأَرْبَيْهَ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانِيَةً أَوْ شَرِكَةَ وَحْرَمْ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ ⑦ »
- ٣- وقال تعالى : « وَالَّذِينَ لَا يَذْعُورُونَ مِنْ اللَّهِ نَادَاهُ وَلَا يَنْقُضُونَ النَّفْسَ إِلَيْهِ حَرَمْ اللَّهِ إِلَّا بِالْحِقْدَةِ وَلَا يَنْزُورُونَ ⑧ وَمَنْ يَمْكُنْ ذَلِكَ بِأَنَّهَا ⑨ يَنْسُفُهُ لَهُ الْعَدَادُ بِنَمَاءِ الْقِيَمَةِ وَتَحْلُّ فِيهِ مَهَانَةً ⑩ إِلَّا مَنْ تَابَ وَاتَّسَرَ وَغَيْلَ عَنْلَهَا صَلَبَهَا فَأَرْأَيْكَ بِهِنَّالِهِ اللَّهِ سَيِّدُكُومَ حَسَنَتْ وَعَانِ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ⑪ »
- ٤- وقال تعالى : « وَلَا تَنْقُضُوا أَنْطَشْكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ يَكْحُمْ رَحِيمًا ⑫ وَمَنْ يَنْقُضْ ذَلِكَ عَنْهُنَّا وَظَلَمَهُنَّا فَسُوتْ نَصْبِهِ نَارًا وَسَخَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ رَحِيمًا ⑬ »
- ٥- وقال تعالى : « قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ قَاتَلُوا أَوْلَادَهُمْ سَقَمًا بَقْرَ عَلِيٍّ وَحَرَمُوا مَا رَزَقَهُ اللَّهُ أَنْتَهُمْ عَلَىٰ أَكْثَرٍ ذَلِكُوا هَمَّتْهُنَّ ⑭ »
- ٦- وقال تعالى : « وَلَا تَنْقُضُوا أَوْلَادَهُمْ خَسِنَةَ إِسْلَمِهِنَّ مَنْ نَرَقَهُمْ ذَلِكَ أَكْثَرُ إِنْ فَتَاهُمْ حَكَانَ خَطَافًا كَبِيرًا ⑮ »
- ٧- وقال تعالى : « وَإِذَا الْمَوْلَدَةَ سُلِّتْ ⑯ بِأَيْ ذَرْقَلَتْ ⑰ »
- ٨- وقال تعالى : « هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَجَنَّوْهُ وَجَعَلَهُنَّ إِلَيْهِ لَيْتَهُنَّ إِلَيْهِ لَيْتَهُنَّ حَمَّتْ حَمَّلَهَا خَيْرًا فَسَرَّتْ بِهِ ⑱ »
- ٩- وقال تعالى : « وَعَايِشُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَلَمْ يَكْفُمُوهُنَّ فَقَسَىْ أَنْ تَكْرُمُوهُنَّ شَيْئًا وَجَعَلَ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا كَبِيرًا ⑲ »
- ١٠- وقال تعالى : « وَلَمْ يَلِنْ الَّذِي عَلَيْنَ بِالْمَعْرُوفِ ⑳ »
- ١١- وقال تعالى : « قَاتَشَخَابَ لَهُمْ وَرَتَهُمْ أَنْ لَا أَصْبِعَ عَنِّي بِنَعِيلِي يَنْكِمْ مِنْ ذَكْرِ أَوْ أَنْ يَنْقُضُكُمْ مِنْ بَعْضِهِمْ ㉑ »
- ١٢- وقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم : « إِنَّ النِّسَاءَ شَقَاقُ الرِّجَالِ » رواه أبو داود والفرماني وابن ماجه واحد من حديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها
- ١٣- وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال : « لَمْ يَرُوسْ اللَّهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ الْمُتَشَبِّهِنَّ مِنَ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ وَالْمُتَشَبِّهَاتِ مِنَ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ » رواه البخاري
- ١٤- وقال تعالى : « فَأَقْبَرْ وَجْهَكَ لِلَّذِينَ حَيْكَأْ فَطَرَتْ أَنَّهُ الَّذِي فَطَرَ الْأَنْمَانَ عَلَيْهِ لَا تَنْبَدِلْ بِلَفْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الْأَدِيرَتْ أَفْبَدَهُ وَلَبِكَ أَسْكَرَ الْأَنْمَانِ لَا يَنْلَمُونَ ㉒ »



محمد صالح

١٥ - وقال تعالى : « قَدْ نَذَرْتُ إِلَّا شَيْطَنًا مُّرِيدًا ⑤ لَئِنَّ اللَّهَّ وَقَالَ لِأَنْجَدَنَّ مِنْ عِبَادَتِهِ تَصِيبًا مُّغْرِبًا ⑥ وَلَا يُنْهِمُهُمْ وَلَا يُسْتَهْمِنُهُمْ فَلَيَعْتَصِمُنَّ بِإِذْنِ اللَّهِ وَلَا يُرْتَهِمُهُمْ لِتَغْيِيرِنَّ خَلْقَ اللَّهِ وَمَنْ يُشَجِّدُ الشَّيْطَنَ فَإِنَّ اللَّهَ أَنْجَدَهُ ⑦ نَوْفَ اللَّهِ فَقَدْ حَسِرَ إِنَّمَا مُؤْمِنًا ⑧ » بِحَمْدِ اللَّهِ

إن الدعوة إلى ما يطلق عليه "مفاهيم مساواة الجندر" تدعو البشرية إلى تجربة خالف الفطرة ، ومخالف الموروث الحضاري للبشرية بأسرها ، ومخالف ما أجمعت عليه الأديان من قيم ومبادئ ، وكل ذلك شخص خيالات وتوقعات موجهة في أذهان أولئك الداعين لم يرق إلى مستوى الخيال البداع ، لأنهم لم يذكروا مضاره وتداعياته التي تؤدي إلى قتل الإنسان أمام نفسه بعد أن قطوه أمام ربه ، وتقودي إلى اختلال غير مسوق في الأمن الاجتماعي والسلام العالمي ، وتكر على حقوق الإنسان الأساسية بالطلاق على عكس ما أرادوا من أنها تتحقق بعض هذه الحقوق ، وتقودي عاجلاً وآجلاً إلى خلل الاجتماع الشرقي بصورة يابها المقالة جهباً سواء كانوا مسلمين أو غير مسلمين . ولنذا قريب دار الإفتاء المصرية بكل معنى الخير والسلام وبكل العقلاء والحكماء الوقوف ضد هذا اليار المغير وإيقاف هذا التزيف المحيت تداركاً للأمر قبل استفحاله ومنعاً للشر قبل وقوعه .



٢٠٠٤١٤٢٩
كتاب رقم

الرسالة

مفتى
جامعة الرقة العبرية
أ.د / علي جعفر

٩ سبتمبر سنة ١٤٢٥ هـ
الرابط : www.dar-alifta.org
البريد الإلكتروني : fatawa@dar-alifta.org

المراجع

- ١ - القرآن الكريم
- ٢ - بدري، د. بلقيس بدري، (المساواة بين الجنسين والإنصاف والعدل وعكفين المرأة)، (بيروت: ورقة مقدمة للمؤتمر العربي حول تنفيذ برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان، ١٩٩٨).
- ٣ - دريفوس، أوبير؛ رابينوف، بول، (ميشيل فوكو مسيرة فلسفية)، (بيروت: مركز الإنماء القومي)، ترجمة جورج صالح.
- ٤ - شهيدة الباز (المنظمات الأهلية العربية على مشارف القرن الواحد والعشرين) الصادر من لجنة المتابعة لمؤتمر التنظيمات الأهلية العربية، القاهرة.
- ٥ - رشدي عبيد عقرواي، الأستاذ محمد ، مخطوطه بعنوان (المشاعية) ، نقلًا عن جمهورية أفلاطون.
- ٦ - حبيب، الدكتور رفيق، (المقدس والحرية)، (مصر: دار الشروق، ١٩٩٨).
- ٧ - الدركري، الدكتورة شذى سلمان، (المرأة المسلمة في مواجهة التحديات المعاصرة)، (عمان: روائع المجلداوي، ١٩٩٧م).
- ٨ - السعداوي، د. نوال، (الرجل والجنس)، (بغداد، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، ١٩٨٦م).
- ٩ - السعداوي، د. نوال، (الوجه العاري للمرأة العربية)، (بيروت: المؤسسة العربية للنشر).
- ١٠ - الطحان، مصطفى، (العولمة تعيد صياغة العالم)، (الكويت: المركز

- ١١ - رأي، الدكتور هشام، (البنية البطركية)، (بيروت: دار الطليعة، ١٩٨٧).
- ١٢ - عبد الماجد، عواطف، (رؤية تأصيلية لاتفاقية مكافحة أشكال التمييز ضد المرأة)، (الخرطوم: مركز دراسات المرأة، ١٩٩٦م).
- ١٣ - عزت، هبه رؤوف، (المرأة والعمل السياسي)، (أمريكا: المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ١٩٩٥).
- ١٤ - عويدات، حسين، (المرأة العربية في الدين والمجتمع)، (دمشق: الأهالي للطباعة والنشر، ١٩٩٦).
- ١٥ - غارودي، روجيه، (طليعة الانحطاط)، (لبنان: دار عطية للنشر، ١٩٩٨م)، (ترجمة صلاح الجheim وميشيل خوري).
- ١٦ - غارودي، روجيه، (في سبيل ارتقاء المرأة)، (بيروت: دار الآداب، ١٩٥٩م)، ترجمة الدكتور جلال مطرجي.
- ١٧ - مجموعة كتاب، (المرأة في التراث الاشتراكي)، (بيروت: دار الطليعة، ١٩٧٧)، ترجمة جورج طرابيشي.
- ١٨ - المرنيسي، فاطمة، (الجنس كهندسة اجتماعية)، (السدار البيضاء: المركز الثقافي العربي، ١٩٩٦)، ترجمة فاطمة الزهراء.
- ١٩ - ياسين، بو علي، (حقوق المرأة العربية في الكتابة العربية منذ عصر النهضة)، (دمشق، دار الطليعة الجديدة، ١٩٩٨م).
- ٢٠ - عبد الكريم، عمرو، (الخصوصية الحضارية للمصطلحات - رؤية نقدية).

- لاتفاقية السيداوــ اللجنة الاسلامية العالمية للمرأة والطفل).
- ٢١ــ أمين، مثنى ، (حركات تحرير المرأة من المساواة إلى الجندر).
- ٢٢ــ حبيب ، كمال، (عولمة المرأة).
- ٢٣ــ بن عبد الكريم آل عبد الكريم، د. فؤاد، (العولمة الاجتماعية للمرأة والأسرة).

المراجع باللغة الانجليزية

- 24- Eisenstein, H. 1984, contemporary Feminism thought.
- 25- Rosemarie Putnam Tong , Feminist thought, Westview Press U.S.A. (1998), P.71.
- 26- Sey ben habib, feminist contention , Rout leadge 1993, p.17-19.
- 27- The Advancement of Women 1945-1995, The United Nations Blue Book s Series VOI. ISBN92-1-1-100567 United nation publications 1-p.560- 578

المجلات والدوريات والنشرات

- ٢٨ــ مجلة (المرأة العربية)، الإتحاد العام للمرأة العربية، العدد الخامس، بغداد، ١٩٨٧م.
- ٢٩ــ قضايا دولية، تقرير سياسي أسبوعي صادر من معهد الدراسات السياسية، باكستان، الأعداد (٢٤٧).

- ٣٠ - مجلة (المجتمع)، تصدر من جمعية الإصلاح الاجتماعي أسبوعياً، الكويت، الأعداد (١٣٩١) في ٢٠٠٣ / ٧ / ٢٠٠٢ م.
- ٣١ - مجلة (علم الفكر)، وزارة الثقافة والإعلام، المجلد التاسع، العدد الرابع، الكويت.
- ٣٢ - مجلة (دار السلام)، العراقية، العدد (١٣٩) نيسان، لندن ٢٠٠٠ م.
- ٣٣ - مجلة (النهج)، العدد (٥٥)، سوريا، ١٩٩٩ م.
- ٣٤ - مجموعة من النشرات الخاصة بالدعابة لاتفاقية (سيداو) والصادرة من (منظمة الأمم المتحدة للأطفال اليونيسيف) بالتعاون مع اليونيفام، منظمة الأمم المتحدة للأطفال، المكتب الإقليمي للشرق الأوسط وشمال أفريقيا، الأردن عمان.
- ٣٥ - ندوة قاعة الشهيد الزبير للبروفسور ريتشارد ويلكر وبروفسورة كاثرين بالم فورث، مركز لينه للإنتاج الإعلامي، الخرطوم، ٢٠٠٠ م.
- ٣٦ - ندوة للإتحاد النسائي الإسلامي حول (اتفاقية سيداو) تقدم الأستاذة عواطف عبد الماجد، ومولانا فريدة إبراهيم، والدكتورة خديجة كرار، ٢٠٠٠ م.

السيرة الذاتية

كاميليا حلمي محمد

- بكالوريوس الهندسة — جامعة الإسكندرية.
- مدير عام اللجنة الإسلامية العالمية للمرأة والطفل.
- عضو مجلس إدارة جمعية نساء الإسلام المصرية.
- تشرف على مشروعات كفالة اليتيم ومساعدة الأسر المتعففة في العديد من الجمعيات.
- شاركت في العديد من المؤتمرات المحلية والدولية الخاصة بالمرأة والطفل والأسرة.

من خلال دورها كمدير للجنة الإسلامية العالمية للمرأة والطفل بالمجلس الإسلامي العالمي للدعوة والإغاثة تقوم بدور المنسق لإئتلاف المنظمات الإسلامية العالمية العاملة في مجال الأسرة والطفل لتقديم رؤية إسلامية للوثائق العالمية الخاصة بالمرأة والطفل في الأمم المتحدة .

- شاركت في وضع ميثاق الطفل في الإسلام والذي اقره جمع البحوث الإسلامية .
- قامت بتدريب مسئولات جمعيات نسائية علي المشاركة في المؤتمرات دولية في سويسرا ولبنان وأمريكا فضلا عن مصر.
- شاركت في وضع الرؤى الإسلامية لوثائق الأمم المتحدة الخاصة بالمرأة والطفل، وصياغة الوثائق الإسلامية البديلة.

مثنى أمين نادر الكردستاني

- بكالوريوس الشريعة والدراسات الإسلامية.
- ماجister العقيدة ومقارنة الأديان.
- دبلوم عالي في العلوم السياسية / العلاقات الدولية.
- ماجستير في العلوم السياسية / العلاقات الدولية.
- باحث دكتوراه في العقيدة والفلسفة.
- له مجموعة من البحوث والكتب منها :
 - ١ - حقوق المواطن غير المسلم في الدولة الإسلامية (مطبوع).
 - ٢ - الاجماع حقيقته وحججته (مخطوط).
 - ٣ - الأدب الإسلامي بين الضرورة والواقع (مخطوط).
 - ٤ - قضايا القوميات وال العلاقات الدولية / دراسة حالة القضية الكردية (رسالة ماجستير-مخطوطة).
 - ٥ - الإمام سعيد التورسي والعقيدة القرآنية جهاد واجتهداد (مخطوط).
 - ٦ - بالإضافة إلى نشر العديد من المقالات في العديد من المجالات وموقع الإنترنت حول مختلف قضايا الفكر والسياسة.
 - ٧ - شارك في العديد من المؤتمرات والندوات العلمية في العديد من الدول العربية.
 - ٨ - عمل باحثاً ومستشاراً لقضايا المرأة في اللجنة الإسلامية العالمية للمرأة والطفل.

الفهرس

٣	تقديم.....
٥	مقدمة.....
٧	الفصل الأول: منشاً مصطلح الجندر - الحركة الأنثوية (Feminism).....
١١	أولاً: تيارات الحركة الأنثوية وتأثيرها بالمدارس الفلسفية.....
١٥	ثانياً: البيئة الفلسفية التي نشأت فيها الأنثوية.....
٢٣	ثالثاً: أبرز وأخطر آراء الأنثوية المطرفة (الراديكالية).....
٣٥	الفصل الثاني: الجندر في وثائق الأمم المتحدة الدولية
٤٣	الفصل الثالث: أثر الحركة الأنثوية على العالم العربي، وانقال مصطلح الجندر إلى التطبيق في العالم العربي.....
٤٥	أولاً: المراحل التي مررت بها الحركة النسوية العربية.....
٥١	ثانياً: أهم الأفكار والمطالب التي سوقت باسم حقوق المرأة العربية.....
٦٣	ثالثاً: افاق المصالح بين الأنثوية الجديدة والنظام العالمي الجديد في دول العالم الثالث.....
٦٥	الفصل الرابع: عولمة الفكر النسوسي الجديد.....
٦٩	أولاً: آليات المستخدمة لعولمة الفكر النسوسي الجديد.....
٧٣	ثانياً: المنظمات الأهلية Non-Government Organizations والتمويل الأجنبي.....
٧٦	ثالثاً: الإعلام.....
٧٧	رابعاً: الضغوطات (التدخلات، والإجراءات).....
٧٩	الفصل الخامس: قراءة عاجلة في بعض الوثائق الدولية للمرأة.....
٨١	أولاً: مؤتمر السكان بالقاهرة ١٩٩٤
٨٥	ثانياً: رؤية نقدية موجزة لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة
٩١	ثالثاً: لجنة سيداو ونماذج من تفسيراتها وأسئلتها
٩٩	رابعاً: وثيقة بكين
١٠٣	خامساً: الجلسة الخاصة للجمعية العمومية للأمم المتحدة بعنوان: "المرأة ٢٠٠٠: مساواة الجندر، التنمية والسلام" والمعروفة باسم "بكين+٥"
١٠٥	الشمرات المرأة

١٠٩	الوصيات
١١٣	ملحق: رأي دار الأفاء المصرية في " الجندر "
١١٩	المراجع
١٢٣	السيرة الذاتية
١٢٥	الفهرس

هذا الكتاب

يمثل مصطلح الجندر(Gender) «المصطلح المنظومة» الذي تدور حوله معظم مصطلحات الأمم المتحدة.. وهو مصطلح مضلل، ظهر لأول مرة في وثيقة مؤتمر القاهرة للسكان ١٩٩٤ في (٥١) موضعا، منها ما جاء في الفقرة التاسعة عشرة من المادة الرابعة من نص الإعلان الذي يدعو إلى تحطيم كل التفرقة الجندرية. ولم يثر المصطلح أحدا، لأنَّه ترجم بالعربية إلى (الذكر/الأنثى). ومن ثم لم ينتبه إليه.

ومراعاة لخطة التهيئة والتدرج في فرض المفهوم، ظهر المصطلح مرة ثانية ولكن بشكل أوضح في وثيقة بكين ١٩٩٥، حيث تكرر مصطلح الجندر (٢٣٣) مرة. ولذا كان لا بد من معرفته والوقوف على معناه من معرفة أصله في لغته التي صك فيها، والتعرف على ظروف نشأته وتطوره الدلالي.

فلو أن هذه الأفكار والفلسفات والممارسات كانت وقفا على المؤمنين والمؤمنات بها، والداعين والداعيات إليها- في الغرب- لما استحقت منا كثير اهتمام.. بل لو أن هذه الأفكار والفلسفات الشاذة كانت مذهبًا للحضارة الغربية. لقلنا: إن هذا هو حقهم في الاختيار وفي الاختلاف فيقول تعالى: «ولكل وجهة هو مولىها»، لكن الذي يفرض علينا الاهتمام بهذا الشذوذ الفكري، الذي وضع في الممارسة والتطبيق، هو أن الغرب، كحضارة مهمينة، يفرض علينا- نحن المسلمين والشرقيين - وعلى كل العالم جنون هذه الأفكار والفلسفات. وذلك عندما يعولمها، ويضع عليها اختام وشعارات وأعلام الأمم المتحدة التي يسيطر عليها.. والتي استولت الحركة الأنثوية الغربية المتطرفة على لجنة المرأة فيها ونجحت في صياغة هذا الشذوذ «وثائق دولية»، مروراً باتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة سنة ١٩٧٩ CEDAW، ووثيقة مؤتمر السكان سنة ١٩٩٤ م، ووثيقة بكين سنة ١٩٩٥، وحتى وثيقة حقوق الطفل سنة ١٩٩٠.. فغدا هذا العوج الفكري والشذوذ السلوكي جزءاً من المنظومة الغربية التي يراد فرضها - بالعولمة- على العالمين..

اللجنة الإسلامية العالمية للمرأة والطفل

ص.ب: ٦٨٤ - الأورمان ١٢٦١٢ - الجيزة - مصر

ت/ف: ٧٦١٦٢٦٠ (٢٠٢)

www.iicwc.org

e-mail:iicwc@gega.net



جمعية العفاف الخيرية

المقر الرئيسي: عمان - حي المدينة الرياضية - مقابل صرح الشهيد - شرق مدارس الاتحاد

ص.ب (٩٦٢٤٢٢) عمان ١١١٩٦ الأردن - هاتف وفاكس ٥١٥٩٣٩٩ ٦ - ٩٦٢

www.alafaf.com

e-mail:info@alafaf.org



جمعية العفاف الخيرية